

للعلاً مة على بن محمت الت يدالشريفي الجرب اين (٨١٦ هـ ته ١٤١٧ م)

قاموس المُصطَلحات وتعربهات عِلم الفقه واللَّعَة والفَلْسُفَة والمنطِق وَالتَّصَوف وَالنَّحو والمَكْوف والبَلاغتة والمَكروف والبَلاغتة


منتن دراسة محسّد صدّین المِنشا دی

دارالفضيلة

Click For More Books https://archive.org/details/@zohaibhasanattari

مُعْمُ الْمُعْمِينِ مِنْ الْمُعْمِينِ كُلْ إِنْ الْمُؤْمِينِ وَالْتُصْدِيرِ للنشر والتوزيع والنَّصَدير

الإدارة : القاهرة - ٢٣ شاع مجديوسف القاضي - كلية البنات مصراكجدية ت وفاكس ٢٦٨٩٦٥ رفرزيري ١٣٤١ هليوبوليس المكتبة : ٧ شاع المجهورية - عابدين - الفاهرة ت ٣٩٠٩٢٦ فاكس ٢٦١٢٧٦ الإمارات ، دُنِي م دِينَ ، مرب ١٥٧٦٥ ت ٢٦٤٩٦٨ فاكس ٢٦٢١٢٦٦



Click For More Books https://archive.org/details/@zohaibhasanattari



مُقَادِمَةُ المحقق

كان المسلمون في طليعة الأُمم الحديثة التي سبقت في صناعة المعاجم ، ففي العصر العباسي ظهرت أول مدرسة لهذا الفن على يد العبقري العربي الخليل بن أحمد الفراهيدي (175 هـ) بكتابه «العين» الذي يُعَدُّ أول معجم صوتي شهدته البشرية ، ولا نعلم معجمًا كان له أثر وشهرة مثله .

ثم تتابعت مدارس المعاجم المختلفة كالمدرسة الألفبائية الخاصة لابن دُرَيْد (321 هـ) ، ثم مدرسة القافية للجوهرى (398 هـ) ، ثم الألفبائية الحديثة . . ولكن هذه المعاجم اهتمت بالمواد اللغوية .

ومع اتّساع الفُتوحات ، وازدهار فن الترجمة ظهر نوع آخر من المؤلَّفات قامت بجمع وشرح مصطلحات الفنون والعلوم مُعتمدة على ترتيب المعجم .

ولعلَّ «مفاتیح العلوم» للخوارزمی (387 ه.) من أقدم المصنفات التی اهتمت بتعریفات مصطلحات العلوم والفنون ، ثم جاء کتاب «التعریفات» للجرجانی (816 ه.) وهو الکتاب الذی نحن بصَدّدِه ، ثم «التعریفات» لابن کمال باشا (940 ه.) ، ثم «التوقیف علی مهمات التعاریف» للمناوی (1031 ه.) ، ثم «الکلیات» لأبی البقاء الکفوی (1094 ه.) ، ثم «کشّاف اصطلاحات الفنون» للتهانوی (1158 ه.) وغیرها .

* * *

ويُعَدُّ كتاب الجرجاني أصلًا وأساسًا اعتمد عليه كل من جاء بعده ، فهو موسوعة شاملة لمصطلحات الفنون والعلوم ، مُرتبة ترتيبًا «ألفبائي» للحرف الأول والثاني فقط من الكلمة .

وظهرت أول طبعة من هذا الكتاب في الآستانة سنة 1253 هـ ، ثم انتشر بطبعات مختلفة ما بين قديمة حافظت على ترتيب المصنف ، «كطبعة المطبعة الحيرية» سنة 1306 هـ

و «المطبعة الحميدية المصرية» سنة 1321 هـ ، و «مطبعة مصطفى البابي الحلبي» 1357 هـ . . وهي الطبعات التي اعتمدنا عليها .

ثم ظهرت طبعات حديثة لم تلتزم بترتيب المصنف ، ورتبت المصطلحات ترتيبًا ألفبائى لحروف الكلمة كلها ، كطبعة دار الريان من تحقيق إبراهيم الأبيارى (1403 هـ) ، وأخرى تدخل محققها بالإضافة والزيادة في أصل مادتها .

* * *

- أما هذه الطبعة التي قُمنا بتحقيقها فقد تميزت بالآن :
- 1 حافظنا على ترتيب المؤلِّف كما وضعه دون تدخُّل منا .
- 2 قُمنا بتصويب النص لغويًّا ، وتشكيل المُشكل ، وشرح الغريب .
- 3 تصويب أخطاء التصحيف النسخى عن طريق الرجوع إلى مصادر التعريفات.
 - 4 تخريج الآيات القرآنية والأحاديث النبوية .
 - 5 الترجمة للأعلام في سطور وجيزة .
 - 6 التعرف على الفِرَق ونسبتها إلى أصولها التي انشقَّت عنها .
 - 7 ترقيم المصطلحات ترقيمًا مسلسلًا من أول الكتاب حتى نهايته .
- 8 وضع فهرس ألفبائ لحروف كلمات المصطلحات والمواد مع إضافة رقم المصطلح ورقم الصفحة .
- 9 أحلنا كل مصطلح إلى العلم أو الفن الذى يُنسب إليه ، فإذا كان المصطلح عند اللَّغويين أو الفُقَهاء أو النُّحاة أو الفلاسفة أو المتكلِّمين . . أشرنا إلى ذلك كله فى الهامش .

ونسأل اللَّه أن يتقبل منا هذا الجهد المتواضع إنه أكرم مسئول.

محت حدِّين المِنشَاوي



الجُرْجاني في سطور*

(۲۱۸ هـ = ۱۲ ١٤ م)

على بن محمد بن على «الشريف الجرجانى» الحنفى ، عالِمُ المشرق وعَلَّامة دَهْره ، بحر العلوم ، وواحة الفنون سُمِّى «بالشريف» لأن نَسَبه يرجع إلى محمد بن زيد الداعى الحُسَيْنى من أشراف آل البيت .

وُلِدَ بمدينة « جُرجان » بالشمال الشرق لإيران بالقُرْب من بحر قزوين سنة 740 ه.

شبُّ «الشريف الجرجانى» مُحبًّا للعلوم ، فلازم الشيوخ وقرأ المتون ، وأتاح له صِغَر سِنّه وشَغَفه بالعلم أن يجوب الأرض ويطير بأجنحة الشوق إلى الأقطار بحثًا عن ينابيعه ، وعشق ملاحقة الشيوخ والوقوف بأبوابهم ، فرحل إلى مصر والشام وبلاد الرُّوم ، ودَرَس على يد العلَّامة محمد بن محمود البابرى الحنفى ، وجمال الدِّين محمد الأقسرائى ، والنور الطاووسى ، والعلَّامة مخلص الدين ، وأخذ التصوُّف عن العلَّامة علاء الدين العطار النقشبندى وغيرهم .

فلما صار بحرًا للعلوم عاد إلى بلده فجلس للتدريس والإفتاء ، ودوّى صيته وحلّقت شهرته الأرجاء ، وشُدّت إليه الرّحال ، وأرسل في طلبه الملوك والسلاطين خاصّة بعد المناظرة التي جرت أحداثها بينه وبين سعد الدين التفتازاني ، وأظهر فيها «الشريف الجرجاني» براعة وقدرة في استيعاب المسائل وفهمها .

قَصَدَهُ الطُّلَابِ ، وأخذ عنه الأكابر ، وبالغوا فى تعظيمه لاسيما عُلماء العجم والروم ، فإنهم جعلوه والسعد التفتازاني حُجَّة فى علومهما .

توفى رحمه الله بشيراز سنة 816 هـ ، وهو المشهور ، ودُفن داخل سور شيراز بالقرب من الجامع العتيق ، وقيل : سنة 838 هـ ، وقيل : 814 هـ .

^(*) انظر: «الضوء اللامع» للسخاوى (5/ 328) ، «البدر الطالع» للشوكاني (1/ 488) ، «معجم المؤلفين» (5/ 515) ، «الأعلام» (5/ 7) .

ثناء العلماء عليه :

قال أبو الفتح الطاووسى : شُهرته تغنينى عن ذِكْر نَسَبِهِ ، وصيت مهارته فى العلوم يكفينى فى بيان حَسَبِهِ .

وقال غيره: العلَّامة فريد عصره ، ووحيد دهره ، سلطان العلماء ، ذو الخلق والتواضع مع الفقراء .

- له مُؤَلَّفات كثيرة منها:
- 1 » التعريفات » وهو هذا الكتاب الذي بين أيدينا .
 - 2 تفسير الزهراوين (البقرة وآل عمران).
 - 3 حاشية على الكشاف .
 - 4 شرح على الكافية في النحو .
 - 5 حاشية على مشكاة المصابيح .
 - 6 فن أصول مصطلح الحديث . . وغيرها كثير .



« إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا) (1) «حديث شريف»



ألا لا آلاء إلا آلاء الإله

الحمد للَّه حقّ حمده ، والصلاة والسلام على خير خلقه ، محمد وآله .

وبعد: فهذه تعريفات جمعتُها ، واصطلاحات أخذتُها من كتب القوم ، ورتَّبتُها على حروف الهجاء ، من الألف والباء إلى الياء ، تُسْهيلًا تناولها للطالبين ، وتيسيرًا تعاطيها للراغبين ، واللَّه الهادى ، وعليه اعتمادى في مبدئ ومعادى .

* * *

أخرجه البخارى في «الطب» رقم (5767).

Click For More Books https://archive.org/details/@zohaibhasanattari

باب الألف الألف مع الباء

(1) الابتداء: هو أول جزء من الممضراع (1) الثانى (2) ، وهو عند النَّحُويين: تَعْرية الاسم عن العوامل اللفظية للإسناد نحو: «زَيْدٌ مُنْطلق» وهذا المعنى عامل فيهما ، ويُسمى الأول: مبتدأ ، ومُسندًا إليه ، ومُحَدَّثًا عنه ، والثانى: خبرًا وحديثًا ومُسْندًا .

(2) **الابتداء العُرْف** : يُطلق على الشيء الذي يقع قبل المقصود فيتناول «الحَمْدلة» بعد «البَسْملة» .

(3) **الإبدال**: هو أن يُجْعل حرف موضع حرف آخر لدفع الثِّقل (3) (4) .

(4) الأبك : هو استمرار الوجود فى أزمنة مُقدَّرة غير متناهية فى جانب المستقبل ، كما أن الأزل استمرار الوجود فى أزمنة مُقَدَّرة غير متناهية فى جانب الماضى .

(5) الأُبَد: مُدَّة لا يُتوهم انتهاؤها بالفكر

والتأمل البتّة .

(6) **الأبد**: هو الشيء الذي لا نهاية له (5).

(7) الابْن : حيوان يَتَولَّد من نُطْفة شخص

آخر من نوعه .

(8) الأبُ : حيوان يتولَّد من نُطفته شخص آخر من نوعه .

(9) الأبدئ : ما لا يكون مُنْعدمًا .

(10) **الآبِقُ**: هو المملُوك الذي يفرُّ من مالِكِه قصدًا (6).

(11) **الابتِلَاع**: عبارة عن عمل الحَلْق دُون الشّفاه .

(12) الإبداع والابتداع (7): إيجاد شيء غير مسبوق بمادة ولا زمان كالعقول ، وهو يقابل التكوين لكونه مسبوقًا بالمادة ، والأحداث لكونه مسبوقًا بالزمان ، والتقابل بينهما تقابل التضاد إن كان وجوديين بأن يكون الإبداع عبارة عن المخلو عن عدم المسبوقية بمادة ، ويكون بينهما تقابل الإيجاب والسلب إن كان أحدهما تقابل الإيجاب والسلب إن كان أحدهما

⁽¹⁾ المِصْراع: من بيت الشعر نصفه ، وهما مصراعان يسمى الأول الصدر ، والآخر العَجُز .

انظر : «الوسيط» (صرع) (1/ 532) .

⁽²⁾ عند العروضيين: «الواني في العروض والقوافي» (190).

⁽³⁾ كإبدال (الواو) في «اوْتِحاد» إلى (تاء) فنقول : اتِّحاد وإبدال (تاء» «ازْتَجَر» (دالًا) فنقول : ازْدَجَر .

⁽⁴⁾ عند الصّرفيين: انظر: «شرح ابن عقيل» (4/ 210).

⁽⁵⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (37).

⁽⁶⁾ عند الأحناف : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، (1/ 14) .

⁽⁷⁾ عند الفلاسفة: انظر: «الوسيط» (1/45).

فصاعدًا.

(17) الاتّحاد: في الجنس يُسمى: مُجانسة وفي النوع: مماثلة ، وفي الخاصّة: مُشاكلة ، وفي الكَيْف : مُشابهة ، وفي الحُمِّ : مُساواة ، وفي الأطراف : مُطابقة ، وفي الإضافة : مُناسبة ، وفي

(18) الاتحاد: هو شهود الوجود الحق، الواحد المطلق، الذي الكل موجود بالحق فيتحد به الكل من حيث كون كل شيء موجودًا به معدومًا بنفسه ، لا من حيث أن له وجودًا خاصًا اتَّحد به فإنه محال (3) ، وقيل: الاتحاد: امتزاج الشيئين واختلاطهما حتى يصيرا شيئا واحدًا لاتِّصال نهايات الاتحاد، وقيل: الاتحاد : هو القول من غير رَويَّة وفِكْر . (19) الإتقان : معرفة الأدلة بعِلَلِها وضَبْط القواعد الكلية بجزئياتها ، وقيل: الإثقان: معرفة الشيء بيقين.

(20) الاتفاقية (⁴⁾: هي التي حُكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المُقدَّم لا لعلاقة بينهما موجبة لذلك ؛ بل لمجرد

وجوديًّا والآخر عدميًّا ، ويُعرف هذا من تعريف المتقابلين .

(13) الإبداع: إيجاد الشيء من لا شيء، وقيل: الإبداع: تأسيس الشيء عن الشيء، والخلق: إيجاد شيء من شيء، قال الله تعالى : ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَوَيْتِ وَٱلْأَرْضُ ﴾ (البقرة : 117) ، وقال : ﴿ خَلَقَ ٱلْإِنسَدَنَ ﴾ | وضع الأجزاء: موازنة . (الرحمن: 3) والإبداع أعم من الخلق، ولذا قال: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَاوَتِ وَٱلْأَرْضُ ﴾ (البقرة: 117) وقال : ﴿ خَلَقَ ٱلْإِنْسَدِينَ ﴾ (الرحمن: 3) ولم يقل بديع الإنسان .

> (14) الإباضِيَّة : هم المنسوبون إلى عبدالله ابن إباض (1) ، قالوا : مخالفونا من أهل القِبْلَة كُفَّارٍ ، ومرتكب الكبيرة مُوَحِّد غير مؤمن بناء على أن الأعمال داخلة في الإيمان ، وكَفَّروا عَلِيًّا ضَلَّتُهُ (2) وأكثر الصحابة.

> (15) الإباحة: هي الإذن بإثيان الفعل كيف شاء الفاعل.

الألف مع التاء

(16) الاتحاد: هو تصير الذَّاتين واحدة ، ولا يكون إلا في العدد من الاثنين

⁽¹⁾ عبداللَّه بن إباض المقَاعِسِيّ المرّي التَّعِيمِيّ ، رأس الفرقة الإباضية ، توفي سنة (86 هـ) .

انظر: «الأعلام» للزركلي (4/ 61).

⁽²⁾ مال إلى هذا القول في الإمام علمٌ ﷺ فرقة «الحَفْصِية» ، وقد تبرأ سائر الإباضية من أفكارهم لشططهم وابتعادهم عن الخط الإباضي الأصلى الذي ما يزال إلى يومنا هذا . انظر : «الموسوعة الميسرة في الأديان» (18) .

⁽³⁾ انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية » للكاشي ص 49 .

⁽⁴⁾ عند المنطقيين: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 355).

الألف مع الجيم

(26) الأجوف : ما اعتلَّ عينه : كقالَ وباع .

(27) الإجمال: إيرادُ الكلام على وجه يحتمل أمورًا متعدِّدة ، والتفصيل: تعيين بعض تلك المحتملات أو كلها «معرفة الأجزاء مع عدم الامتياز».

(28) الاجتماع: تقَارُب أجسام بعضها من بعض .

(29) اجتماع السَّاكنين على حِدَة: وهو جائز، وهو ما كان الأول حرف مد والثاني مدغمًا فيه «كَدَابَّة وخُويِّصة» في تصغير خاصَة.

(30) اجتماع الساكنين على غير جدة: وهو غير جائز ، وهو ما كان على خلاف الساكنين على جدة ، وهو إما أن لا يكون الثانى الأول حرف مَدِّ، أو لا يكون الثانى مدغمًا فه .

(31) الإجماع: في اللغة: العزم والاتّفاق، وفي الأصطلاح: اتفاق المجتهدين من أمة محمد عليه الصلاة والسلام في عصر على أمر ديني .

صدقهما كقولنا: إن كان الإنسان ناطقًا فالحمار ناهق، وقد يُقال: إنها هي التي يُحكم فيها بصدق التالي فقط، ويجوز أن يكون المُقدَّم فيها صادقًا أو كاذبًا، وتُسمى بهذا المعنى اتفاقية عامة، والمعنى الأول: اتفاقية خاصة، للعموم والخصوص بينهما، فإنه متى صدق المُقدَّم صدق التَّالي ولا ينعكس.

(21) اتِّصال التربيع: اتِّصال جدارٍ بجدارٍ بجدارٍ بحيث تتداخل لَبِنَاتُ هذا الجدارِ بِلَبِنَاتِ ذلك ، وإنما سُمِّى اتِّصال التربيع ؛ لأنهما يُبنيان ليحيطا مع جدارين آخرين بمكانٍ مُربَّع .

الألف مع الثاء

(22) الأثر: له ثلاثة معان: الأول: بمعنى النتيجة ، وهو الحاصل من الشيء ، والثانى: بمعنى العلامة ، والثالث: بمعنى الجُزْء .

(23) الآثار: هي اللوازم المعلَّلة بالشيء .

(24) الأثبات : هو الحُكم بثبوت شيء آ. (1)

(25) الإثم : ما يجب التحرُّز منه شرعًا وطبعًا .

⁽¹⁾ أخذ (الجرجاني) لفظ النُّبوت في تعريف الإثْبات وهو مُنْتَقَض .

قال الرَّاغب الأصفهاني : الإنْبات والتثبيت تارة يُقال بالفعل ، فيقال لما يخرج من العدم إلى الوجود نحو : أثبت الله كذا . وتارة لما يثبت بالحكم فيقال : أثبت الحاكم على فلان كذا .

وتارة لما يكون بالقول سواء أكان ذلك صِدْقًا أو كذبًا ، فيقال : أثبت التوحيد . . وفلان أثبت مع الله إلهًا آخر . انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (1/ 56) .

(32) الإجماع : العزم التامُّ على أمر من جماعة أهل الحِلِّ والعَقْدِ .

(33) الإجماع المركب: عبارة عن الاتفاق في الحكم مع الاختلاف في المأخذ، لكن يصير الحُكم مُختلفًا فيه بفساد أحد المأخذين، مثاله: انعقاد الإجماع على انتقاض الطّهارة عند وجود القيء والمسّ معًا، لكن مأخذ الانتقاض عندنا (1) القيء، وعند الشافعي (2) المس، فلو قُدِّر عدمُ كَوْن القَيْء ناقضًا فنحن لا نقول بالانتقاض، ثم فلم يَبْقَ الإجماع ولو قُدِّر عدم كون المَسِّ ناقضًا، فالشافعي لا يقول بالانتقاض، فلم يَبْقَ الإجماع أيضًا. يقول بالانتقاض، فلم يَبْقَ الإجماع أيضًا. وفي الاجتهاد: في اللغة: بذلُ الوُسْع، وفي الاصطلاح: استفراغ الفقيه الوسْع، ليَحْصُلَ له ظَنَّ بحُكم شرعي.

(35) **الاجتهاد**: بَذْلُ المجهود في طلب المقصود من جهة الاستدلال .

(36) **الإَجَارة**: عبارة عن العقد على المنافع بِعِوَضٍ : بِعِوَضٍ هو مال ، وتمليك المنافع بعِوَضٍ : إجارة ، وبغر عوض : إعارة .

(37) الأجير الخاصُّ: هوالذي يستحقُّ الأُجْرة بتسليم نفسه في المدَّة عمل أو لم يعمل «كراعي الغنم».

(38) الأجير المشترك: مَنْ يعمل لغير واحد كالصَّبَّاغ .

(39) أجزاءُ الشِّعْر (3): ما يتركَّب هو منها وهي ثمانية «فاعلن» و«فَعُولن» و«فَاعِلَاتُنْ» و«مَفَاعِيلن» و«فَاعِلَاتُنْ» و «مَـفْاعِلَاتُنْ» و «مُـفْاعَلَىتُ تُـنْ» و «مُـفْاعَلَىتُ تُـنْ» و «مُـفْاعَلَىتُ تُـنْ»

(40) الأجرام الفَلكية: هي الأجسام التي فوق العناصر من الأفلاك والكواكب. (41) الأجسام الطبيعية عند أرباب الكشف (4): عبارة عن العرش والكُرسي. (42) الأجسام العنصرية: عبارة عن كل ما عداهما من السموات وما فيها من الأسطقسات (5).

(43) الأجسام المختلفة الطبائع: العناصر وما يتركّب منها من المواليد الثلاثة، والأجسام البسيطة المستقيمة الحركة التي مواضعها الطبيعية داخل جَوْف فَلَكِ القمر

⁽¹⁾ أي عند أصحاب المذهب الحنفي .

 ⁽²⁾ محمد بن إدريس الشافعي ، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السُّنة ، وإليه يُنْسب المذهب الشافعي ، توفى بمصر سنة
 204 هـ . انظر : " تهذيب التهذيب » (9/ 25) ، « تذكرة الحفَّاظ » (10/ 329) .

⁽³⁾ عند العروضيين: انظر: «الوافى» (35 ، 67 ، 95 ، 123).

⁽⁴⁾ يقصد الصوفية .

⁽⁵⁾ **الأسطقسات** : لفظ يونانى بمعنى الأصل ، وتُسمى العناصر الأربع وهى : الماء والأرض والهواء والنار . وسيأتى تعريفه .

يُقال لها: باعتبار أنها أجزاء للمركبات «أركان» إذركن الشيء هو جزؤه ، وباعتبار أنها أصول لما يتألَّف منها «أسطقسات» و«عناصر» ؛ لأن الأسطقش: هو الأصل بلُغة اليونان ، وكذا العنصر بلُغة العرب إلا أن إطلاق الأسطقسات عليها باعتبار أن المركبات تتألف منها ، وإطلاق العناصر باعتبار أنها تنحل إليها ، فلوحظ في إطلاق بلفظ الأسطقش معنى الكون ، وفي إطلاق لفظ العنصر معنى الكون ، وفي إطلاق لفظ العنصر معنى الفساد .

(44) الإجمال : معرفة تحتمل أمورًا متعدِّدة .

(45) الإجمال: إيرادُ الكلام على وجهٍ مُبهم.

الألف مع الحاء

(46) الإحاطة: إدراك الشيء بكماله ظاهرًا وباطنًا .

(47) الاحتكار : حَبْس الطعام للغلاء .

(48) أَح: بفتح الألف وضَمِّها والحاء المهملة: يدلُّ على وَجعِ الصَّدر. يُقال: أَحَّ الرجل إذا سَعَلَ.

(49) الاحتياط: في اللُّغة: هو الحِفْظ، وفي الاصطلاح: حفْظُ النفس عن الوقوع في المآثم.

(50) الاحتباك (1¹⁾: هو أن يجتمع في

الكلام متقابلان ويُحذف من كلِّ واحد منهما مقابلهُ لدلالة الآخر عليه كقوله: علفتها تبْنًا وماءً باردًا: أي «علفتها تبْنًا وسقيتها ماءً باردًا».

(51) الإحداث: إيجادُ شيء مسبوق بالزمان.

(52) الإحصار: فى اللَّغة: المنع والحَبْس، وفى الشَّرع: المنع عن المُضَى فى أفعال الحَجِّ سواء كان بالعَدُوِّ أو بالحَبْس أو بالمرض.

(53) الإحصار: هو عَجْز الحُرم عن الطَّواف والوقوف.

(54) الإحصان: هو أن يكون الرجل عاقلًا بالغًا حُرًّا مُسلمًا دخل بامرأة بالغة عاقلة حرة مسلمة بنكاح صحيح.

(55) الإحسان: هو التحقّق بالعبودية على مشاهدة حَضْرة الرَّبوبية بنور البصيرة: أى رُؤْية الحَقِّ موصوفًا بصفاته بعين صفته ، فهو يراه يقينًا ولا يراه حقيقة ؛ ولهذا قال على الله على الله على الحقيقة وراء حُجُبِ صفاته ، فلا يرى الحقيقة بالحقيقة ؛ لأنه تعالى هو الداعى وصفة لوصفه ، وهو دون مقام المشاهدة في مقام الوح (3) .

(56) الإحسان: لُغَةً: فعل ما ينبغى أن

⁽¹⁾ عند أهل البلاغة: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (1/1، 4).

⁽²⁾ أخرجه مسلم رقم (8) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ .

⁽³⁾ قاله الكاشي السمرقندي . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» (39) .

وأحدية الجمع .

(64) أحدية العين: هي من حيث إغناؤه عَنَا وعن الأسماء، ويُسَمَّى هذا جمع الجمع. وعن الأسماء، ويُسَمَّى هذا جمع الجمع. (65) الاحتراس: هو أن يُؤْتَى في كلام يُوهم خلاف المقصود بما يدفعه أى يُؤْق بشيء يدفع ذلك الإيهام نحو قوله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمِ يُحِيُّبُهُمْ وَيُحِيُّونَهُ أَذِلَةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَةٍ عَلَى الْكَفْوِينَ ﴾ (المائدة: 54) فإنه تعالى لو اقتصر على وصفهم بأذِلَّة على المؤمنين لتُوهم أن ذلك لضعفهم، وهذا المؤمنين لتُوهم أن ذلك لضعفهم، وهذا خلاف المقصود فأتى على سبيل التكميل بقوله: ﴿ أَعِزَةٍ عَلَى الْكَفْفِينَ ﴾ (المائدة: 54).

الألف مع الخاء

(66) الإخلاص: في اللّغة: تَرْكُ الرِّياء في الطَّاعات، وفي الاصطلاح: تخليصُ القلب عن شائبة الشَّوب المُكَدِّر لصفائه، وتحقيقه أن كل شيء يُتصور أن يَشُوبه غيره، فإذا صَفا عن شَوْبه، وخَلُص عنه يُسَمَّى الفعل المُخَلِّص «خالصًا»، ويُسَمَّى الفعل المُخَلِّص «إخلاصًا» قال الله تعالى: ﴿ مِنْ بَيْنِ فَرْثِ وَدَعِ لَنَا خَالِصًا ﴾ (النحل: 66)، فإنما

يُفعل من الخير ، وفي الشريعة : «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك » . (57) الإحساس : إدراك الشيء بإحدى الحواسِّ ، فإن كان الإحساس للحِسِّ الظاهر فهو «المشاهَدَات» ، وإن كان للحِسِّ الباطن فهو «الوجدانيات» .

(58) الاحتمال: إتعاب النفس في الحَسَنات (1).

(59) الاحتمال: ما لا يكون تصوُّر طرفيه كافيًا بل يتردَّد الذهن في النسبة بينهما ويُراد به الإمكان الذهني .

(60) أحسن الطلاق: هو أن يُطَلِّق الرجل امرأته فى طُهْر لم يُجامعها فيه ويتركها حتى تنقضى عِدَّتُهَا .

(61) أَحَد: هو اسم الذات مع اعتبار تعدُّد الصّفات والأسماء والنِّسب (2) والتَّعْينات الأَحَديّة: اعتبارها من حيث هي هي بلا إسقاطها ولا إثباتها بحيث يندرج فيها نسب الحَضْرة (3) الواحدة . (62) أحدية الجمع: معناه لا تُنافيه الكثرة .

(63) أحدية الكثرة: معناه واحد يتعقَّل فيه كثرة نِسْبية ، ويُسَمَّى هذا بمقام الجمع

⁽¹⁾ وفي «التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوى ص 39 : « إتعاب النفس في الجسّيَّات » .

⁽²⁾ فى الأصل : "الغيب " وهو تصحيف فى كل الطبعات القديمة والحديثة التى وقعت تحت أيدينا ، وما أثبتنا من تعريف الكاشى السموقندى . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية " (51) .

⁽³⁾ في الأصل: «لسبب الخطرة» وهو تصحيف. انظر: «معجم اصطلاحات الصوفية» للكاشي (51).

⁽⁴⁾ الفَرْث: بقايا الطعام في الكرش. انظر: «الوسيط» (فرث) (2/ 703).

خلوص اللَّبن أن لا يكون فيه شَوْب من الفَرْثِ والدم وقال الفضيل بن عياض (1): تَرْك العمل لأجل الناس رياء ، والعمل لأجلهم شرك ، والإخلاص الخلاص من هذين .

(67) الإخلاص: أن لا تطلُب لعملك شاهدًا غير الله ، وقيل الإخلاص: تصفية الأعمال من الكدورات ، وقيل الإخلاص: الله تعالى الإخلاص: ستر بين العبد وبين الله تعالى لا يعلمه مَلَكٌ فيكتبه ، ولا شيطان فيُفسده ، ولا هَوَى فَيُمِيلُه . والفرق بين الإخلاص والصّدُق : أن الصّدْق أصل وهو الأول ، والإخلاص : فرع ، وهو تابع ، وفرق آخر والإخلاص لا يكون إلا بعد الدخول في العمل .

(68) اختصاص النّاعت: هو التعلَّق الخاصُّ الذي يُصَيَّر به أَحَدُ المتعلَّقيْن ناعتًا للآخر، والآخر مَنْعوتًا به، والنعت حالٌ والمنعوت مَحَلٌ كالتعلُّق بين لون البياض والجسم المقتضى لكون البياض نعتًا للجسم، والجسم منعوتًا به بأن يُقال جسم أبيض.

(69) الاختبار: فعل ما يظهر به الشيء ، وهو من الله إظهاره ما يعلم من أسرار

خلقه ، فإن عِلْم الله تعالى قسمان : قسم يتقدَّم وجود الشيء في اللَّوْح المحفوظ ، وقسم يتأخَّر وجوده في مظاهر الخلق ، والبلاء الذي هو الاختبار هو هذا القسم لا الأول .

الألف مع الدال

(70) الإدغام: في اللغة: إدخال الشيء في الشيء ، يقال: «أدغمتُ الثياب في الوعاء» إذا أدخلتُها ، وفي الصّناعة (2) الحرف الأول وإدراجه في الثاني ، ويُسمّى الأول: مُدْغمًا ، والثاني: مُدْغمًا فيه ، وقيل: هو إلباث (3) الحرف في مخرجه مقدار إلباث الحرفين نحو: مَدَّ وَعَدَّ .

(71) الإدراك: إحاطة الشيء بكماله.

(72) الإدراك: هو حصول الصُّورة عند النفس الناطقة.

(73) الإدراك: تمثيلُ حقيقة الشيء وحده من غير حُكم عليه بنفى أو إثبات، ويُسَمَّى تصوُّرًا ومع الحُكم بأحدهما يُسَمَّى تصديقًا.

(74) الأداء: هو تسليمُ العَيْن الثابت في الذِّمّة بالسَّبب الموجب ، كالوقت للصَّلاة ، والشهر للصوم إلى من يستحقُّ

⁽¹⁾ الفُضَيْل بن عياض ، شيخ الحَرم المكى ، من أكابر العُبّاد والزُّهاد ، توفى بمكة سنة 187 هـ . انظر : «تذكرة الحفَّاظ» (1/ 225) ، «التهذيب» (2/ 134) .

⁽²⁾ الصَّناعة : كل علم أو فَنِّ مارسه الإنسان حتى يَمْهَر فيه ، وهم هنا الصرفيون والقراء .

انظر : «الوسيط» (صنع) (1/ 545) ، ويقصد بها هنا : الاصطلاح أو العُرْف أو عند علماء التجويد ، والله أعلم .

⁽³⁾ **إلباث** : مُكُث ، وَإَبْقَاء . انظر : «الوسيط» (لبث) (2/ 845) .

دَلِكِ الواجب .

(75) الأداء: عبارة عن إتيان عين الواجب في الوقت .

(76) الأداء الكامل: ما يُؤدِّيه الإنسان على الوجه الذي أُمِرَ به ، كأداء المدرك للإمام . (77) الأداء النَّاقِص (1) : بخلافه ، كأداء المنفرد والمَسْبُوق فيما سبق .

(78) أداء يُشْبه القضاء: هو أداء اللَّاحق بعد فراغ الإمام؛ لأنه باعتبار الوقت مؤدِّ، وباعتبار أنه التزم أداء الصَّلاة مع الإمام حين تحرم معه قاضٍ، لما فاته مع الإمام.

(79) الأدب: عبارة عن معرفة ما يُحْترز به عن جميع أنواع الخطأ .

(80) آدابُ البَحْث: صناعة نظريّة يَسْتفيد منها الإنسان كيفية المناظرة ، وشرائطها صيانة له عن الخَبْط في البحث ، وإلزامًا للخصم وإفحامه ، كذا في قطب الكيلاني . (18) أدب القاضي : هو التزامه لما نَدَب إليه الشرع من بَسْط العدل ورفع الظّلم وترك المَيْل .

(82) **الأدعية المأثورة**: همى ما ينقله الخَلَفُ عن السَّلَفِ .

(83) الإِدْماج: في اللغة: اللَّف، وفي الاصطلاح: أن يتضمَّن كلام سيق لمعنى

مَدْحًا كان أو غيره معنى آخر ، وهو أعمّ من الاسْتِتْباع لشموله المدح وغيره واختصاص الاستتباع بالمدح .

(84) الإدْماج: في اللغة: إدخال الشيء في الشيء ، يُقال: أدمج الشيء في الثوب إذا لَقَه فيه .

الألف مع الذال

(85) الأَذَان: في اللَّغة: مطلق الإعلام، وفي الشرع: الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ معلومة مأثورة.

(88) الإذْعَان : عَزْم القلب ، والعَزْم جَزْم الإرادة بعد تَرَدُّد .

(87) الإذن: في اللُّغة: الإعلام، وفي الشرع: فَكُ الحَجْر، وإطلاق التصرُّف لن كان ممنوعًا شرعًا.

(88) الإذَالة (2): زيادة حرف ساكن في وَتَدِ مجموع مثل مُسْتَفْعِلُنْ زِيد في آخره نون آخر بعدما أبدلت نُونُه ألفًا فصار مُسْتَفْعِلان ، ويُسَمَّى مذالًا .

الألف مع الراء

(89) الإرادة: صفة تُوجب للحَى حالًا يقع منه الفعل على وَجْه دون وَجْه، وفى الحقيقة: هي ما لا يتعلَّق دائمًا إلا بالمعدوم، فإنها صفة تخصص أمرًا

⁽¹⁾ أي بخلاف الأداء الكامل.

⁽²⁾ عند العروضيين: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (2/ 157).

ما لحصوله ووجوده كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُۥ إِذَا أَرَادَ شَيْعًا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ (بس: 82) .

(90) الإرادة: ميل يعقب اعتقاد النّفع .

(91) الإرادة (1): مُطالبة القلب غذاء الروح من طيب النفس، وقيل: الإرادة حجب النفس عن مُراداتها، والإقبال على أوامر الله تعالى، والرضا، وقيل: الإرادة: جمْرة من نار المحبة في القلب مُقْتَضِية لإجابة دواعى الحقيقة (2).

(92) الإرسال في الحديث: عدم الإسناد مثل: أن يقول الراوى: قال رسول الله عن عن غير أن يقول حدثنا فلان عن رسول الله على .

(94) **الإرها**ص : إحداث أمر خارق للعادة دالً على بعثة نبئ قبل بعثته .

(95) الإرهاص: هو ما يصدر من النبى قبل النبوة من أمر خارق للعادة ، قيل: إنها من قبيل الكرامات، فإن الأنبياء قبل النبوة لا يقصرون عن درجة الأولياء.

(96) **الأَرْش**: هو اسم للمالِ الواجب على ما دون النفس .

(97) الارتثاث: في الشرع: أن يَرْتفق المجروح بشيء من مرافق الحياة ، أو يثبت له حُكم من أحكام الأحياء كالأكل والشرب والنوم وغيرها .

(98) الأرينُ: محلُّ الاعتدال في الأشياء ، وهو نقطة في الأرض يستوى معها ارتفاع القُطْبين ، فلا يأخذ هناك الليل من النهار ، ولا النهار من الليل ، وقد نُقل عُرْفًا إلى محلِّ الاعتدال مُطلقًا .

الألف مع الزاى

(99) الأزّل: استمرار الوجود في أزمنة مُقَدَّرة غير متناهية في جانب الماضي، كما أن الأبد: استمرار الوجود في أزمنة مُقَدَّرة غير متناهية في جانب المستقبل. (100) الأزّلي: ما لا يكون مسبوقًا بالعَدَم. اعلم أن الموجود أقسام ثلاثة لا رابع لها فإنه إما «أزلي وأبدى »: وهو الله سبحانه وتعالى أو « لا أزلي ولا أبدى »: وهو الآخرة ، وعكسه «أبدى غير أزلي وهو الآخرة ، وعكسه عال ، فإن ما ثبت قِدَمه امتنع عدمه .

(101) الأزّلى: الذي لم يكن ليس ، والذي لم يكن ليس لا عِلَّة له في الوجود .

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (41).

⁽²⁾ قاله الكاشي السمرقندي . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» ص 53 .

(102) الأَزَارقة (1): هم أصحاب نافع بن أزْرق (2) ، قالوا: كَفر على الله المتحكيم ، وابن مُلْجَم (3) مُحِقٌ ، وكَفَرت الصّحابة رضى الله عنهم وقضوا بتخليدهم في النار .

الألف مع السين

(103) الاستقبال: ما تترقب وجوده بعد زمانك الذى أنت فيه .

(104) الاسْتِسْقاء: هو طَلَبُ المطر عند طول انقطاعه.

(105) الاستدلال: تقرير الدليل لإثبات المدلول سواء كان ذلك من الأثر إلى المُؤثّر فيسمى استدلالًا إِنّيًا ، أو بالعكس ويسمى استدلالًا لمّيًا ، أو من أحد الأثرين إلى الآخر.

(106) الاَسْتِئْناف: هو ما وقع جوابًا لسؤال مُقَدَّر مَعْنى لما قال المُتَكَلِّم: جاءنى القوم، فكأن قائلًا قال: ما فعلت جهم، فقال المتكلِّم مجيبًا عنه: أما زيد فأكرمته، وأما بِشْر فأهنته، وأما بكر فقد أعرضتُ عنه.

(107) الاستِغْفار: استقلالُ الصالحات

والإقبال عليها ، واستكبار الفاسدات والإعراض عنها ، قال أهل الكلام: الاستغفار: طَلَب المغفرة بعد رُؤية قُبْح المعصية ، والإعراض عنها ، وقال عالم: الاستغفار: استصلاح الأمر الفاسد قَوْلًا وفِعْلًا . يُقالُ: اغفروا هذا الأمر: أى أصلحوه بما ينبغى أن يَصْلُخ .

(108) الاستفهام: استعلام ما في ضمير المُخَاطَب، وقيل: هو طَلَبُ حُصول صُورة الشيء في الذِّهن؛ فإن كانت تلك الصُّورة وقوع نِسْبة بين الشيئين أو لا وقوعها، فحصولها هو التَّصديق، وإلَّا فهو التَّصور.

(109) الاستقراء (4): هو الحُكم على كُلِّى لوجوده فى أكثر جُزئياته ، وإنما قال: فى أكثر جزئياته ؛ لأن الحكم لو كان فى جميع جُزْئيَّاته لم يكن استقراء ؛ بل قياسًا مُقَسَّمًا ويُسَمَّى هذا استقراء ؛ لأن مُقَدِّماته لا تحصل إلا بتَتَبُّع الجزئيات كقولنا: «كل حيوان يحرك فَكَّهُ الأسفل عند المَضْغ» ؛ لأن الإنسان والبها مم والسِّباع كذلك ، وهو استقراء ناقص لا يفيدُ اليقين لجواز وجود جُزْئى لم يُستقرأ ، ويكون حُكمه وجود جُزْئى لم يُستقرأ ، ويكون حُكمه

⁽¹⁾ فِرُقة ضالة من الخوارج ، لم تكن فى الخوارج فرقة أكثر عددًا ولا أشد منهم شَوْكة .

انظر : «الملل والنّحل» (1/ 118) .

⁽²⁾ **نافع بن أَزْرق بن قيس** ، رأس الأزارقة ، وإليه تُنْسب الفرقة ، قُتل سنة 65 هـ . انظر : «الأعلام» (7/ 351) .

⁽³⁾ عبد الرحمن بن مُلْجَم المرادى ، قاتل الإمام على بن أبي طالب كرم الله وجهه . انظر : «الأعلام» (3/ 339) .

⁽⁴⁾ عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 566) .

مخالفًا لما اسْتُقرئ كالتَّمْساح ، فإنه يُحَرِّكُ فَاللَّمْ . فَأَنْهُ يُحَرِّكُ فَكَ الْمُضْغ .

(110) الاستحسان: في اللغة: هو عَدُّ الشيء واعتقاده حَسنًا ، واصطلاحًا: هو الشيء واعتقاده حَسنًا ، واصطلاحًا: هو السم لدليل من الأدِلَّة الأربعة يُعارض القياس الجَلِيَّ ويُعمل به إذا كان أقوى منه سَمّوه بذلك ؛ لأنه في الأغلب يكون أقوى من القياس الجليِّ ، فيكون قياسًا من القياس الجليِّ ، فيكون قياسًا مستحسنًا. قال الله تعالى: ﴿ فَبَشِرْ عِبَادِ لَا الله تعالى : ﴿ فَبَشِرْ عِبَادِ لَا الله تعالى : ﴿ فَبَشِرْ عِبَادِ لَا الله تعالى : ﴿ فَبَشِرْ عَبَادِ لَا الله عَلَا عَلَا الله عَلَا اللهِ عَلَا الله عَلَا الله عَلَا الله عَلَا اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ عَلَا اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَا اللهُ اللهِ اللهَ اللهِ الل

(111) الاسْتِحْسان : هو تَرْك القياس ، والأخذ بما هو أَرْفَق للناس .

(112) الاستحاضة: دُمٌ تراه المرأة أقل من ثلاثة أيام أو أكثر من عشرة أيام في الحيض ومن أربعين في النفاس.

(113) الاستطاعة: هي عَرَض يخلقه الله في الحيوان يفعل به الأفعال الاختيارية.

(114) الاستطاعة والقُدرة والقُوَّة والوُسْع والطَّاقة: متقاربة المعنى في اللَّغة، وأما في عُرْف المتكلِّمين: فهي عبارة عن صفة بها

عرف المتكلمين : فهى عبارة عن صفه به يتمكّن الحيوان من الفعل والترك .

(115) الاستطاعة الحقيقية: هي القُدرة

التامة التي يجب عندها صُدور الفِعْل ، فهي لا تكون إلا مقارنة للفعل .

(116) استطاعة الصِّحّة ⁽¹⁾: هي أن ترتفع الموانع من المرض وغيره .

(117) الاستحالة: حركة في الكَيْف (2)

«كتسخن الماء وتبرده» مع بقاء صُورته النوعية .

(118) الاستقامة: هي كَوْنُ الخَطِّ بحيث تنطبق أجزاؤه المفروضة بعضها على بعض على جميع الأوضاع، وفي اصطلاح أهل الحقيقة (3): هي الوفاء بالعهود كُلِّها ، وملازمة الصراط المستقيم ، برعاية حَدّ التوسُّط في كل الأمور من الطعام والشراب ، واللباس ، وفي كل أمر ديني ودُنْيوى ؛ فذلك هو الصراط المستقيم كالصِّراط المستقيم في الآخرة ؛ ولذلك قال النبي ﷺ ﴿ شُيّبتني سورة هود ﴾ (4) إذ أُنزل نيها ﴿ فَأَسْتَقِمْ كُمَّا أُمِرْتَ ﴾ (هود: 112). (119) الاستقامة: أن يجمع بين أداء الطاعة واجتناب المعاصى ، وقيل: الاستقامة ضِدُّ الاعْوجاج، وهي مُرور العبد في طريق العُبودية بإرشاد الشرع والعقل .

⁽¹⁾ هذا التصويب من «التوقيف على مهمات التعاريف» ص 57 ، وفي الأصل : «الاستطاعة الصحيحة» .

⁽²⁾ الكيف والكيفية: الحالة والصفة. انظر: «الوسيط» (كيف) (2/ 840).

⁽³⁾ أي عند أهل التصوف .

⁽⁴⁾ أخرجه الترمذي رقم (3293) ، والحاكم (2/ 343) ، وصححه ووافقه الذهبي ، والحديث في مجمله حَسَن .

(120) الاستقامة: المداومة ، وقيل: الاستقامة أن لا تختار على الله شيئًا .

(121) الاستقامة: قال أبو على الدقّاق (1):

لها مدارج ثلاثة: أولها: التقويم ، وهو تأديب النفس ، وثانيها: الإقامة: وهي تهذيب القلوب ، وثالثها: الاستقامة وهي تقريب الأسمار .

(122) الاستدارة: كَوْنُ السّطح بحيث يُحيطُ به خَطٌ واحدٌ ، ويُفْرض في داخله نُقْطة تتساوى جميع الخُطوط المستقيمة الخارجة منها إليه .

(123) الاستدراج: أن يجعل الله تعالى العبد مقبول الحاجة وقتًا فوقتًا إلى أقصى عُمْرِه للابتدال بالبلاء والعذاب ، وقيل: الإهانة بالنظر إلى المآل.

(124) الاستدراج: هو أن تكون بعيدًا من رحمة الله تعالى ، وقريبًا إلى العقاب تدريجًا .

(125) الاستدراج: الدُّنُوُّ إلى عذاب الله بالإمْهال قليلًا قليلًا .

(126) الاستدراج: هو أن يرفعه الشيطان درجة إلى مكانٍ عالٍ ، ثم يَسْقط من ذلك المكان حتى يهلك هلاكًا .

(127) الاستدراج: هو أن يُقَرِّب الله العبد إلى العذابِ والشَّدَّةِ والبلاءِ في يوم الحساب،

كما حُكِى عن فِرْعون لما سأل الله تعالى قبل حاجته للابتلاء بالعذاب والبلاء في الآخرة .

(128) الاستطراد: سَوْق الكلام على وجه يلزم منه كلام آخر، وهو غير مقصود بالذات بل بالعَرْض.

(129) الاستعارة (2) : ادِّعاءُ معنى الحقيقة في الشيء للمبالغة في التشبيه مع طَرْح ذكر المشبه من البَيْن كقولك: «لقت أسدًا» وأنت تعني به الرجل الشجاع ، ثم إذا ذكر المشبه به مع ذكر القرينة يُسمّى استعارة تصريحية وتحقيقية نحو: «لقيت أسدًا في الحَمَّام » ، وإذا قلنا : «المنية » أى الموت «أنْست » أي علقت أظفارها بفلان ، فقد شبهنا المنية بالسَّبع في اغتيال النفوس أي إهلاكها من غير تَفْرقة بين نفَّاع وضَرَّار ، فأثبتنا لها الأظفار التي لا يكمل ذلك الاغتيال فيه بدونها تحقيقًا للمبالغة في التشبيه ، فتشبيه المنيَّة بالسبع استعارة بالكناية وإثبات الأظفار لها استعارة تخييلية ، والاستعارة في الفعل لا تكون إلَّا تَبَعِيَّة كِنطقت الحِال .

(130) الاستعارة التَّبَعِيّة: أن يُسْتعمل مصدر الفعل في معنى غير ذلك المصدر على سبيل التشبيه، ثم يتبع فِعْله له في النِّسبة إلى غيره نحو: «كشف» فإن مصدره هو

⁽¹⁾ أبو على الدقاق من أشهر العارفين ، توفى سنة (405 هـ) .

⁽²⁾ في علم البيان. انظر: «بغية الإيضاح» (3/ 90 ، 104 ، 132).

الكَشْف فاسْتُعير الكشف للإزالة ثم استعار كشف لأزال تَبَعًا لمصدره يعنى أن «كَشَف» مشتق من الكَشْف، «وأزال» مشتق من «الإزالة» أصليَّة فأرادوا لفظ الفعل منهما ، وإنما سمَّيتها استعارة تَبَعية ؛ لأنه تابع لأصله .

(131) الاستعارة التخييلية: هي إضافة لازم المشبَّه به إلى المشبه .

(132) الاستعارة بالكناية: هي إطلاق لفظ المشبّة وإرادة معناه المجازى، وهو لازم المشبه به.

(133) الاستعارة المكنية: هي تشبيه الشيء على الشيء في القلب .

(134) الاستعارة الترشيحية : هي إثبات مُلائم المشبَّه به للمُشبَّه .

(135) الاستدراك: في اللغة: طَلَب تدارُك السامع، وفي الاصطلاح: رفع توهم تولَّد من كلام سابق، والفرق بين الاستدراك والإضراب: أن الاستدراك هو رَفْع توهم يتولَّد من الكلام المُقَدَّم رُفعًا شبيهًا بالاستثناء نحو: «جاءني زيد لكن عمرو» لدَفْع وَهْم المخاطب أن عَمْرًا

أيضًا جاء كزيد بناء على مُلابسة بينهما وملاءمة ، «والإضراب» هو أن يجعل المتبوع فى حُكم المسكوت عنه يحتمل أن يُلابسه الحُكم ، وأن لا يُلابسه فنحو : «جاءنى زيد بل عمرو» يُحتمل مجيئه ، وفى كلام ابن الحاجب (1) : أنه يقتضى عدم المجىء قطعًا .

(136) الاستتباع : هو المدح بشيءٍ على وَجْهِ يَسْتَتْبُعُ المدحَ بشيء آخر .

(137) الاستخدام (2): هو أن يذكر لفظ له معنيان فيراد به أحدهما ، ثم يُراد بالضمير الراجع إلى ذلك اللفظ معناه الآخر ، أو يُراد بأحد ضَميريْه أحد معنييْه ، ثم بالآخر معناه الآخر ، فالأول كقوله :

إذا نزل السماء بأرض قوم رَعَيْنَاه وإن كانوا غِضَابا (3)

أراد «بالسماء» الغيث وبالضمير الراجع إليه من رعيناه النبت ، والسماء يطلق عليهما ، والثاني كقوله:

فسقى الغَضَى⁽⁴⁾ والسَّاكنية وإن هم شَبوه بين جَوانجي وضلوعي ⁽⁵⁾

أراد بأحد الضميرين الراجعين إلى

⁽¹⁾ **ابن الحاجب** : فقيةً ، مقرئٌ ، أصولًى نحويٌ ، صرفيٌّ عروضيٌّ ، من علماء السادة المالكية ، توفى سنة 646 هـ . انظر : «معجم المؤلفين» (2/ 366) .

⁽²⁾ في علم البديع . انظر : «بغية الإيضاح» (4/ 29) .

⁽³⁾ البيت قاله « مُعَوّد الحكماء » شاعر من أشراف العرب في الجاهلية وهو أخو « ملاعب الأسنة » والبيت من بحر الوافر.

⁽⁴⁾ الغضى: شجر خشبه من أصلب الخشب . انظر : «الوسيط» (غضى) (2/ 679) .

⁽⁵⁾ والبيت من بحر الكامل وهو للبحتري المتوفى سنة (284 هـ) .

الأول:

"الغَضَى" وهو المجرور فى "الساكنية" المكان، وبالآخر وهو المنصوب فى "شبوه النار أى أوقدوا بين جوانحى نار الغضى " يعنى نار الهوى التى تُشبه نار الغضى .

(138) الاستعانة: في البديع: هي أن يأتي القائل ببيت غيره ليستعين به على إتمام مراده.

(139) الاستعداد : هو كون الشيء بالقُوَّة القريبة أو البعيدة إلى الفعل .

(140) الاستعجال: طلب تعجيل الأمر قبل مجيء وقته.

(141) الاستيضحاب: عبارة عن إبقاء ما كان على ما كان عليه لانعدام المُغَيِّر. (142) الاستيضحاب: هو الحُكم الذي يثبت في الزمان الثاني بناء على الزمان

(143) الاستنباط: استخراج الماء من العين من قولهم: «نبط الماء» إذا خرج من منبعه. (144) الاستنباط: اصطلاحًا: استخراج المعانى من النصوص بفرط الذهن وقوة القريحة.

(145) الاستيلاد: طلب الولد من الأَمَةِ. (146) الاستهلال: أن يكون من الولد ما يدلُّ على حياته من بُكاء أو تحريك عُضو أو عين.

(147) الإسناد: نسبة أحد الجزأين إلى الآخر، أعم من أن يُفيد المخاطب فائدة يَصِحُّ السُّكوت عليها أو لا .

(148) الإسناد في عُرْف النَّحاة: عبارة عن ضَمِّ إحدى الكلمتين إلى الأخرى على وجه الإفادة التامَّة: أى على وجه يحسن السُّكوت عليه ، وفي اللغة: إضافة الشيء الى الشيء .

(149) الإسناد في الحديث: أن يقول المُحَدِّث حدثنا فلان عن فلان عن رسول الله ﷺ.

(150) الإسناد الخبرى: ضمَّ كلمة أو ما يجرى مجراها إلى أخرى بحيث يُفيد أن مفهوم إحداهما ثابت لمفهوم الأخرى أو منفى عنه ، وصِدقه: مطابقته للواقع ، وكذبه: عدمها ، وقيل: صدقه: مطابقته للاعتقاد ، وكذبه: عدمها .

(151) الاستثناء: إخراج الشيء من الشيء لولا الإخراج لوجب دخوله فيه ، وهذا يتناول المتصل حقيقة وحُكمًا ، ويتناول المنفصل حُكمًا فقط .

(152) أُسْلُوب الحَكِيم (1): هو عبارة عن ذكر الأهم تعريضًا للمتكلِّم على تركه الأهم كما قال الخِضْر حين سَلَّم عليه موسى ﷺ إنكارًا لسلامه؛ لأن السلام لم

(1) عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (1/ 120) .

الأفراد بحيث لا يخرج عنه شيء .

(158) الأسطوانة: هو شكل يحيط به دائرتان متوازيتان من طرفيه هما قاعدتاه يصل بينهما سطع مستدير يُفْرض في وسطه خطِّ موازِ لكل خطِّ يُفرض على سطحه بين قاعدتيه.

(159) الأسطقس: يُعرف من تعريف الداخل.

(160) الأسطقس: عبارة عن إحدى أربع طبائع.

(161) الأسطقسات: هو لفظ يونانى بمعنى الأصل، وتُسمى العناصر الأربع التي هى الماء والأرض والهواء والنار أسطقسات؛ لأنها أصول المركبات التي هي الحيوانات والنباتات والمعادن.

(162) الاسم: ما دَلَّ على معنى فى نفسه غير مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة ، وهو ينقسم إلى اسم عين: وهو الدالُ على معنى يقوم بذاته «كزيد وعمرو» وإلى اسم معنى: وهو ما لا يقوم بذاته سواء كان معناه وجوديًّا كالعلم أو عدميًّا كالجهل . (163) الاسم الأعظم: هو الاسم الجامع لجميع الأسماء ، وقيل: هو الله ؛ لأنه

یکن معهودًا فی تلك الأرض ، بقوله: «وأنَّی بأرْضِكَ السَّلام» وقال موسی ﷺ فی جوابه: أَنَا مُوسی ' کأنه قال موسی: أجبت عن اللائق بك وهو أن تستفهم عنی لا عن سلامی بأرضی .

(153) الإشلام: هو الخُضُوع والانقياد لما أخبر به الرسول ﷺ، وفي الكَشَّاف (2): أن كل ما يكون الإقرار باللِّسان من غير مواطأة القلب فهو إسلام ، وما واطأ فيه القلب اللسان فهو إعان ، أقول: هذا مذهب الشّافعي ، وأما مذهب أبي حنيفة (3) فلا فرق بينهما .

(154) الإشراف: هو إنفاق المال الكثير في الغرض الخسيس.

(155) الإشراف : تجاوز الحدِّ في النَّفَقة ، وقيل : أن يأكل الرجل ما لا يحلُّ له أو يأكل مما يحلُّ له فوق الاعتدال ومقدار الحاجة ، وقيل : الإسراف : تجاوز في الكمية ، فهو جهل بمقادير الحقوق .

(156) الإشراف: صرف الشيء فيما ينبغى زائدًا على ما ينبغى بخلاف التبذير، فإنه صرف الشيء فيما لا ينبغى.

(157) الاسْتغراق : هو الشُّمول لجميع

⁽¹⁾ أخرجه البخاري رقم (4725) ، ومسلم (2380) .

⁽²⁾ انظر : «الكشاف» للزمخشرى مادة (سلم) .

⁽³⁾ الإمام الأعظم النعمان بن ثابت ، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السُّنة ، قال الشافعي : كل الفقهاء عيال على أبي حنيفة ، توفى في الحبس سنة 150 هـ ، انظر : «تاريخ بغداد» (13/ 323) .

اسم الذات الموصوفة بجميع الصفات: أى المُسمّاة بجميع الأسماء، ويُطلقون الحضرة الإلهية على حَضْرة الذَّات مع جميع الأسماء، وعندنا هو اسم الذات الإلهية من حيث هي هي أي المطلقة الصادقة عليها مع جميعها أو بعضها أو لا مع واحد منها كقوله تعالى: ﴿ قُلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدُ ﴾ (١) كقوله تعالى: ﴿ قُلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدُ ﴾ (١) .

(164) الاسم المتمكن (2) : ما تغيَّر آخره بتغيَّر العوامل في أوله ، ولم يُشابه الحرف نحو قولك : «هذا زيدٌ» ، و«رأيت زيدًا» و «مررت بزيدٍ» ، وقيل : الاسم المتمكن : هو الاسم الذي لم يُشابه الحرف والفعل ، وقيل : الاسم المتمكن ما يجرى عليه الإعراب ، وغير المتمكّن ما لا يجرى عليه الإعراب .

(165) اسم الجنس (3): هو ما وضع لأنْ يقع على شيء ، وعلى ما أشبهه كالرجل ، فإنه موضوع لكل فرد خارجي على سبيل البدلِ من غير اعتبار تعينه ، والفرق بين الجنس واسم الجنس: أن الجنس يُطلق على على القليل والكثير «كالماء» فإنه يُطلق على القطرة والبحر ، واسم الجنس: لا يُطلق على على الكثير بل يُطلق على واحد على سبيل البدل «كرجل» ، فعلى هذا كان كل جنس

اسم جنس بخلاف العكس.

(166) الاسم النامُّ (4): هو الاسم الذي نُصب لتمامه ، أي لاستغنائه عن الإضافة ، وتمامه بأربعة أشياء بالتنوين أو الإضافة أو بنون التثنية أو الجمع .

(167) **الأسماء المقصورة** (⁵⁾ : هي أسماء في أواخرها ألف مفردة نحو «حُبْلي وعَصَى ورَحَى» .

(168) **الأسماء المنقوصة** (6): هي أسماء في أواحرها ياء ساكنة قبلها كسرة «كالقاضي».

(169) اسم إن وأخواتها ⁽⁷⁾: هو المُسْند إليه بعد دخول إن أو إحدى أخواتها .

ر(170) اسم لا لنفى الجنس ⁽⁸⁾: هو المسند إليه من معموليها .

(171) اسم لا لنفى الجنس (9): هو المسند إليه بعد دخولها تليها نكرة مضافًا أو مُشَبَّهًا به مثل: « لا غلامَ رجل » ، و « لا عشرينَ درهمًا لك » .

(172) أسماء الأفعال (10): ما كان بمعنى الأمر أو الماضى مثل: «رويد زيدًا»: أى أمهله، و «هيْهَات الأمر»: أى بعد. (173) أسماء العدد: ما وضعت لكميّة آحاد الأشياء أى المعدودات.

⁽¹⁾ قاله الكاشي السمرقندي . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» (54) .

^(2 ، 3 ، 4 ، 5 ، 6 ، 7 ، 8 ، 9 ، 10) عند النحاة : انظر : «الكشاف» (2/ 429 ، 445 . (

(174) اسم الفاعل: ما اشتق من "يَفْعَلُ " لمن قام به الفعل بمعنى الحُدُوث ، وبالقيد الأخير خرج عنه الصفة المشَبَّهة ، واسم التفضيل لكونهما بمعنى الثُّبُوت لا بمعنى الحُدُوث.

(175) اسم المفعول : ما اشتق من «يَفْعَلُ » لمن وقع عليه الفعل .

(176) اسم التَّفْضيل: ما أشتق من « فِعَل » لموصوف بزيادة على غيره.

(177) اسم الزمان والمكان: مشتقٌ من «يَفعل» لزمان أو مكان وقع فيه الفعل.

(178) اسم الآلة: هو ما يُعالج به الفاعل المفعول لوصول الأثر إليه .

(179) اسم الإشارة: ما وضع لمشار إليه ، ولم يلزم التعريف دوريًّا ، أو بما هو أخفى منه أو بما هو مثله ؛ لأنه عرف اسم الإشارة الاصطلاحية بالمشار إليه اللغوى المعلوم . (180) الاسم المنسوب: هو الاسم الملحق

بآخره ياء مُشَدَّدة مكسورة ما قبلها علامة للنسبة إليه كما ألحقت التاء علامة للتأنيث نحو: «بَصْرى وهاشِمِي».

(181) الأسوارية (1): هم أصحاب الأسواري (2) وافقوا النَّظَامِيّة (3) فيما ذهبوا إليه ، وزادوا عليهم أن الله لا يقدر على ما أخبر بعدمه أو علم عدمه ، والإنسان قادر عليه .

(182) **الإسكانية** (4): أصحاب أبي جعفر الإسكاف (5) قالوا: إن الله تعالى لا يَقْدر على ظُلم العُقلاء ، بخلاف ظلم الصبيان والمجانين ، فإنه يقدر عليه .

(183) الإسْحَاقِيّة (⁶⁾: مثل النُّصَيْريّة (⁷⁾، قالوا: حَلِّ الله في على ظَلِيْهُ.

(184) الإشماعيلية (8): هم الذين أثبتوا الإمامة لإسماعيل بن جعفر الصادق (9) ومن مذهبهم: أن الله تعالى لا موجود، ولا معدوم، ولا عالم، ولا جاهل، ولا قادر، ولا عاجز، وكذلك في جميع

⁽¹⁾ فرقة ضالة من المعتزلة ، أتباع على الأشوارى . انظر : «الملل والنَّحل» (1/58) .

⁽²⁾ على الأسوارى إليه تُنسب الفرقة الأسوارية ، كان من أتباع أبي الهذيل ، ثم انتقل إلى مذهب النَّظَّام .

⁽³⁾ **النَّظَاميّة** : فرقة ضالة من المعتزلة تنسب إلى إبراهيم بن يسار المعروف بالنَّظَام من أقطاب الاعتزال ، توفى سنة 231 هـ . انظر : «الملل والنَّحل» (1/ 53) .

⁽⁴⁾ فرقة ضالة من فرق المعتزلة . انظر : «الملل والنِّحل» (1/ 58) .

⁽⁵⁾ أبو جعفر الإسكافي، إليه تنسب الفرقة الإسكافية، توفى سنة 240 هـ.

 ^(6) 7) الإسحاقية والنَّصَيْريَّة : فرقتان من غُلاةِ الشِّيعة . انظر : «الملل والنَّحل» (1/ 189) .

 ⁽⁸⁾ فرقة باطنية ، انتسبت إلى الإمام إسماعيل بن جعفر الصادق ، ظاهرها التشيع لآل البيت ، وحقيقتها هدم عقائد
 الإسلام ، تشعّبت فِرَقُها وامتدت عبر الزمان حتى وقتنا الحاضر . انظر : «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة» .

⁽⁹⁾ إسماعيل بن جعفر الصادق ، جد الخلفاء الفاطميين ، توفى سنة (143 هـ) . انظر : ﴿ الأعلام ﴾ (1/ 311) .

في الصِّيغة .

(191) الاشتقاق الصَّغير: هو أن يكون بين اللفظين تناسُب فى الحروف والترتيب نحو «ضَرب من الضرب».

(192) الاشتقاق الكبير: هو أن يكون بين اللفظين. تناسُب في اللفظ والمعنى دون الترتيب نحو: «جبذ من الجذب».

(193) الاشتقاق الأكبر: هو أن يكون بين اللفظين تناسُب في المخرج نحو: «نَعَق من النّهق».

(194) الأشهر الحرم: أربعة: رجب ، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم ، واحد فَرْد ، وثلاثة سَرْد: أي متتابعة .

الألف مع الصاد

(195) الأصل: هو ما يبتنى عليه غيره . (195) الأصول: جمع أصل ، وهو فى اللّغة: عبارة عما يفتقر إليه ، ولا يفتقر هو إلى غيره ، وفى الشرع: عبارة عما يبنى عليه غيره ، ولا يبنى هو على غيره .

(197) والأصل : ما يثبت حُكمه بنفسه ، ويُبنى عليه غيره .

(198) أصول الفقه: هو العلم بالقواعد التي يُتَوصَّل بها إلى الفقه ، والمراد من الأصول في قولهم: «هكذا في رواية

الصفات ، وذلك لأن الإثبات الحقيقى يقتضى المشاركة بينه وبين الموجودات وهو تشبيه ، والنفى المطلق يقتضى مشاركته للمعدومات ، وهو تعطيل بل هو سبب واهب هذه الصفات ورب للمتضادات .

الألف مع الشين

(185) الإشمام (1): تهيئة الشَّفتين للتَّلَفُّظِ بالضَّم، ولكن لا يتلفظ به تنبيهًا على ضَمّ ما قبلها أو على ضمة الحرف الموقوف عليها ولا يشعر به الأَعْمى .

(186) الاشتياق: انجذاب باطنِ المُحِبِّ إلى المحبوب حالَ الوصال لنَيْل زيادةِ اللَّذة أو دوامها.

(187) الأشربة: هى جمع شَراب، وهو كل مائع رقيقٍ يُشرب، ولا يتأتَّى فيه المَضْغُ حــرامًا كان أو حلالًا.

(188) الإشارة: هو الثابت بنفس الصّيغة من غير أن يسق له الكلام.

(189) إشارة النص: هو العمل بما ثبت بنظم الكلام لغة ، لكنه غير مقصود ، ولا سيق له النَّصّ كقوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَ ﴾ (البقرة : 233) سيق لإثبات النفقة وفيه إشارة إلى أن النَّسَب إلى الآباء .

(190) الاشتقاق (2): نَزْع لفظ من آخر بشرط مناسبتهما معنى وتركيبًا ومغايرتهما

⁽¹⁾ عند القراء والنحاة : انظر : «الكشاف » (2/ 539) .

⁽²⁾ عند أهل العربية : انظر : «الكشاف» (2/ 510) .

والنُنُوَّة .

(206) الإضافة: هي النسبة العارضة للشيء بالقياس إلى نسبة أخرى كالأبوة والبنوة .

(207) الإضافة: هي امتزاج اسمين على وجه يفيد تعريفًا أو تخصيصًا .

(208) الإضمار في العَرُوض: إسكان الحرف الثاني مثل إسكان تاء مُتَفَاعِلُنْ ليبقى مُتْفَاعِلُنْ فَيُنْقِل إلى مُسْتَفْعِلُن ،

(209) الإضمار: إسقاط الشيء لا معنى .

(210) الإضمار: ترك الشيء مع بقاء أثره.

(211) الإضمار قبل الذِّكْر : جائز في خسة مواضع: الأول: في ضمير الشأن مثل: « هو زيد قائم » ، والثاني : في ضمر رُبّ نحو «رُبَّهُ رجلًا» ، والثالث: في ضمير

نعم، نحو «نعم رجلًا زید» ، والرابع: في تنازع الفعلين نحو : «ضربني وأكرمني زيد»، والخامس: في بَدَلِ المظهر عن

المضمر نحو: «ضربته زيدًا».

(212) الأُضْحِية : اسم لما يُذْبح في أيام النَّحْر بنيَّة القُرْبة إلى الله تعالى .

(213) الإضراب: وهو الإعراض عن الشيء بعد الإقبال عليه نحو: «ضربت

الأصول»: الجامع الصغير، والجامع الكبير ، والمبسوط ، والزيادات . (199) الإصرار: الإقامة على الذنب

والعَزْم على فعل مثله . (200) الاصطِلاح: عبارة عن اتَّفاقِ قام

على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه | الأول.

(201) الأصطلاح: إخراج اللفظ من معنى | لغوى إلى آخر لمناسبة بينهما ، وقيل : الاصطلاح: اتَّفاق طائفة على وضع اللفظ | ويُسَمى « مُضمرًا » . بإزاء المعنى، وقيل: الاصطلاح إخراج الشيء عن معنى لغوى إلى معنى آخر لبيان المراد، وقيل: الاصطلاح لفظ معين بين قوم معينين .

> (202) أَصْحاب الفرائض : هم الذين لهم سهام مُقَدَّرة ⁽¹⁾ .

> (203) الأصوات: كل لفظ حُكى به صوت نحو «عاق» حكاية صوت الغراب ، أو صوت به للبهائم نحو: «نخ» لإناخة البعير ، و «قاع » لزجر الغنم .

> (204) الأصحاب: من رأى رسول الله ﷺ أو جلس معه مؤمنًا به .

الألف مع الضاد

(205) الإضافة: حالة نسبية مُتَكَرِّرة بحيث لا تعقل إحداهما إلا مع الأُخرى كالأُبُوَّة | زيدًا بل عمرًا " .

⁽¹⁾ في التركة أو الميراث وهي ستة . انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (1/ 199) .

الألف مع الطاء

(214) الإطناب: أداء المقصود بأكثر من العبارة المتعارفة

(215) الإطناب (1): أن يخبر المطلوب يعنى المعشوق بكلام طويل ؛ لأن كثرة الكلام عند المطلوب مقصودة ؛ لأن كثرة الكلام تُوجب كثرة النظر ، هذا وقيل: الإطناب: أن يكون اللفظ زائدًا على أصل المراد .

(216) الإطراد (2): هو أن تأتى بأسماء الممدوح أو غيره وأسماء آبائه على ترتيب الولادة من غير تكلُّف كقوله:

إن يَقْتلوك فقد ثَلَلْت (3) عُرُوشَهم

بُعتَيْبة بن الحارثِ بنِ شِهاب (4)

(217) الأَطْرافية (5): هم عذروا أهل الأطراف فيما لم يعرفوه من الشريعة ، ووافقوا أهل السُّنة في أصولهم .

الألف مع العين

(218) الأعمال: الاضطراب في العمل، وهو أبلغ من العمل.

(219) الأعيان: ما له قيام بذاته ، ومعنى قيامه بذاته: أن يتحيَّز بنفسه غير تابع تحيُّزه لتحيُّز شيء آخر ، بخلاف العَرَض فإن تحيُّزه تابع لتحيُّز الجوهر الذي هو موضوعه: أي محلُّه الذي يقومه .

(220) الأغيان الثّابتة: هي حقائق المكنات في علم الحق تعالى، وهي صُور حقائق الأسماء الإلهية في الحضرة العلمية لا تأخُّر لها عن الحق إلا بالذات لا بالزمان، فهي أزليّة، وأبديّة، والمعنى بالإضافة: التأخُّر بحسب الذات لا غير. (221) الأعيان المضمونة بأنفسها: هي ما يجب مثلها إذا هلكت إن كانت مثليّة، وقيمتها إن كانت قيميّة كالمقبوض على سوم الشراء والمعصوب.

(222) الأعيان المضمونة بغيرها: على حلاف ذلك «كالمبيع والمرهون».

(223) **الإعْتَاق**: هو إثبات القوة الشرعية في المملوك .

(224) الاعتبار (6): أن يرى الدُّنيا للفناء، والعاملين فيها للموت ، وعُمرانها للخراب ، وقيل: الاعتبار اسم

^{(1) ، (2)} عند البلاغيين . انظر : «بغية الإيضاح» (2/ 227 ، 4/ 63) .

⁽³⁾ ثللت عروشهم : كناية عن ذهاب العِزّ .

⁽⁴⁾ **انظر** : «علوم البلاغة» ص 346 .

 ⁽⁵⁾ الأطرافيّة: فرقة ضالة من الخوارج منشقة عن فرقة العَجَاردَة على مذهب الحمزيّة في القول بالقدر إلا أنهم عذروا أصحاب الأطراف. انظر: «الملل والنّحل» (1/ 130).

⁽⁶⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (44).

المعتبرة: وهى رؤية فناء الدُّنيا كلها باستعمال النظر فى فناء جزئها ، وقيل: الاعتبار من العِبَر، وهو شُقُّ النّهر والبحر، يعنى يرى المعتبر نفسه على حرف من مقامات الدُّنيا .

(225) الاعتبار: هو النظر فى الحُكم الثابت أنه لأى معنى ثبت وإلحاق نظيره به، وهذا غير القياس .

(228) الاعتذار: مَحْو أثر الذَّنْب.

(227) الإعارة: هي تمليك المنافع بغير عِوَض ماليّ .

(228) الاعتراض: هو أن يأتى فى أثناء كلام أو بين كلامين مُتَّصلين معنى بجملة أو أكثر لا على من الإعراب لنُكتة سوى رفع الإبهام، ويُسمى الحشو أيضًا كالتنزيه فى قوله تعالى: ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ ٱلْبَنَتِ سُبَحَنَهُ وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ ﴾ (النحل: 57) فإن قوله: سبحانه جملة معترضة؛ لكونها بتقدير الفعل وقعت فى أثناء الكلام؛ لأن قوله: ﴿ وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ ﴾ عطف على قوله: ﴿ لِلَّهِ ٱلْبَنَتِ ﴾، والنكتة فيه تنزيه الله عما ينسبون إليه.

(229) الاعتكاف: هُو فى اللغة: المقام والاحتباس، وفى الشرع: لُبث صائم فى مسجد جماعة بنيَّة.

(230) الاعتكاف: تفريغ القلب عن شُغل الدنيا ، وتسليم النفس إلى المولى ، وقيل: الاعتكاف والعُكُوف: الإقامة ، معناه: «لا أبرح عن بابك حتى تغفر لى»

(231) الإغرَاب: هو اختلاف آخر الكلمة باختلاف العوامل لفظًا أو تقديرًا ⁽¹⁾.

(232) الأعراب: هو الجاهل من العرب. (233) الأعراف: هو المطّلع، وهو مقام شهود الحق في كل شيء متجلّبًا بصفاته التي ذلك الشيء مظهرها، وهو مقام الأشراف على الأطراف، قال الله تعالى:

﴿ وَعَلَى ٱلْأَغْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًا بِسِيمَنَهُمْ ﴾ (الأعراف: 46) ، وقال النبي ﷺ : ﴿ إِن لَكُلُ

آية ظهرًا وبطنًا وحدًّا ومقطعًا » (²⁾ .

(234) الإعلال (3): هو تغيير حرف العِلَّة للتخفيف، فقولنا تغيير شامل له ولتخفيف الهمزة والإبدال ، فلما قلنا حرف العِلَّة خرج تخفيف الهمزة ، وبعض الإبدال مما ليس بحرف عِلَّة كأُصَيْلال في أُصيْلان لقرُب المَحْرج بينهما ، ولما قلنا للتخفيف تخرج نحو : «عألم» في عالم فبين تخفيف الهمزة والإعلال مباينة كلية ؛ لأنه تغيير حرف العِلَّة ، وبين الإبدال والإعلال عموم وجموص من وجه إذ وجدا في

⁽¹⁾ عند النحاة: انظر: «النحو الوافى» (1/ 73 ، 74) .

⁽²⁾ أخرجه ابن حبان (الموارد رقم 1781) وصححه ، والبزار (5/ 422) ، **وقال** في « مجمع الزوائد» (7/ 152) : رجاله ثقات ، والتعريف قاله الكاشي في «معجم اصطلاحات الصوفية» (55) .

⁽³⁾ عند الصرفيين: انظر: «الكشاف» (د/ 327).

الألف مع الفاء

(238) الإِفْتَاء: بيان حُكم المسألة .

(239) الإفراط: الفرق بين الإفراط والتفريط أن الإفراط: يُستعمل في تجاوز الحدِّ من جانب الزيادة والكمال، والتفريط: يُستعمل في تجاوز الحد من جانب النُقْصان والتَقْصير.

(240) الأُفُق الأَعْلى: هي نهاية مقام الرُّوح، وهي الحَضْرة الواحِديّة وحَضْرة الأُلُوهية (5).

(241) الأُفُق المُبين: هي نهاية مقام القلب (6)

(242) أفعال المُقاربة: ما وضع لدنُوّ الخبر رجاء، أو حُصولًا، أو أخذًا فيه. (243) الأفعال النَّاقصة: ما وضع لتقرير الفاعل على صفة.

(244) أفعال التَّعَجُّب: ما وضع لإنشاء التَّعجب، وله صيغَتان: ما أَفْعَلَه، وأَفْعِلْ به .

(245) أفعال المدح والذم: ما وضع لإنشاء مدح أو ذم نحو: نِعْم وبِئْس .

(246) الافتراق⁽⁷⁾: كون الجوهرين في

نحو: «قال، ووجد» الإعلال بدون الإعلال الإعلال في يقول، والإبدال بدون الإعلال في أُصَيْلان.

(235) الإعجاز في الكلام: هو أن يؤدّى المعنى بطريق هو أبلغ من جميع ما عداه من الطُّرق .

(236) الإعنات: ويُقال له: التَّضْييق والتَّشْديد ولزوم ما لا يلزم أيضًا ، وهو: أن يَعْنت نفسه في التزام رديف أو دخيل أو حرف خصوص قبل الروى (1) أو حركة خصوصة كقوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الْيَتِمَ فَلَا نَقْهَرُ وَقُولُهُ وَقُولُهُ وَالْسَحى: 9،10) ، وقوله على أحاول وبك أصاول » (2) ، وقوله: «إذا استشاط السلطان تسلَّط الشيطان» (3) .

الألف مع الغين

(237) الإغماء: هو فُتور غير أصلى ، لا بمخدر يُزيل عمل القوى ، قوله: «غير أصلى » يخرج النوم ، وقوله: « لا بمخدر » يخرج الفتور بالمخدرات ، وقوله: « يُزيل عمل القوى » يخرج العَته (4) .

* * *

⁽¹⁾ **الرُّوى** : الحرف الذي تُبنى عليه القصيدة ، وإليه تنسب وسيأتي تعريفه .

⁽²⁾ أخرجه أحمد (4/ 332 ، 333) ، وابن السني رقم (115) ، والحديث حسن .

⁽³⁾ أخرجه أحمد (4/ 226) ، وقال الهيشمي في «مجمع الزوائد» (8/ 71) : رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات .

⁽⁴⁾ في التوقيف ص 78 « العنَّة » وهو عجز يُصيب الرجل فلا يقدر على الجماع .

^{(5) ، (6)} قاله الكاشي السمرقندي . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» (45) .

⁽⁷⁾ عند المتكلمين: انظر: «الكشاف» (3/ 444).

حيزين بحيث يمكن التفاصل بينهما . (247) أفعل التفضيل: إذا أُضيف إلى المعرفة يكون المراد منه التفضيل على نفس المضاف إليه ، وإذا أُضِيف إلى النكرة كان المراد منه التفضيل على أفراد المضاف إليه .

الأَلف مع القاف

(248) الإقدام: الأخذ في إيجاد العقد والشروع في إحداثه .

(249) الإقرار: هو في الشرع إخبار بحق لآخر عليه .

(250) الإقرار : إخبارٌ عما سبق .

(251) الاقتباس (1): هو أن يُضَمَّنَ الكلام نثرًا كان أو نَظْمًا شيئًا من القرآن أو الحديث كقول ابن شَمْعون في وَعْظه: يا قوم اصبروا على المُحَرَّمات ، وصابروا على المُحَرَّمات ، وصابروا على المُحَرَّمات ، وراقبوا بالمراقبات ، وراقبوا بالمراقبات ، واتقوا الله في الخَلُوات ، تُرفع لكم الدرجات ، وكقوله:

وإن تَبَدُّلْتَ بِنا غَيْرَنَا

فَحَسْبُنا اللَّهُ ونعمَ الوكيلُ (252) الاقتضاء: هو طلب الفعل مع المنع عن الترك ، وهو الإيجاب ، أو بدونه وهو النَّدْب ، أو طلب الترك مع المنع عن الفعل وهو التحريم ، أو بدونه وهو الكراهة .

(253) اقتضاء النص: عبارة عما لم يعمل النص إلا بشرط تَقَدُّم عليه ، فإن ذلك أمر اقتضاه النص بصِحَّة ما تناوله النص ، وإذا لم يصحِّ لا يكون مضافًا إلى النص فكان المقتضى كالثابت بالنص ، مثاله: إذا قال الرجل لآخر أعتق عبدك هذا عنى بألف درهم فأعتقه ، يكون العتق من الآمر كأنه قال: بعْ عبدك لى بألف درهم ثم كن وكيلًا لى بالإعتاق .

الألف مع الكاف

(254) الإكراه: حمل الغير على ما يكرهه بالوعيد .

(256) الأكل: إيصال ما يتأتَّى فيه المَضْغ إلى الجوف ممضوغًا كان أو غيره، فلا يكون اللبن والسويق مأكولًا

الألف مع اللام

(257) الآلة: هي الواسطة بين الفاعل والمُنْفَعل في وصُول أَثَره إليه «كالمِنْشَار للنَّجَّار»، والقيد الأخير لإخراج العِلَّة المتوسِّطة «كالأب بين الجَدِّ والابن» فإنها واسطة بين فاعلها ومُنْفَعِلها إلا أنها ليست

⁽¹⁾ عند البلاغيين: انظر: "بغية الإيضاح" (4/ 114).

⁽²⁾ أَضَرّ به : كذا في الأصل . انظر : «معجم المصطلحات» (1/ 273) .

بواسطة بينهما في وصول أثر العِلَّة البعيدة إلى المَعْلُول ؛ لأن أثر العِلَّة البعيدة لا يصل إلى المَعْلُول فَضْلًا عن أن يتوسَّط في ذلك شيء آخر ، وإنما الواصل إليه أثر العِلَّة المتوسَّطة ؛ لأنه الصادر منها ، وهي من البعيدة .

(258) الأَلَم: إدراك المنافر من حيث إنه مُنافر ، ومُنافر الشيء هو مُقابل ما يُلائمه وفائدة قيدالحَيْثية للاحتراز عن إدراك المنافر لا من حيث إنه مُنافر ، فإنه ليس بألم .

(259) **الإلحاق**: جعل مثالٍ على مثالٍ أَزْيد ؛ ليعامل معاملته ، وشَرطه اتحاد المَصْدرين .

(260) **الألفة**: اتفاق الآراء فى المعاونة على تدبير المعاش .

(261) الإلهام: ما يُلقى فى الرَّوْع بطريق الفَيْض ، وقيل: الإلهام ما وقع فى القلب من علم وهو يدعو إلى العمل من غير استدلال بآية ولا نظر فى حُجَّة ، وهو ليس بحُجَّة عند العُلَماء إلا عند الصُّوفِيّين ، والفرق بينه وبين الإعلام: أن الإلهام أخصُّ من الإعلام ؛ لأنه قد يكون بطريق الكسب ، وقد يكون بطريق التَّنْبيه .

(262) **الالتماس**: هو الطَّلب مع التَّسَاوى بين الآمر والمأمور في الرُّتْبة .

(263) الله : عَلَمٌ دالٌ على الإله الحق دلالة جامعة لمعانى الأسماء الحُسنى كلها .

(264) **الإلهية** (1): هي أَحَدِيّة جمع جميع

الحقائق الوجُودِيّة ، كما أن آدم (عليه الصلاة والسلام) أُحَدِيّة لجمع جميع الصُّور البشرية إذ للأحدية الجمعية الكمالية مرتبتان: إحداهما: قبل التفصيل لكون كل كثرة مسبوقة بواحدة هي فيه بالقوة هو ، وتذكّر قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيَّ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّهُمْ وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ (الأعراف: 172) فإنه لسان من ألسنة شُهود المُفَصَّل في المجمل مفصّلًا ليس كشهود العالم من الخُلْق في النَّواة الواحدة النخيل الكامنة فيه بالقوة ، فإنه شهود المُفَصَّل في المحمل مجملًا لا مفصَّلًا، وشُهود المُفَصَّل في المجمل مُفَصَّلًا يختصُّ بالحق وبمن جاء بالحق أن يشهده من الكُمَّل وهو خاتم الأنبياء وخاتم الأولياء .

(265) الإلياس: يُعَبَّر به عن القَبْض، فإنه إدريس ولارتفاعه إلى العالم الرُّوحانى استهلكت قواه المزاجية في الغيب وقبضت فيه ؛ ولذلك عبر عن القبض به . (266) أولو الألباب: هم الذين يأخذون من كل قشر لُبابه، ويَطْلُبُون من ظاهر الحديث سرَّه .

(267) **الالتفات**: هو العدول عن الغيبة إلى الخطاب ، أو التكلُّم ، أو على العكس .

(1) عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (45).

الألف مع الميم

(268) أُمّ الكِتَاب (1): هو العَقْل الأَوَّل (2). (269) الإمامان: هما الشخصان اللذان الحدهما عن يمين الغَوْث: أى القُطْب ونظره فى الملكوت، وهو مرآة ما يتوجّه من المركز القُطْبى إلى العالم الروحانى من الإمدادات التى هى مادة الوجود والمقاء، وهذا الإمام مرآته لا محالة، والمخر: عن يساره، ونظره فى الملك، وهو مرآة ما يتوجّه منه إلى المحسوسات من المادة الحيوانية، وهذا مرآته ومحلَّه وهو أعلى من صاحبه وهو الذى يخلف القطب إذا مات (3).

(270) الإمام: هو الذي له الرِّياسة العامة في الدين والدنيا جميعًا .

(271) الأمارة: لُغة: العلامة، واصطلاحًا: هي التي يلزم من العلم بها الظّن بوجود المدلول «كالغَيْم بالنسبة إلى المطر» فإنه يلزم من العلم به الظن بوجود المطر، والفرق بين الأمارة والعلامة: أن العلامة ما لا ينفكُ عن الشيء كوجود الألف واللام على الاسم، والأمارة: تنفكُ عن الشيء كلمطر.

(272) **الإمكان ⁽⁴⁾**: عدم اقتضاء الذَّات الوجود والعدم .

(273) **الإمكان الذَّاق** (5): هو ما لا يكون طَرَفه المخالف واجبًا بالذات ، وإن كان واجبًا بالغير .

(274) الإمكان الاستعدادى (6): ويُسَمَّى «الإمكان الوقُوعى» أيضًا: وهو ما لا يكون طرفه المخالف واجبًا لا بالذات ولا بالغير ولو فرض وقوع الطرف الموافق لا يلزم المحال بوجه، والأول أعم من الثانى مطلقًا.

(275) الإمكان الخاص (7): هو سَلْب الضَّرورة عن الطرفين نحو: «كل إنسان كاتب» فإن الكتابة وعدم الكتابة ليس بضروري له.

(276) الإمكان العام (8): هو سَلْب الضَّرورة عن أحد الطرفين كقولنا: «كل نار حارَّة» فإن الحرارة ضرورية بالنسبة إلى النار وعَدَمها ليس بضرورى، وإلا لكان الخاص أعَم مطلقًا.

(277) الامْتِنَاع: هو ضرورة اقتضاء الذَّات عدم الوجود الخارجي .

(278) الأَمْر بالمَعْرُوف : هو الإرشاد إلى

⁽¹⁾ وقيل: اللَّوْح المحفوظ؛ لأن العلم كله منسوب إليه ومتولِّد عنه . انظر: «التوقيف» ص 93 .

^{(2) ، (3)} انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» ص 57 .

^(4 ، 5 ، 6 ، 7 ، 8) عند المنطقيين والحكماء: انظر: «الكشاف» (4/ 157) .

المراشد المنجية ، والنهى عن المنكر : الزَّجر عما لا يُلائم فى الشريعة ، وقيل الأمر بالمعروف : الدلالة على الخير ، والنهى عن المنكر : المنع عن الشر ، وقيل الأمر بالمعروف : أمر بما يُوافق الكتاب والسُّنة والنَّهى عن المنكر : نهى عما تميل إليه النَّفْس والشهوة ، وقيل الأمر بالمعروف : إشارة إلى ما يرضى الله تعالى من أفعال العبد وأقواله ، والنهى عن المنكر : تَقْبيح ما تُنَفِّر عنه الشريعة والعِقَّة ، وهو ما لا يجوز فى دين الله تعالى .

(279) الأَمْرُ: هو قول القائل لمن دونه: افعلْ .

(280) الأمر الحاضر: هو ما يُطْلب به الفعل من الفاعل الحاضر؛ ولذا شُمِّى به، ويُقال له: الأمر بالصيغة؛ لأن حصوله بالصيغة المخصوصة دون اللام كما فى الغائب.

(281) الأمر الاغتباريّ: هو الذي لا وجود له إلا في عقل المعتبر ما دام معتبرًا، وهو الماهية بشرط العراء.

(283) الأمن: هو عدم توقع مكروه فى الزمان الآتى.

(284) الإمالة: أن تنْحى بالفتحة نحو الكسرة .

(285) الأمْلاك المرسلة: أن يَشْهد رجلان في شيء ولم يذكرا سبب المِلْك إن كان جارية لا يحلُّ وطؤها ، وإن كان دارًا يغرم الشاهدان قيمتها .

(286) الإمَامِيّة (1): هم الذين قالوا بالنَّصِّ الجَلِيِّ على إمامة عَلَى اللَّيْهُ وكَفَّرُوا الصحابة، وهم الذين خرجوا على عَلَى الصحابة، وهم الذين خرجوا على عَلَى الله عند التحكيم وكَفَّروه، وهم اثنا عشر ألف رجل كانوا أهل صلاة وصيام، وفيهم قال النبي عَلَيْهُ : «يَحْقِر أحدكم صلاته في جنب صلاتهم، وصومه في جنب صومهم، ولكن لم يتجاوز إيمانهم تَراقيهم (2) » (3)

(287) الأُمِّى: من لا يعرف القراءة والكتابة.

الألف مع النون

(288) الإنابة: إخراج القلب من ظُلُمات الشُّبُهات، وقيل الإنابة: الرُّجُوع من الكُلِّ ، وقيل الإنابة:

⁽¹⁾ الإمامية : فرقة كبيرة من فرق الشيعة . انظر : «الملل والنِّحل» (1/ 162) .

⁽²⁾ فيه تأويلان : أحدهما : معناه لا تفقهه قلوبهم ، ولا ينتفعون بما تلوا منه ولا لهم حظ سوى تلاوة الفم والحنجرة والحلق ، والثانى : لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة . انظر : «شرح مسلم » للنووى الحديث رقم (1064) .

⁽³⁾ أخرجه البخاري رقم (7562) ، ومسلم رقم (1064) .

الرجوع من الغَفْلة إلى الذِّكْر، ومن الوحشة إلى الأُنْس.

(289) الأنْزِعَاج: تحرُّك القلب إلى الله بتأثير الوعظ والسماع فيه .

(290) الانصداع: هو الفرق بعد الجمع بظُهورٌ الكثرة واعتبار صفاتها .

(291) الانتباه (1): زُجْر الحق للعبد بإلقاءات مزعجة منشطة إياه من عقال الغرة على طريق العناية به .

(292) الآن: هو اسم للوقت الذي أنت فيه ، وهو ظرف غير متمكّن ، وهو معرفة ولم تدخل عليه الألف واللام للتعريف ؛ لأنه ليس له ما يُشركه .

(293) الآنية: تحقُّق الوجود العَيْني من حَيْثُ مرتبته الذاتية .

(294) الأنِين : هو صوت المتألم للألم .

(295) الإنسان: هو الحيوان الناطق.

(296) الإنسان الكامل (2): هو الجامع لجميع العوالم الإلهية والكونية الكلية والجزئية ، وهو كاتب جامعٌ للكتب الإلهية والكونية ، فمن حَيْثُ روحُه وعقلُه كتاب عقلى مُسَمَّى بأم الكتاب ، ومن حيث قلبُه كتاب اللوح المحفوظ ، ومن حيث نفسُه كتاب الحو والإثبات ، فهو الصحف المكرَّمة المرفوعة المُطَهَّرة ، التي لا يمسُّها ولا يُدرك المرفوعة المُطَهَّرة ، التي لا يمسُّها ولا يُدرك

أسرارها إلا المُطَهَّرون من الحُجُب الظُّلمانية ، فنسبة العقل الأول إلى العالم الكبير وحقائقه بعينها نِسْبة الرُّوح الإنساني إلى البدن وقُواهُ ، وأن النفس الكلية قلب العالم الكبير ، كما أن النفس الناطقة قلب الإنسان ؛ ولذلك يُسمى العالم بالإنسان الكبير .

(297) الإنشاء: قد يُقال على الكلام الذى ليس لنسبته خارج تُطابقه أو لا تُطابقه ، وقد يُقال على فعل المتكلِّم أعنى إلقاء الكلام الإنشائي ، والإنشاء أيضًا : إيجاد الشيء الذي يكون مسبوقًا بمادة ومدة . (298) الأنجناء: كون الخطّ بحيث لا تنطبق أجزاؤه المفروضة على جميع الأوضاع كالأجزاء المفروضة للقوسين في مُحَدَّب الآخر ينطبق أحد القوسين في مُحَدَّب الآخر ينطبق أحدهما على الآخر ، وأما على غير هذا الوضع فلا ينطبق .

(299) الانعطاف: حَركة فى سَمْت واحد لكن لا على مسافة الحركة الأُولى بعينها بل خارج ومعوج عن تلك المسافة بخلاف الرجوع.

(300) الانفعال وأن يَنْفَعِل: هما الهيئة الحاصلة للمتأثّر عن غيره بسبب التأثير أو لا كالهيئة الحاصلة للمنقطع ما دام منقطعًا.

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (48) .

⁽²⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (49).

الألف مع الواو

(306) **الأواسط**: هي الدلائل والحُجَج التي يُسْتَدَلُّ بها على الدَّعاوى .

(307) الأوساط: هم الذين ليست لهم فصاحة وبلاغة، ولا عَيّ وفهامة (2) .

(308) الأوْتاد (3): هم أربعة رجال منازلهم على منازل الأربعة الأركان من العالم شرق وغرب وشمال وجنوب .

الألف مع الهاء

(309) الأهلية: عبارة عن صلاحية لوجوب الحقوق المشروعة له أو عليه . (310) أهل الحق: القوم الذين أضافوا أنفسهم إلى ما هو الحق عند رَبِّهم بالحُجَجِ والبراهين ، يَعْنى أهل السُّنة والجماعة . (311) أهل الذَّوْق: من يكون حُكم تجليّاته نازلًا من مقام رُوحِه وقلبِه إلى مقام نفسه وقواه (4) ، كأنه يجد ذلك حِسًّا ويُدركه ذوقًا ، بل يلوحُ ذلك من وجوههم . (312) أهل الأهواء: أهل القِبْلة الذين لا يكون مُعْتَقَدُهم مُعْتَقَد أهل السُّنة الله السُّنة

والجماعة وهم الجبرية (5) والقدرية (6)

(301) الانقِسام العَقْلى ، والانقسام الوَهْمِىُ ، والانقِسام الفَرْضِىُ (1): الوهمِىُ ، والانقِسام الفَرْضِىُ (1): فالأولى: هو الذي تحصل أجزاؤ بعضها عن بالفعل ، وتنفصل الأجزاء بعضها عن يُثبته الوَهم وهو مُتَنَاهٍ ؛ لأن الوهم قوة جسمانية ، ولا شيء من الوهم يقدر على الأفعال الغير المتناهية ، والانقسام الفرضى : هو الذي يُثبته العقل وهو غير المناهية ، والقوة مُتَنَاهٍ ؛ لأن العقل عجردٌ عن المادة ، والقوة المجردة تقدر على الأفعال غير المتناهية .

(302) أن يفعل: هو كون الشيء مُؤَثِّرًا كالقاطع ما دام قاطعًا.

(303) الإنفاق: هو صَرْفُ المال إلى الحاجة.

(304) الأول : فرد لا يكون غيره من جنسه سابقًا عليه ، ولا مقارنًا له .

(305) الأوَّلَى: هو الذي بعد توجُه العقل إليه لم يفتقر إلى شيء أصلًا من حَدَس أو تجربة أو نحو ذلك ، كقولنا: «الواحد نصف الاثنين ، والكلُّ أعظم من جزئه» فإن هذين الحكمين لا يتوقفان إلا على تصوُّر الطرفين ، وهو أخصُّ من الضَّمُ ورى مطلقًا .

⁽¹⁾ عند الحكماء والمتكلمين : انظر : «الكشاف» (3/ 564) .

⁽²⁾ عَتَى وزلّ . انظر : «القاموس المحيط» (1615) وفهامة في الأصل فهاهة ، والصواب ما أثبتناه .

⁽³⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (50).

⁽⁴⁾ فى التوقيف : «وهواه» .

^{(5) ، (6)} سيأتى تعريفهما .

باب الألف

والرّوافض (1) والخَوَارج (2) والمُعَطِّلة (3) والمُعَطِّلة (3) والمُشَبِّهة (4) ، وكل منهم اثنا عشر فِرْقة فصاروا اثنين وسبعين .

(313) الإهاب: هو اسم لغير المَدْبوغ . الألف مع الياء

(314) الإيمان: في اللغة: التصديق بالقلب، ، وفي الشرع: هو الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان، قيل: من شهد وعمل ولم يعتقد فهو منافق، ومن شهد ولم يعمل واعتقد فهو فاسق، ومن أخل بالشهادة فهو كافر.

(315) الإيمان: على خمسة أوجه: إيمان مطبوع ، إيمان مقبول ، وإيمان معصوم ، وإيمان مردود ، فالإيمان المطبوع: هو إيمان الملائكة ، والإيمان المعصوم: إيمان الأنبياء ، والإيمان المقبول: هو إيمان المؤمنين ، والإيمان الموقوف: هو إيمان المبتدعين ،

والإيمان المردود: هو إيمان المنافقين . (316) الإيحاء: إلقاء المعنى فى النفس بخفاء وسرعة .

(317) الإيقان بالشيء: هو العلم بحقيقته بعد النظر والاستدلال؛ ولذلك لا يوصف الله باليقين (5).

(318) الإيثار: أن يُقَدِّم غيره على نفسه فى النفع له والدفع عنه، وهو النهاية فى الأُخُوّة.

(319) الإيهام: ويُقال له التَّخييل أيضًا ، وهو أن يُذكر لفظٌ له معنيان: قريب وغريب فإذا سمعه الإنسان سبق إلى فهمه القريب، ومراد المتكلِّم الغريب، وأكثر المتشابهات من هذا الجنس، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَالسَّمَوَتُ مُطُونِيَّتُ يَبَعِينِهِ * (الزمر: 67).

(320) الإيلاء: هو اليمين على ترك وَطُء المنكوحة مُدَّة ، مثل: «واللَّهِ لا أُجامعك أربعة أشهر».

⁽¹⁾ فرقة من فِرقَ الشَّيعة مُنْشَقَّة عن الإسماعيلية ، أُطلق عليهم الرّافضة ؛ لأنهم رفضوا رأى الإمام (زيد بن على) فى مدح أبي بكر وعمر رضى الله عنهما . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (3/ 26) .

⁽²⁾ فرقة ضالة ، من أصولها : تكفير الإمام على (كرم الله وجهه) والحروج على الأئمة بالسيف .

انظر : « مُقالات الإسلاميين » (1/ 167) ، « الفرق بين الفرق » (17 - 18) .

⁽³⁾ المُعَطَّلة : هم الذين نَفَوْا ما وصف الله به نفسه ، أو وصفه به الرسل من صفات .

[.] انظر : «شرح الطحاوية» (ص 587) .

⁽⁴⁾ المُشَبِّهة : هم الذين شَبَّهوا صفات الله بصفات المخلوقين ، فقالوا : له سمع كسمعنا ، وبصر كبصرنا .

انظر : «شرح الطحاوية» (ص 587) .

 ⁽⁵⁾ هذا اليقين القائم على النظر والاستدلال خاص بالمخلوقات والمخترعات والحوادث ، أما اليقين بوجود الله فهو
 تصديق بملأ القلب لا يصح الإيمان إلا به .

(321) الإيداع: تسليط الغير على حفظ ماله.

(322) **الآيسة**: هي التي لم تحض في مدة خمس وخمسين سنة .

(323) الأين : هو حالة تعرُض للشيء بسبب حصوله في المكان .

(324) الإيجاب: هو إيقاع النسبة .

(325) **الإيجاز**: أداء المقصود بأقل من العمارة المتعارفة .

(326) الإيغال (1): هو ختم البيت بما يُفيد نُكتة يتم المعنى بدونها لزيادة المبالغة ، كما في قول الخنساء (2) في مرثية أخيها صَخْر: وإنَّ صِخرًا لتأتَّمُ الهداة به

كأنه عَلَم فى رَأْسِه نار فإن قولها: «كأنه علم» (3) واف بالمقصود، وهو: اقتداء الهُدَاةِ به، لكنها أتت بقولها فى رأسه نار إيغالًا وزيادة فى المالغة.

(327) الإيجاب في البيع: ما ذكر أولًا من قوله: «بعت واشتريت» ، والفرق بين يوجب ويقتضى ظاهر؛ فإن الإيجاب: أقوى من الاقتضاء؛ لأنه إنما يستعمل فيما إذا كان الحكم ثابتًا بالعبارة أو الإشارة أو

الدلالة فيقال: «النص يوجب»، وأما إذا كان ثابتًا بالاقتضاء فلا يقال يوجب بل يُقَال: «يقتضى» على ما عرف.

(328) الآية: هي طائفة من القرآن يتَّصل بعضها ببعض إلى انقطاعها طويلة كانت أو قصيرة .

باب الباء

باب الباء مع الألف

(329) بَابُ الأَبْواب: هو التوبة؛ لأنها أوَّل ما يدخل به العبدُ حضرةَ القُرب من جَنَاب الرّب (4).

(330) البَارِقة: هي لائحة تَرِدُ من الجناب الأَقْدس وتَنْطَفئُ سريعًا ، وهي من أوائل الكشف ومبادئه (5) .

(331) الباطل: هو الذي لا يكون صحيحًا بأصله .

(332) البَاطل: ما لا يُعتدُّ به ولا يُفيد شيئًا .

(333) البَاطل: ما كان فائت المعنى من كُلِّ وجه مع وجود الصُّورة ، إما لانعدام الأَهْلِيّة أو المحلية «كبيع الحُرِّ ، وبيع الصبيّ ».

⁽¹⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (2/ 107 ، 120).

⁽²⁾ تُماضر بنت عمرو ، أشهر شواعر العرب وأشعرهن على الإطلاق ، مخضرمة ، أسلمت ووفدت على النبي ﷺ ، توفيت سنة 24 هـ . انظر : «الأعلام» (2/86) .

⁽³⁾ تشبهه بالعَلَم الذي هو الجبل المرتفع المعروف بالهداية . انظر : «بغية الإيضاح» (2/ 121) .

^{(4) ، (5)} قاله الكاشى في « معجم اصطلاحات الصوفية » (62) .

الباء مع التاء

(334) البَتْر (1): حَذْف سبب خفيف ، وقطع ما بقى مثل «فَاعِلَاتُنْ » حذف منه «تُنْ » فبقى «فَاعِلَا » ثم أسقط منه الألف وسكنت اللام فبقى «فَاعِل » فينقل إلى «فعلنْ » ويُسمى مبتورًا وأبتر .

(335) البَرْية (2): هم أصحاب بتير النوى (3) وافقوا السُّلَيْمَانِيّة (4) إلا أنهم توقَّفوا في عثمان في اللهُهُ.

الباء مع الحاء

(336) البَحْث: لغة: هو التفحُّص والتفتيش ، واصطلاحًا: هو إثبات البِّسبة الإيجابية أو السَّلبية بين الشَّيئين بطريق الاستدلال .

الباء مع الخاء

(337) البُخُل : هو المنع من مال نفسه ،

والشَّح: هو بُخل الرجل من مال غيره. قال عليه الصلاة والسلام: «اتقوا الشُّح فإن الشَّح أهْلَك مَنْ كان قَبلكُم » (5) وقيل: البُخل: ترك الإيثار عند الحاجة، قال حكيم: البُحْل مَحْو صفات الإنسانية، وإثبات عادات الحيوانية.

الباء مع الدال

(338) البُدُّ : هو الذي لا ضرورة فيه .

(339) البَدَاء: ظهور الرأى بعد أن لم يكن.

(340) البَدَائِيَّة: هم الذين جَوَّزوا البَدَاء (6) على الله تعالى .

(341) البَدَل (7): تابع مقصود بما نسب إلى المتبوع دونه ، قوله : « مقصود بما نسب إلى المتبوع » يخرج عنه النَّعت والتأكيد وعطف البيان ؛ لأنها ليست بمقصودة بما نُسب إلى المتبوع ، وبقوله : « دونه » يخرج عنه العطف بالحروف ؛ لأنه وإن كان تابعًا مقصودًا بما

⁽¹⁾ عند العروضيين: انظر: «الوافي في العَرُوضِ والقوافي» (190).

 ⁽²⁾ البَثْرية: فرقة ضالة مُنشقَة عن السُّلَيْمانِيّة الزَّيْديّة الشَّيعية ، توقَّفوا في أمر عثمان ﷺ أهو مؤمن أم كافر؟ انظر: «الملل والنَّحل» (1/ 161).

⁽³⁾ فى الأصل : "بتير الثومي" وهو تصحيف ، وفى "الملل والنِّحل" النوى (1/ 161) .

 ⁽⁴⁾ فرقة ضالة من الزَّيْدية الشَّيعية ، تنسب إلى سليمان بن جرير ، ويُقال لها : « الجريرية » ، كفَّروا عثمان ﷺ وبعض الصحابة . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/ 360) .

⁽⁵⁾ أخرجه مسلم رقم (2578) ، من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما .

⁽⁶⁾ والبَدَاء على الله له معانِ منها : البداء فى العلم : وهو أنه يظهر له خلاف ما علم . والبداء فى الإرادة : وهو أن يظهر له صواب على خلاف ما أراد وحكم . والبداء فى الأمر : وهو أن يأمر بشىء ، ثم يأمر بشىء آخر بعده بخلاف ذلك . وقال بهذا فرقة المُخْتَاريّة الكَيْسَانِية الضالة من الشّيعة ، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا .

انظر : «الملل والنَّحل» (1/ 147 – 149) .

⁽⁷⁾ عند النُّحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 247) .

نسب إلى المتبوع كذلك مقصود بالنسبة . (342) البِدْعة : هي الفِعلة المخالفة للسُّنة . سُمِّيت « البدعة » ؛ لأن قائلها ابتدعها من غير مقال إمام .

(343) البِدْعة: هي الأمر المحدَث الذي لم يكن عليه الصحابة والتابعون ولم يكن مما اقتضاه الدليل الشّرعي .

(344) البُدَلَاء: هم سبعة رجال: من سافر من موضع وترك جسدًا على صورته حيًّا بحياته ظاهرًا بأعمال أصله بحيث لا يعرف أحد أنه فُقد؛ وذلك هو البدل لا غير وهو في تلبُّسه بالأجساد والصُّور على صُورته على قلب إبراهيم السَّلِيلِينِ (1).

(345) البَدِيهي: هو الذي لا يتوقّف حصوله على نَظْرٍ وكَسْب سواء احتاج إلى شيء آخر من حَدَسٍ أو تجربة أو غير ذلك ، أو لم يَحْتَجْ فيرادف الضروري ، وقد يُراد به: ما لا يحتاج بعد توجُّه العقل إلى شيء أصلًا ، فيكون أخص من الضروري كتصوُّر الحرارة والبُرودة ، وكالتصديق بأن النَّفي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان .

الباء مع الراء

(346) البُرُهان (2): هو القياس المُؤلَّف من اليقينيَّات سواء كانت ابتداء، وهي

الضروريات ، أو بواسطة: وهي النظريات، والحدُّ الأوسط فيه لابد أن يكون عِلَّة لنسبة الأكبر إلى الأصغر، فإن كان مع ذلك عِلَّة لوجود تلك النِّسبة في الخارج أيضًا فهو برهان لَمّى: كقولنا «هذا متعفِّن الأخلاط، وكل متعفِّن الأخلاط محموم فهذا محموم، متعفِّن الأخلاط " كما أنه عِلَّة لثبُوت الحُمَّى في الذهن كذلك عِلَّة لثبُوت الحمى في الخارج، وإن لم يكن كذلك ، بل لا يكون علَّة للنِّسبة إلا في الذهن فهو برهان إنّى: كقولنا : « هذا محموم وكل محموم متعفن الأخلاط ، فهذا مُتَعفِّن الأخلاط » فالحُمَّىٰ وإن كانت عِلَّة لشُوت تعفُّن الأخلاط في الذهن إلا أنها ليست عِلَّة له في الخارج بل الأمر بالعكس ، وقد يُقال على الاستدلال من العِلَّة إلى المعلول برهان لَمِّي ، ومن المعلول إلى العِلَّة برهان إنِّي . (347) البُرْهان التَّطْبيقي (3): هو أن تُفرض من المعلول الأخير إلى غير النهاية جُملة ، ومما قبله بواحد مَثلًا إلى غير النهاية مُجَمَلة أخرى ، ثم تطبق الجملتين بأن تجعل الأول من الجملة الأولى بإزاء الأول من الجملة الثانية ، والثاني بالثاني ، وهَلُمَّ جرًّا ، فإن كان بإزاء كل واحد من الأولى

⁽¹⁾ قاله الكاشى . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية » (62) .

^(2 ، 3) عند المنطقيين: انظر: «الكشاف» (1/ 203).

باب الباء

واحد من الثانية كان الناقص كالزائد ، أي كون الناقص كالزائد مُحال وإلا لزم ألّا يكون الناقص ناقصًا ولا الزائد زائدًا وهو مُحال لكونه خلاف المُقَدَّر أي الجملة الأولى كالزائد وهو مُحال ، وإن لم يكن فقد يوجد في الأولى ما لا يوجد في إزائه شيء في الثانية فتنقطع الثانية ، وتتناهى ويلزم منه تناهى الأولى ؛ لأنها لا تزيد على الثانية إلا بقدر متناه ، والزائد على المتناهى بقدر متناه يكون متناهيًا بالضرورة .

(348) البُرودة: كيفية من شأنها تفريق المتشاكلات وجمع المختلفات .

(349) البرزخ: العالم المشهور بين عالَم المعانى المجردة ، والأجسام المادية ، والعبادات تتجسد بما يُناسبها إذا وصل إليه وهو الخيال المتصل .

(350) البرزخ: هو الحائل بين الشيئين، ويُعبر به عن عالم المثال أعنى الحاجز من الأجسام الكثيفة، وعالم الأرواح المجردة أعنى الدنيا والآخرة.

(351) البَرْزخ الجامع: هو الحضرة الواحدية والتعين الأول الذي هو أصل البرازخ كلها ؛ فلهذا يُسَمَّى البرزخ الأول

الأعظم والأكبر ⁽¹⁾

(352) براعة الاستهلال (2): هي كون ابتداء الكلام مُناسبًا للمقصود، وهي تقع في ديباجات الكتب كثيرًا.

(353) بَرَاعة الاستهلال: هي أن يُشير المصنّف في ابتداء تأليفه قبل الشُّروع في المسائل بعبارة تدلُّ على المرتَّب عليه إجمالًا . (354) المبرغوثية (3) : هم الذين قالوا : كلام الله إذا قُرئَ فهو عَرَضٌ ، وإذا كُتِبَ فهو جسم .

الباء مع السين

(355) البُسْتان: هو ما يكون حائطًا ، فيه نخيلٌ مُتَفَرِّقة تُمكن الزراعة وسط أشجاره فإن كانت الأشجار ملتفة لا تمكن الزراعة وسطها فهى الحديقة .

(356) البَسِيط: ثلاثة أقسام: بسيطً حقيقى: وهو ما لا جُزء له أصلًا كالبارى (4) تعالى ، وعُرْفى وهو ما لا يكون مُركَّبًا من الأجسام المختلفة الطبائع ، وإضافى وهو ما تكون أجزاؤه أقل بالنسبة إلى الآخر ، والبسيط أيضًا روحانى وجسمانى فالروحانى: كالعقول والنفوس المجردة ، والجسمانى: كالعناصر .

⁽¹⁾ قاله الكاشى . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية » (63) .

⁽²⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (134) .

 ⁽³⁾ فرقة ضالة من فرق النّجارية الجبرية ، تُنسب إلى محمد بن عيسى المُلقَّب ببرغوث ، وافقوا المعتزلة في نفى الصفات من العلم والقدرة ، ووافقوا الصفاتية في خَلق الأعمال . انظر : «الملل والنحل» للشهرستاني (1/88) .

⁽⁴⁾ صفات الله تعالى توقيفية فلا يجوز وصفه تعالى بالبسيط .

باب الباء

الباء مع الشين

(357) البِشَارة: كل خبر صدق تتغير به بَشْرة الوجه ، ويُسْتعمل في الخير والشَّرّ وفي الخير أغلب .

(358) البشرية (1): هم أصحاب بِشْر بن المعتمر (2) كان من أفاضل المعتزلة ، وهو الذى أحدث القول بالتوليد ، قالوا: الأعراض والطُّعوم والرَّوائح وغيرها تقع متولِّدة في الجسم من فعل الغير كما إذا كان أسبابها من فعله .

الباء مع الصاد

(359) البَصَر: هي القوة المودعة في العصبتين المجوفتين اللتين تتلاقيان ، ثم تفترقان فيتأديان إلى العين تدرك بها الأضواء والألوان والأشكال .

(360) البَصِيرة: قُوة للقلب المُنَوّر بنور القُدُس ، يرى بها حقائق الأشياء وبواطنها بمثابة البصر للنفس يرى به صور الأشياء وظواهرها ، وهي التي يُسميها الحكماء

العاقِلَةَ النَّظَرية والقُوَّة القُدُسيَّة (3) . الباء مع الضاد

(361) البِضْع: اسم لمفرد مبهم من الثلاثة إلى التسعة، وقيل: البِضْع ما فوق الثلاثة وما دون التسعة، وقد يكون البِضْع بمعنى السَّبعة؛ لأنه يجيء في المصابيح «الإيمان بضع وسبعون شعبة» (4) أي سبع (5).

الباء مع العين

(362) البَعْض : اسم لجزء مركب تركَّب الكل منه ومن غيره .

(363) البَرْق: أول ما يبدو للعبد من اللوامع النُّورية، فيدعوه إلى الدخول في حضرة القُرب من الرّب للسير في الله (6).

(364) البُعْد: عبارة عن امتداد قائم بالجسم، أو نفسه عند القائلين بوجود الخلاء كأفلاطون (7).

الباء مع اللام

(365) البَلَاغَة في المُتَكلّم (8): مَلَكَة يقتدر

⁽¹⁾ فرقة من فرق المعتزلة . انظر : «الملل والنِّحل» (1/ 64) .

⁽²⁾ بشر بن المعتمر الهلالى البغدادى، أبو سهل، من أفضل علماء المعتزلة، توفى سنة 210 هجرية. انظر: «الأعلام» (2/ 55).

⁽³⁾ قاله الكاشى: انظر: «معجم اصطلاحات الصوفية» (64).

⁽⁴⁾ أخرجه البخارى رقم (9) ، ومسلم (35) . (5) هذا قول الخليل . انظر : «فتح البارى» (1/ 67) .

⁽⁶⁾ انظر: «معجم اصطلاحات الصوفية » للكاشي (63).

⁽⁷⁾ من مشاهير فلاسفة اليونان ، وهو تلميذ سقراط ، توفى سنة (347 ق. م .) . انظر : «المنجد في الأعلام» (55) .

^{، (8)} عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (1/ 20 - 24) .

باب الباء

بها على تأليف كلام بليغ ، فعلم أن كل بليغ - كلامًا كان - أو متكلِّمًا فصيح ؛ لأن الفصاحة مأخوذة فى تعريف البلاغة ، وليس كل فصيح بليغًا .

(366) البكلاغة في الكلام: مطابقته لمقتضى الحال ، المراد بالحال الأمر الداعى إلى التكلم على وَجْهِ مخصوص مع فصاحته أى فصاحة الكلام ، وقيل البلاغة: تنبئ عن الوصول والانتهاء ، ويوصف بها الكلام والمتكلم فقط دون المفرد .

(367) بَلَى : هو إثبات لما بعد النفى ، كما أن نَعَم تقرير لما سبق من النفى ، فإذا قيل في جواب قوله تعالى : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِكُمْ ﴾ (الأعراف : 172) نعم يكون كفرًا .

الباء مع الياء

(368) البَيانيَّة (1): أصحاب بيان بن سمعان التميمي (2) ، قال: الله تعالى على صُورة إنسان ، وروح الله حَلَّت في على طَلِّحَةً ، ثم في ابنه محمد بن الحنفية (3) ، ثم في ابنه أبي هاشم ، ثم في بنان .

(369) البَيَان: عبارة عن إظهار المتكلم المراد للسامع وهو بالإضافة خمسة .

(370) بَيَان التَّقْرِير: وهو تأكيد الكلام بما يرفع احتمال المجاز والتخصيص كقوله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ ٱلْمَلَيِّكَةُ كُلُهُمْ أَجْعُونَ ﴾ (الحجر: 30) فقرر معنى العموم من الملائكة بذكر الكُل حتى صار بحيث لا يحتمل التخصيص .

(371) بَيَان التَّفْسير: وهو بيان ما فيه خفاء من المشترك، أو المشكل، أو المجمل، أو الحَجْمل، أو الحَجْمل، أو الحَجْمِيّ ، كقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَالْوَا الرَّكَاةَ ﴾ (البقرة: 43) فإن الصلاة عجمل فلحق البيان بالسُّنة ، وكذا الزكاة مُجمل في حَقِّ النَّصاب والمقدار ، ولحق البيان بالسُّنة .

(372) بَيان التَّغْيير: هو تغيير موجب الكلام نحو التعليق والاستثناء والتخصيص.

(373) بَيَان الضَّرُورة: هو نوع بيان يقع بغير ما وضع له لضرورة ما إذا الموضوع له النَّطق، وهذا يقع بالسكوت مثل: سكوت المولى عن النهى حين يرى عبده يبيع ويشترى ؛ فإنه يجعل إذْنًا له فى التجارة ضرورة دفع الغَرَر عمن يُعامله، فإن الناس يستدلُّون بسكوته على إذنه فلو لم

⁽¹⁾ في الأصل : «البنانية» ، «بنان بن سمعان» وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه .

والبَيَانِيَّة : فرقة ضالة من غُلاة الشيعة الذين قالوا بألوهية على بن أبي طالب ظله . انظر : «الملل والنَّحل » (1/ 152) .

 ⁽²⁾ بيان بن سمعان التميمى ، زعم أن الجزء الإلهى الذى كان فى الإمام على بن أبى طالب فله قد حل فيه ، ولذلك استحق أن يكون إمامًا وخليفة ، قتله خالد بن عبدالله القشرى . انظر : «الملل والنّحل» (1/ 152 – 153) .

⁽³⁾ محمد بن على بن أبي طالب الهاشمي ، أحد الأبطال الأشداء ، أمه خولة بنت جعفر الحنفية ، ويُنسب إليها "تمييزًا له عن أبناء السيدة فاطمة رضي الله عنها . انظر : «الأعلام» (6/ 270) .

يجعل إذنًا لكان إضرارًا بهم وهو مدفوع . (374) بَيَان التَّبْدِيل : هو النَّسخ وهو رَفْعُ حُكم شرعى بدليل شرعى متأخِّر . (375) النَّدَ ما النُّمات الذه ما المُثَمَّدُ .

(375) البَيَان : هو النُّطق الفصيح المُعْرِبُ : أَى المُظْهِر عما في الضَّمير .

(376) البيان (1): إظهار المعنى وإيضاح ما كان مستورًا قبله ، وقيل: هو الإخراج عن حَدِّ الإشكال ، والفرق بين التأويل والبيان أن التأويل: ما يذكر في كلام لا يُفهم منه معنى مُحصَّل في أول وَهْلة ، والبيان: ما يذكر فيما يُفهم ذلك لنوع خفاء بالنِّسبة إلى البعض .

(377) بَيْن بين المَشْهُور: هو أن يجعل الهمزة بينها وبين مخرج الحرف الذى منه حركته نحو: «سُئل»، وغير المشهور هو أن يجعل الهمزة بينها وبين حرف منه حركة ما قبلها نحو: «سؤال».

(378) البيع: فى اللغة: مطلق المبادّلة ، وفى الشرع: مبادلة المال المُتَقَوِّم بالمال المُتَقَوِّم تمليكًا وتملُّكًا .

اعلم أن كل ما ليس بمال كالخمر والخنزير فالبيع فيه بأطلٌ سواء جعل مبيعًا، أو ثمنًا وكل ما هو مال غير

متقوم فإن بيع بالثمن أى بالدراهم والدنانير ، فالبيع باطل ، وإن بيع بالعرض أو بيع العرض به ، فالبيع في العرض فاسد ، فالباطل هو الذى لا يكون صحيحًا بأصله ، والفاسد هو الصحيح بأصله لا بوصفه ، وعند الشافعى لا فرق بين الفاسد والباطل .

(379) بيع الوفاء (2): هو أن يقول البائع للمشترى: بعن منك هذا العين بما لك على من الدين على أنى متى قضيت الدين فهو لى .

(380) البيع بالرَّقْم (3): هو أن يقول: بِعْتك هذا الثوب بالرَّقم الذي عليه ، وقَبِلَ المشترى من غير أن يعلم مقداره ، فإن فيه ينعقد البيع فاسدًا ، فإن علم المشترى قَدْر الرَّقم في المجلس وقبله انقلب جائزًا بالاتفاق .

(381) بَيْع الغَرَر : هو البيع الذي فيه خطر انفساخه بهلاك المبيع .

(382) بَيْع العِينة: هو أن يستقرض رجل من تاجر شيئًا فلا يُقرضه قرضًا حسنًا ؛ بل يعطيه عينًا ، ويبيعها من المستقرض بأكثر من القيمة ، سمى بها لأنها إعراض عن الدَّيْن إلى العين .

⁽¹⁾ شرعًا : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (1/ 398) .

⁽²⁾ عند الأحناف: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (1/ 416) .

 ⁽³⁾ الرَّقْم: كل ثوب رقم: أي وشى برقم معلوم حتى صار عَلَمًا ، والرقم: هو الخط الغليظ.
 انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (1/408).

باب التاء

التاء مع الألف

(386) تاء التأنيث: هو الموقوف عليها هاء .

(387) التَّألُّف والتَّألِيف: ' هو جَعْل الأشياء الكثيرة بحيث لا يُطْلَق عليها اسمُ الواحد سواء كان لبعض أجزائه نِسْبة إلى البعض بالتَّقدم والتَّأخُر أم لا ؟ فعلى هذا

يكون التأليف أهم من الترتيب .

(388) التَّابع (4): هو كل ثان بإعراب سابقه من جهة واحدة ، وخرج بهذا القيد خبر المبتدأ والمفعول الثانى ، والمفعول الثانى ، والمفعول الثالث من باب عَلِمت ، فإن العامل فى هذه الأشياء لا يعمل من جهة واحدة ، وهو خسة أَضْرُب: تأكيد، وصفة ، وبَدَل ، وعطف بيان ، وعطف بحرف . (389) التَّأْكِيد (5): تابع يُقَرِّر أمر المتبوع فى

النِّسبة أو الشمول ، وقيل : عبارة عن إعادة المعنى الحاصل قبله .

(390) التأكيد اللفظى : هو أن يُكَرِّر اللفظ الأول . (383) بَيع التَّلجئة: هو العقد الذي يُباشره الإنسان عن ضرورة ويصير كالمدفوع إليه صورته: أن يقول الرجل لغيره: أبيع دارى منك بكذا في الظاهر ولا يكون بيعًا في الحقيقة ، ويشهد على ذلك ، وهو نوع من الهزل .

(384) البيضاء (1): العقل الأول فإنه مركز العماء وأول منفصل من سواد الغيب ، وهو أعظم نَيْراتِ فَلَكه ، فلذلك وصف بالبياض ليقابل بياضه سواد الغيب ، فيتبيّن بضدِّه كمال التبيَّن ؛ ولأنه هو أول موجود ويرجّح وجوده على عدمه ، والوجود بياض ، والعدم سواد ؛ ولذلك قال بعض العارفين في الفقر : إنه بياض يتبيّن فيه كل معدوم ، وسواد ينعدم بياض يتبيّن فيه كل معدوم ، وسواد ينعدم فيه كل موجود ؛ فإنه أراد بالفقر فقر الإمكان .

(385) البَيْهَسية (2): أصحاب أبي بَيْهس ابن الهيصم بن جابر (3) قالوا: الإيمان هو الإقرار والعلم بالله وبما جاء به الرسول التينيخ ، ووافقوا القدرية بإسناد أفعال العباد إليهم .

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (55).

⁽²⁾ فرقة من الخوارج ، كانت وسطًا بين الإباضية والأزارقة . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 235 ، 236) .

⁽³⁾ أبو بَيْهَس هَيْصَم بن جابر الضبعى ، رأس الفرقة «البَيْهسية » من الخوارج ، كان فقيهًا متكلمًا ، قُتل وصُلب بالمدينة سنة (94 هجرية) . انظر : «الأعلام» (8/ 105) .

⁽⁴⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 190) .

⁽⁵⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 206) .

(391) التَّأْسِيس: عبارة عن إفادة معنى آخر لم يكن حاصلًا قبله، فالتَّأْسِيس خير من التأكيد؛ لأن حَمْلَ الكلام على الإفادة خير من حَمْله على الإعادة.

(392) التَّأُويل: في الأصل التَّرْجِيع، وفي الشرع: صرف اللَّفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراه مُوافقًا بالكتاب والسُّنة مثل قوله تعالى: ﴿ يُمْرِجُ ٱلْمَحَ مِنَ ٱلْمَيْتِ ﴾ (بونس: 31) إن أراد به إخراج الطير من البَيْضة كان تَفْسيرًا وإن أراد إخراج المؤمن من الكافر أو العالم من الجاهل كان تَأُويلًا.

التاء مع الباء

(393) التَّبَايُن (1): ما إذا نُسب أحدُ الشيئين إلى الآخر لم يصدقْ أحدهما على شيء مما صدق عليه الآخر ، فإن لم يتصادقا على شيء أصلًا فبينهما التباين الكلى: «كالإنسان والفَرَس» ومَرْجعهما إلى سالبتَيْن كُلِّيتَين ، وإن صَدَقا في الجُملة فبينهما التَّبَايُن الجزئ: «كالحيوان والأبيض» وبينهما التَّبَايُن الجزئ: «كالحيوان والأبيض» وبينهما العُموم من وَجْه ومرجعهما إلى سالبتَيْن جُزْئيتين .

(394) تَبَايُن العَدَد (2) : أن لا يَعدَّ العددين معًا عادٌّ ثالث كالتِّسعة مع العَشْرة ، فإن

العدد العادَّ لهما واحدٌ ، والواحد ليس بعدد .

(395) التَّبَسُم: ما لا يكون مسموعًا له ولجيرانه .

(396) التَّبوئة: هي إسكان المرأة في بَيْتٍ خالٍ .

(397) التَّبْشِيرِ : إخْبارٌ فيه سرور .

(398) التَّبْذير: هو تَفْريق المال على وَجْهِ الإشراف .

التاء مع التاء

(399) التَّتْميم: هو أن يأتى في كلام لا يُوهم خلاف المقصود بفَضْلةٍ لنُكتةٍ: كالمبالغة نحو قوله تعالى: ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّدِهِ ﴾ (الإنسان: 8): أي ويُطْعِمُونه مع حُبِّهِ والاحتياج إليه .

التاء مع الجيم

(400) التَّجَلِّى (3): ما يَنْكشف للقلوب من أنوار الغُيُوب ، إنما جمع الغيوب باعتبار تعدُّد موارد التَّجَلِّى ، فإن لكل اسم إلهي بحسب حَيْطته وَوُجُوهِهِ تَجَلِّيات مُتَنوِّعةً ، وأُمَّهات الغُيوب التي تُظهر التَّجَلِيات من بطائنها سبعة: غَيْبُ الحق وحقائقه ، وغَيْب الخفاء: المنفصل من الغيب المطلق بالتمييز الأخفى في حَضْرة

⁽¹⁾ عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (1/ 212) . (2) عند المحاسبين : انظر : «الكشاف» (1/ 212) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (56) .

﴿ أَوْ أَدْنَىٰ ﴾ وغَيْب السِّرّ : المُنفصل من الغيب الإلهي بالتميز الخَفِيِّ في حَضْمة ﴿ قَابَ قَوْسَيْنِ ﴾ (النجم: 9) ، وغَنْب الرُّوح: وهو حضرة السِّرِّ الوجودي المنفصل بالتمييز الأخفى والخفى في التابع الأمرى، وغَيْب القلب: وهو موقع تعانق الرُّوح والنَّفْس، ومحلُّ استيلاد السِّرّ الوجودي، ومَنَصّة استجلائه في كُسْوةٍ أحدِيَّةٍ جمع الكمال، وغَيْبِ النَّفْسِ: وهو أُنسَ المناظرة، وغيب اللطائف البدنية: وهي مَطَارح أنظاره لكشف ما يحق له جَمعًا وَتَفْصيلًا . (401) التَّجَلِي الذَّاقِ (1): ما يكون مبْدَؤُه الذَّاتُ من غير اعتبار صفة من الصفات معها، وإن كان لا يَحْصل ذلك إلا بواسطة الأسماء والصِّفات إذ لا يتحلُّ الحق من حيث ذاته على الموجودات إلا من وراء حِجَاب من الحُجُب الأسمائية. (402) التَّجَلِّي الصِّفَاتِي (2): ما يكون مَبْدَؤُه صفة من الصّفات من حيث تَعْبنها

وجاب سوى الصور الكونية والأغيار المُنطبعة في ذات القلب، والسِّر فيهما كالنُّتوء والتَّشعيرات في سطح المرآة، القادحة في استوائه، المزايلة لصِفاته. (404) التَّجْريد في البلاغة (6): هو أن ينتزع من أمر موصوف بصفة أمرًا آخر مثله في تلك الصِّفة للمبالغة في كمال تلك الصِّفة في ذلك الأمر المنتزع عنه نحو قولهم: «لى من في ذلك الأمر المنتزع عنه نحو قولهم: «لى من في ذلك الأمر المنتزع عنه نحو قولهم: «لى من في ذلك الأمر المنتزع عنه نحو قولهم الموصوف بصفة، وهو فلان الموصوف بالصداقة أمر آخر، وهو الصديق الذي هو مثل فلان في تلك الصفة للمبالغة في كمال الصداقة في فلان والصَّديق الحميم هو القريب المشفق، و «من» في قولهم: «من القريب المشفق، و «من» في قولهم: «من فلان» تُسَمَّى تَجْريدية.

(405) التَّجْنِيس المضارع (7): هو أن لا تختلف الكلمتان إلا في حرف مُتقارب كالدَّاريّ والبَاريّ .

(406) تَجْنيس التَّصْريف (8): هو اختلاف الكلمتين بإبدال حرف من حرف ، إمَّا من مخرجه كقوله تعالى : ﴿ وَهُمُ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْعُونَ عَنْهُ وَيَنْعُونَ عَنْهُ وَيَنْعُونَ عَنْهُ وَيَنْعُونَ عَنْهُ

وامتيازها عن الذات .

(403) التَّجْريد (3): إماطة السِّوَى (4)

والكون عن (5) السِّرّ والقلب إذ لا

^(1 ، 2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (58) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (56) .

⁽⁴⁾ **السُّوَى** : الغير .

⁽⁵⁾ فى الأصل : " على » والتصويب من " التوقيف » (160) . (6) انظر : " بغية الإيضاح » (4/ 38) .

^(7 ، 8) عند البلاغيين: انظر: « الكشاف» (1/ 312).

كما بين المُفِيح والمُبِيح .

(407) تَجْنيس التَّحْريف: هو أن يكون الاختلاف في الهيئة «كَبَرْد وبُرْد».

(408) تَجْنيس التَّصْحيف : هو أن يكون الفارق نقطة «كأنقى وأتقى » .

(409) تَجَاهلُ العَارِف (1): هو سَوْق المعلوم مساق غيره لِنُكتة ، كقوله تعالى حكاية عن قول نبينا ﷺ : ﴿ وَإِنَّا أَوْ لِيَنَا كُنِي مَلَلِ مُبِينٍ ﴾ لِيَّاكُمُ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي صَلَلِ مُبِينٍ ﴾ (سيا : 24) .

(410) **التجارة**: عبارة عن شراء شيء لبيع ⁽²⁾ بالربح .

التاء مع الحاء

(411) التَّحقيق: إثبات المسألة بدليلها.

(412) التَّحَرَّى: طلب أحرى الأمرين وأولاهما.

(413) التَّحْريف : تغيير اللفظ دون المعنى .

(414) التُّحْفة: ما أُتْحف به الرجل من البر

(415) التَّحْذِير: هو معمول بتقدير «اتق» تحذيرًا مما بعده نحو «إياك والأسد» أو ذكر المُحَدَّر منه مكررًا نحو: «الطريق الطريق».

التاء مع الخاء

(416) التَّخلى (3): اختيار الحلوة والإعراض عن كل ما يَشْغل عن الحق . (417) التَّخَلْخُل: ازدياد حجم من غير أن يَنْضَمَّ إليه شيء من خارج ، وهو ضِدّ التَّكاثف .

(418) التَّخَارِج: في اللغة: تفاعل من الخروج، وفي الاصطلاح: مُصالحة الوَرَثة على إخراج بعض منهم بشيء معين من التركة.

(419) التَّخْصِيص (4): هو قصر العامِّ على بعض منه بدليلٍ مستقلِّ مُقْترنِ به ، واحْتُرز بالمستقل » عن الاستثناء والشرط والغاية والصفة ، فإنها وإن لحقت العام لا يُسمى فضوصًا ، وبقوله: «مقترن » عن النَّسخ في : ﴿ خَلِقُ كُلِ شَيْءٍ ﴾ (الانعام: 102) أذ يعلم ضرورة أن الله تعالى مخصوص منه . ويقلم ضرورة أن الله تعالى مخصوص منه . عن الوصف المُدّعى عليه في بعض الصُّور عن الوصف المُدّعى عليه في بعض الصُّور للنع ، فيقال : الاستحسان ليس من باب مخصوص العلل ، يعنى ليس بدليل مُخصص للقياس ، بل عدم حُكم القياس لعدم العِلَة .

⁽¹⁾ عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (4/ 59) . (2) في الأصل : «ليبيع» ولعله تصحيف .

⁽³⁾ قاله الغزالي . انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (59) .

⁽⁴⁾ عند الأصوليين . انظر : «التوقيف » ص 165 .

(421) التَّخْصِيص عند النُّحَاة: عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل فى النَّكِرات نحو: «رجل عالم».

التاء مع الدال

(422) التَّداخل: عبارة عن دخول شيء في شيء في شيء آخر بلا زيادة حَجْم ومِقْدار.

(423) تَداخل العَددين ⁽¹⁾: أن يعد أقلهما الأكثر: أي يُفنيه مثل: «ثلاثة وتسعة».

(424) التَّدْقيق: إثبات المسألة بدليل دق طريقه لناظريه .

(425) التَّدْبير ⁽²⁾: تعليق العتق بالموت.

(426) التَّدبير: استعمال الرأى بفعل شاقً ، وقيل التَّدبير: النَّظر في العَواقب بمعرفة الخير ، وقيل التَّدبير: إجراء الأمور على علم العواقب ، وهي لله تعالى حقيقة ، وللعبد مجازًا .

(427) التَّدَبِّر: عبارة عن النَّظر في عواقب الأمور، وهو قريب من التَّفَكُّر إلا أن التَّفَكُّر تَصَرُّف القلب بالنظر في الدليل، والتَّدبر: تصرُّفه بالنَّظر في العواقب.

(428) التَّدَلِّي ⁽³⁾: نزول المقربين بوجود

الصَّحْو المُفِيق بَعْدَ ارْتِقَائهم إلى منتهى مناهجهم وَيُطْلق بإزاء نُزُول الحقِّ من قُدْس ذاته الذي لا يَطَوُّه قَدَم استعداد السِّوى حَسْبَما تقتضى سِعَةُ استعداداتِهمُ وضيقها عنه .

(429) التَّدانِي (4): مِعْراج المُقَرَّبِين ومِعْراجهم الغَائِي بالأصالة: أي بدون الوِرَاثة يَنْتَهِي إلى حَضْرة ﴿ قَابَ قَرْسَيْنِ ﴾ (النجم: 9) وبحكم الوِرَاثة المُحَمَّدية ينتهي إلى حَضْرة: ﴿ أَوْ أَدْنَى ﴾ (النجم: 9) وهذه الحضرة هي مَبْدأ رَقِيقة التَّداني .

(430) التدليس من الحديث (5): قسمان: أحدهما تدليس الإسناد: وهو أن يروى عمن لقيه ، ولم يسمعه منه موهمًا أنه سمعه منه ، أو عمَّن عاصره ، ولم يَلْقه مُوهمًا أنه لقيه أو سمعه منه ، والآخر تدليس الشيوخ: وهو أن يروى عن شيخ حديثًا سمعه منه فيُسميه ، أو يُكنّيه ويصفه بما لم يعرف به كيلا يُعرف .

(431) التَّدْليس من الحديث (6): هي اللطيفة الرُّوحانية ، وقد يُطلق على الواسطة اللَّطيفة الرابطة بين الشَّيْئين كالمدد الواصل من الحَق إلى العبد .

⁽¹⁾ في الفرائض : انظر : «التعريفات الفقهية » (54) .

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (1/ 451) .

^{(3) ، (4)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (59) .

⁽⁵⁾ انظر : «التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح» (95) .

⁽⁶⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (59) .

التاء مع الذال

(432) التَّذْبِيل (1): هو تعقيب جُملة بجملة مُشْتملة على معناها للتوكيد نحو: ﴿ ذَلِكَ جَزَيْنَهُم بِمَا كَفَرُواً وَهَلَ مُجَزِئَ إِلَّا ٱلْكَفُورَ ﴾ (سأ: 17).

(433) التَّذنِيب: جعل شيء عقيب شيء لمناسبة بينهما من غير احتياج من أحد الطرفين.

التاء مع الراء

(434) التَّرْتِيب: لغة: جعل كل شيء في مرتبته، واصطلاحًا: هو جعل الأشياء الكثيرة بحيث يُطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعض أجزائه نِسبة إلى البعض بالتقدَّم والتَّاخُر.

(435) التَرْتِيل⁽²⁾ : رعاية مخارج الحروف وحفظ الوقوف ، **وقيل** : هو خَفْض الصّوت والتحزين بالقراءة .

(436) التَّرْتِيل: رعاية الولاء بين الحروف المركَّبة .

(437) التَّرفيل (3): زيادة سبب خفيف مثل « مُتَفَاعِلُنْ » زيدت فيه تُنْ بعد ما أُبدلت نونه أَلفًا فصار « مُتَفَاعِلاتُنْ » ويُسَمَّى مُرَفَّلًا .

(438) التَّرْصيع (4): هو السَّجع الذي في إحدى القرينتين، أو أكثر مثل ما يُقابله من الأخرى في الوزن، والتوافُق على الحرف الآخر، المراد من القرينتين هما المتوافقتان في الوزن والتقفية نحو: «فهو يطبع الأسْجَاع بظواهر لَفْظه، ويقرع الأسماع بزواجر وَعْظه» فجميع ما في القرينة الثانية يُوافق ما يُقابله في الأولى في الوزن والتَقْفِية، وأما لفظة فهو لا يقابلها شيء من القرينة الثانية.

(439) التَّرْصيع (5): هو أن تكون الألفاظ مُستوية الأَوْزَان متفقة الأعجاز (6) كقوله تعالى : ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿ إِنَّ مُثَمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم ﴾ (الناشية: 25، 26)، وكقوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَغِي نَعِيمِ ﴿ إِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَغِي نَعِيمٍ ﴿ إِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَغِي جَعِيمٍ ﴾ (الانفطار: 13، 14).

(440) التَّرْخِيم: حذف آخر الاسم تخفيفًا . (440) التَّرادف: عبارة عن الاتحاد فى المفهوم ، وقيل: هو تَوَالَى الألفاظ المفردة الدَّالة على شيء واحد باعتبار واحد .

(442) التَّرَادف: يُطْلق على مَعْنَيين: أحدهما: الاتحاد في الصدق، والثاني:

⁽¹⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (2/ 122).

⁽²⁾ عند القراء: انظر: «الكشاف» (2/ 253).

⁽³⁾ عند العَرُوضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي » (189) .

^(4 ، 5) عند البلاغيين: انظر: «بعية الإيضاح» (4/ 82) ، «الكشاف» (2/ 237) .

⁽⁶⁾ الأعجاز : جمع عَجُز وهو مؤخر الشيء . انظر : «الوسيط» (عجز) (2/ 606) .

الاتحاد فى المفهوم، ومن نَظَر إلى الأول فرق يَنْ الله الله ومن نظر إلى الثانى لم يُفَرِّق بينهما .

(443) التَّرجى: إظهار إرادة الشّيء المكن أو كراهته .

(444) التَّرجيع في الأذان: أن يَخْفض صوته بالشهادتين ، ثم يَرْفع بهما .

(445) التَّرْجِيح⁽¹⁾: إثبات مرتبة فى أحد الدَّلِيلَيْن على الآخر.

(446) تركة الميت: مَتْرُوكه، وفي الاصطلاح: هو المال الصَّافي عن أن يتعلَّق حق الغير بعينه.

(447) التَّرِكَة: فى اللغة: ما يتركه الشَّخْص ويُبقيه، وفى الاصطلاح: التَّركة ما ترك الإنسان صافيًا خاليًا عن حَقِّ الغير.

(448) التَّرْكيب: كالتَّرْتيب لكن ليس لبعض تَقَدُّمًا وتأخُّرًا.

(449) التَّرْكيب: جمع الحروف البسيطة ونَظْمها لتكون كلمة.

التاء مع السين

(450) التَّسَاهل في العِبَارة: أداء اللفظ بيث لا يدلُّ على المراد دلالة صريحة.

(451) التَّسَلْسل (2): هو ترتيب أُمور غير متناهية ، وأقسامه أربعة ؛ لأنه لا يخفى : إما أن يكون في الآحاد المجتمعة في الوجود ، أو لم يكن فيها كالتسلسل في الحوادث ، والأول : إما أن يكون فيها ترتيب أو لا ؟ الثاني : كالتسلسل في النفوس الناطقة ، والأول إما أن يكون ذلك الترتيب طبعيًّا كالتَّسَلْسل في العلل والمعلولات والصفات كالتَّسَلْسل في العلل والمعلولات والصفات والموصوفات ، أو وضعيًّا كالتَّسَلْسل في الأجسام ، والمستحيل عند الحكيم الأخيران دون الأولين .

(452) التَّسْلِيم: هو الانقياد لأمر الله
 تعالى ، وترك الاعتراض فيما لا يُلائم .

(453) التَّسْلِيم: استقبال القضاء بالرِّضا، وقيل التسليم: هو الثُّبوت عند نُزول البلاء من تغيير في الظَّاهر والباطن.

(454) التَّسَامح: هو أن لا يُعْلم الغرض من الكلام، ويحتاج في فَهْمِه إلى تقدير لفظ آخر.

(455) التَّسَامُح: استعمال اللفظ فى غير الحقيقة بلا قصد علاقة معنوية ، ولا نَصْب قرينة دالَّة عليه اعتمادًا على ظُهور المعنى فى المقام ، فوجود العلاقة يمنع التَّسَامح: أى يرى أن أحدًا لم يقلْ: إن قولك: «رأيت أسدًا يُرْمى فى الحمام» تسامح .

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (1/ 454) .

⁽²⁾ عند الحكماء : انظر : ﴿ الكشاف ﴾ (2/ 406) .

(456) التَّسْبيع: تنزيه الحَقِّ عن نقائص (1) الإمكان والحُدُوث.

(457) التَّسْمِيط (2): هو تصيير كل بيت أربعة أقسام ، ثلاثتها على سَجْع واحد مع مراعاة القافية في الرابع إلى أن تنقضي القصدة كقوله:

وحَرْبٌ وَرَدْتُ وثَغْر سَددتُ وعِلْج (3) شدَدتُ عَلَيْه الحِبَالا وَمَالٌ حَوَيْتُ وخَيْل حَمَيْتُ

وضَيْفٌ قَرَيْتُ يخاف الوكالا

(458) التَّسْبِيغِ في العَرُوض: زيادة حرف ساكن في سَبِ مثل: «فَاعِلَاتُنْ» زيد في آخره نون آخر بعد ما أُبدلت نونه أَلِفًا فصار «فَاعِلَيّان» فينقل إلى «فَاعِلِيّان» ويُسمى مسبغًا.

(459) التَّسَرِّى: إعداد الأَمَة أَنَّ تكونَ مَوْطُوءة بلا عَزْل .

التاء مع الشين

(460) التشبيه: في اللغة: الدلالة على مشاركة أمر لآخر في معنى ، فالأمر الأول هو المُشَبَّه به ، وذلك

المعنى هو وجه التّشبه ، ولابد فيه من آلة التَّشْيه، وغَرَضه، والمشته، وفي اصطلاح عُلماء البيان: هو الدلالة على اشتراك شيئين في وَصْف من أوصاف الشيء في نفسه كالشَّجاعة في الأسد، والنور في الشمس ، وهو إما تشبيه مفرد كقوله صلَّى الله عليه وسلم : « إنَّ مَثُل ما بعثني الله به من الهُدَى والعلم كمثل غَيث أصاب أرضًا » (4) الحديث حيث شَيَّه العِلم بالغيث ومن يَنْتفع به بالأرض الطّيبة ، ومن لا ينتفع به بالقِيعَان (5) ، فهي تَشْبِيهاتُ مُجْتَمِعةً ، أو تَشْبِيه مُركَّب كقوله صلَّى الله عليه وسلم: «إنَّ مَثَلَى وَمَثَلِ الأنبياء من قبلي كمثل رجل بني بُنيانًا فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة » (6) الحديث فهذا هو تشبيه المجموع بالمجموع ؛ لأن وجه الشُّبه عَقْلي مُنْتزع من عِدَّة أمور فيكون أمر النُّبُوّة في مقابلة البُنْيان .

(481) التَّشخُص: هو المعنى يصير به الشيء ممتازًا عن الغَيْر بحيث يُمَيَّز لا يشاركه شيء آخر.

(462) التَّشخُّص : صِفة تمنع وقوع الشّركة

⁽¹⁾ تنزيه الله سبحانه عن النقص ووصفه بالكمال . انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ» (1/ 454) .

⁽²⁾ عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي » (258) .

⁽³⁾ العِلْج: كل جافي شديد من الرجال ، وقيل: العبد الشديد ، انظر: «الوسيط» (علج) (2/ 643).

⁽⁴⁾ أخرجه البخاري رقم (79) .

⁽⁵⁾ القِيعان : الأرض المستوية الملساء التي لا تنبت . انظر : « فتح البارى » (1/ 212) .

⁽⁶⁾ أخرجه البخاري رقم (3535) .

بين مَوْصوفَيْها .

(463) التَّشْكيك بالأولوية: هو اختلاف الأفراد في الأولوية وعدمها «كالوجود» فإنه في الواجب أتم وأثبت وأقوى منه في المُمْكن.

(464) التَّشْكِيك بالتَّقدم والتَّأخُّر: هو أن يكون حصول معناه في بعضها مُتَقَدِّمًا على حُصوله في البعض ، كالوجود أيضًا ؛ فإن حُصوله في الواجب قبل حُصولِه في المكن .

(465) التَّشْكِيك بالشِّدَّةِ والضَّعْف: هو أن يكون خُصول معناه في بَعْضها أَشَد من البعض كالوجود أيضًا ، فإنه في الواجب أشد من المكن .

(466) التَّشْعيث (1): حذف حرف متحرِّك من « وَتَد فَاعِلَاتُن » ، ووتده عَلَا إما اللام كما هو مذهب الخَليل (2) فيبقى « فَاعَاتُنْ » فينقل إلى « مَفْعُولُنْ » ، أو العين كما هو مذهب الأخفش (3) فيبقى « فَالاتُنْ » فينقل إلى « مَفْعُولُنْ » ، ويُسَمّى مشعثًا .

(467) تَشْبيب البَنات : هي أن تَذْكُرَ البنات على اختلاف دَرجاتهن .

التاء مع الصاد

(468) التَّصْريف: تحويلُ الأصل الواحد إلى أمثلة مختلفة لمعان مقصودة لا تحصل إلا بها .

(469) التَّصْريف (4): هو علم بأصول يُعْرف بها أحوال أبنية الكلمة التي ليست بإعراب .

(470) التَّصْحيح: هُو في اللغة: إزالة السِّقم من المريض، وفي الاصطلاح: إزالة الكُسُور الواقعة بين السِّهام والرءوس.

(471) التَّصْحيف: أن يقرأ الشَّيء على خلاف ما أَرَاد كاتبُهُ، أو على ما اصطلحوا عليه .

(472) التَّصَور ⁽⁵⁾: حُصُول صُورة الشيء في العقل .

(473) التَّصوُّر (6): هو إِدْراك المَاهية من غير أن يُحْكم عليها بنفي أو إثبات .

⁽¹⁾ عند العروضيين : انظر : «الوسيط» (شعث) (1/ 503) .

⁽²⁾ الخليل بن أحمد الفراهيدى من أئمة اللغة والأدب ، وواضع علم العروض ، وأستاذ سيبويه ، توفى سنة 170 هجرية . انظر : «الأعلام» (2/ 314) .

⁽³⁾ الأخفش الأوسط: سعيد بن مسعدة، عالم باللغة والنحو والأدب، تلميذ سيبويه، زاد فى العَرُوض بحر «الخبب»، تُوفى سنة 215 هجرية. انظر: «الأعلام» (3/ 102).

⁽⁴⁾ عند الصرفيين: انظر: «شرح ابن عقيل» (4/ 191).

⁽⁵⁾ في علم النفس . انظر : «الوسيط» (1/ 548) .

⁽⁶⁾ عند المناطقة: انظر: «الوسيط» (1/ 548).

(474) التَّصْدِيق : هو أن تنسب باختيارك الصِّدق إلى المخبر .

(475) التَّصوف (1): الوقوف مع الآداب الشرعية ظاهرًا فيرى حُكمها من الظاهر في الباطن ، وباطنًا ، فيرى حُكمها من الباطن في الظاهر ، فيحصل للمتأدِّب بالحُكمين كمالٌ .

(476) التَّصَوّف ⁽²⁾: مَذْهب كُلُّه جَدّ فلا يخلطونه بشيء من الهَزْل ، وقيل : تَصْفية القلب عن موافقة البرية ، ومفارقة الأخلاق الطّبعية ، وإخماد صفات البَشَريّة ، ومجانبة الدَّعاوي النَّفْسانِيّة ، ومنازَلة الصِّفات الرُّوحَانِيّة، والتَّعلّق بعلوم الحقيقة ، واستعمال ما هو أولى على اٰلسَّرْمَدِيّة ⁽³⁾ ، والنُّصْح لجميع الأُمّة والوفاء لله تعالى على الحقيقة ، واتّباع رسول الله ﷺ في الشريعة ، وقيل: ترك الاختيار ، وقيل : بَذْل المجهود والأُنْس بالمعبود، وقيل: حِفْظ حَواسّك من مراعاة أنفاسك ، وقيل : الإغراض عن الاعتراض ، وقيل : هو صفاء المعاملة مع الله تعالى ، وأصله التفرُّغ عن الدنيا ، وقيل: الصَّبْر تحت الأمر والنهي،

وقيل: خِدْمة التَّشْرف وترك التَّكَلُف واستعمال التَّظرُف، وقيل: الأَخْذ بالحقائق والإياس مما في أيدى الخلائق.

(477) التَّصْغِير (4): تغيير صِيغة الاسم لأجل تَغْيير المعنى تَحْقيرًا أو تَقْليلًا أو تَقْريبًا أو تَكْريمًا أَوْ تَلْطِيفًا «كَرُجَيْل ودُرَيْهِمات، وقُبَيل وفُويق وأُخَى »، ويُبْنى عليه ما فى قوله صلى الله عليه وسلم فى حَق عائشة رضى الله عنها: «خذوا فى حَق عائشة رضى الله عنها: «خذوا نصف دينكم عن هذه الحُمَيْراء» (5).

التاء مع الضاد

(478) التَّضْمِين في الشّعر (6): هو أن يتعلَّق معنى البيت بالذي قَبْله تعلُّقًا لا يصحُّ إلا به .

(479) تَضْمين مُزْدَوَج : هو أن يقع فى أثناء قرائن النَّثْر والنَّظْم لَفْظَان مُسجّعان بعد مُراعاة حُدود الأَسْجاع والقوافى الأَصْلية كقوله تعالى : ﴿ وَجِئْتُكَ مِن سَيَا بِنِبَا بِيَا يَقِينٍ ﴾ (النمل : 22) وكقوله عليه السلام : « المؤمنون هَيِّنُون لَيْنون » (7)

^{(1) ، (2)} عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (59 ، 60) .

⁽³⁾ السَّرْمد : الدائم الذي لا ينقطع . انظر : «الوسيط» (سرمد) (1/ 444) .

⁽⁴⁾ عند النحاة والصرفيين: انظر: «شرح ابن عقيل» (4/ 139).

⁽⁵⁾ انظر : «كشف الحفا» (1/ 449) وهو منكر .

⁽⁶⁾ انظر : «الوافى فى العروض والقوافى» (258) . ي

⁽⁷⁾ انظر : «شرح السُّنة» (13/ 88) ، والحديث صحيح .

ومن النَّظْم :

تعوَّدَ رَسْم الوهب والنهب في العلى

وهذان وقت اللطف والعنف دأبه

(480) التضايف: كون الشيئين بحيث يكون تعلُّق كل واحد منهما سببًا لتعلُّق الآخر به كالأبوَّة والنبوَّة.

(481) التَّضَايف: هو كون تصوُّر كل واحد من الأَمْرين موقوفًا على تصوُّر الآخر .

التاء مع الطاء

(482) التَّطْبيق: ويُقال له أيضًا المُطَابقة والطِّياق والتَّكافؤ.

(483) والتَّضَاد (1): وهو أن يجمع بين المتضادين مع مُراعاة التقابل ، فلا يجيء باسم مع فعل و لا بفعل مع اسم كقوله تعالى: ﴿ فَلْيَضْحَكُواْ فَلِيلًا وَلْسَكُواْ كَيْهِرًا ﴾ (النوبة : 82). (484) التَّطْبِيقِ: مقابلة الفعل بالفعل ، والاسم بالاسم .

(485) التَّطَوع (2) : اسم لما شرع زيادة على الفَرْض والواجبات .

(486) التَّطُويل: هو أن يُزاد اللفظ على أصل المراد، وقيل: هو الزَّائد على أصل الم اد بلا فائدة .

التاء مع العين

لاثبات الأثر.

(488) التَّعْليل في معرض النص: ما يكون الحُكم بموجب تلك العِلَّة مخالفًا للنَّصِّ كقول إبليس: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْنَنَى مِن نَّادِ وَخَلَقْتَهُم مِن طِينٍ ﴾ (الأعراف: 12) بعد قوله تعالى : ﴿ أَسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ (الأعراف: 11). (489) التَّعْليل: هو انتقالُ الذِّهن من المؤثِّر إلى الأثر ، كانتقال الدِّهن من النار إلى الدُّخان ، والاستدلال : هو انتقال الذِّهن من الأثر إلى المؤثر ، وقيل التعليل: هو إظهار عِلِّيَّةِ الشيء سواءِ كانت تامَّة أو ناقصة ، والصواب أن التعليل : هو تقرير ثُبُوت المؤثر لإثبات الأثر ، والاستدلال: هو تقرير ثُبوت الأَثر لإثبات المؤثّر ، وقيل الاستدلال: هو تقرير الدَّلِيل لإثبات المدلول سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثّر أو العكس أو من أحد الأثرين إلى الآخر . (490) التَّعَسُّف: حَمْلِ الكلام على معنى لا

(491) التَّعَسَف : هو الطَّربق الذي هو غير موصِّل إلى المطلوب، وقيل: الأخذ على غير طريق ، وقيل : هو ضَعْف الكلام . (492) التَعْقِيد⁽⁴⁾: هو أن لا يكون اللفظ ظاهر الدلالة على المعنى المراد لِخَلَل واقع ، إما في النَّظْم بأن لا يكون تَرْتيبُ (487) التَّعْلِيل (3⁾: هو تقرير ثُبوت المُؤَثِّر | الأَلْفاظ على وفق ترتيب المعانى بسبب تقديم

تكون دلالته عَلَيْه ظَاهرة .

⁽¹⁾ عند البلاغيين: انظر: «علوم البلاغة» (324).

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (1/ 462) .

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (1/ 475) .

⁽⁴⁾ عند «أهل البيان»: انظر: «الكشاف» (3/ 208).

أو تأخير ، أو حذف أو إضمار ، أو غير ذلك مما يوجب صُعوبة فهم المراد ، وإما المجيثُ لا يُشَارِكه فيه غَيْرهُ . في الانتقال أي لا يكون ظاهر الدلالة على | (499) التَّعْريض في الكلام: ما يُفْهم به المراد لخَلَل في انتقال الذِّهن من المعني الأوَّل المفهوم بحسب اللغة إلى الثاني المقصود بسبب إيراد اللوازم البعيدة المفتقرة إلى الوسائط الكثيرة مع خَفَاء القرائن الدالة على المَقْصُود .

> (493) التَّعْقيد: كون الكلام مُعْلقًا لا يَظْهر مَعْناه سهُولة .

(494) التعريف: عبارة عن ذكر شيء تستلزم معرفته معرفة شيء آخر .

(495) التَّعْرِيفِ الحَقِيقِي: هو أن يكون حقيقة ما وضع اللفظ بإزائه من حيث هي، فيعرف بغَيْرها.

(496) التَّعْريف اللَّفْظِي: هُو أَن يكون اللَّفْظ واضَحَ الدلالة على معنَّى فيُفَسِّر بلفظ أوضح دلالة على ذلك المعنى كقولك: الغَضَنْفَر الأسد ، وليس هذا تعريفًا حقيقيًّا يُراد به إفادة تصوُّر غير حاصل ، إنما المراد تَعْيين ما وضع له لفظ الغَضَنْفَر من بين سَائر المَعَاني .

(497) التَّعَجِّب: انفعال النَّفْس عَمَّا خَفِي

(498) التَّعَيُّن : ما به امتياز الشيء عن غَيْره

السَّامع مُراده من غير تَصْريح .

(500) التَّعْدِيَةُ (1⁾ : هي أن تجعل الفعل لفاعل تصير من كان فاعلًا له قبل التَّعْدية منسوبًا إلى الفعل ، كقولك : « حرج زيد وأخرجته » فمفعول أُخْرَجت هو الذي صَدَّ ته خارجًا .

(501) التَّعْدِية: نقل الحُكم من الأصل إلى الفَرْع بمعنى جالب الحكم .

(502) التَّعْزير (⁽²⁾ : هو تَأْدِيب دون الحَدّ ، وأصله من الْعُزْر، وهو المَنْع.

التاء مع الغين

(503) التَّغْلِيب⁽³⁾: هو تَرْجِيح أحد المعلومين على الآخر ، وإطلاقه عليهما وقَيَّدُوا إطلاقه عليهما للاحتراز عن المشاكلة.

(504) التَّغْيير: هو إحداث شيء لم يكنْ قَىْلە .

(505) التَّغَيُّر: هو انتقال الشيء من حالة إلى حالة أخرى .

⁽¹⁾ عند النحاة: انظر: «شرح ابن عقيل » (2/ 145).

⁽²⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ» (1/ 471).

⁽³⁾ عند اللغويين : انظر : «الوسيط» (2/ 682) كقولنا : المشرقان : المشرق والمغرب ، والعُمران : أبو بكر وعمر رضى الله عنهما .

التاء مع الفاء

(506) التَّفْهِيم: إيصال المَعْنى إلى فهْم السَّامع بواسطة اللفظ.

(507) التَّفْسِير: في الأصل: هو الكشف والإظهار، وفي الشرع: توضيح معنى الآية وشأنها وقِصَّتها والسّبب الذي نَزَلت فيه بلفظ يدلُّ عليه دلالة ظاهرة.

(508) التَّفْريع : جعل شيء عقيب شيء لاحتياج اللَّاحق إلى السَّابق .

(509) التَّفْرِيد (1): وُقُوفك بالحقِّ معك ، هذا إذا كان الحَقِّ عَيْن قَوِى العبد بقضية قوله صلَّى الله عليه وسلم: «كُنت له سمعًا وبصرًا » (2) الحديث .

(510) التَّفكِّر: تَصَرُّف القَلْب في معانى الأَشْياء لدرك المطْلوب.

(511) التَّفَكُر (3): سِرَاجِ القَلْبِ يَرَى به خَيْره وشَرَّه ومنافعه ومضارَّه ، وكلّ قلب لا تَفَكُر فيه فهو في ظُلُمات يَتَخَبَّط ، وقيل: هو إحْضَار ما في القلب من معرفة الأَشْياء ، وقيل: التَّفَكُر تَصْفِية القَلْب بمَوَارِد الفوائد ، وقيل: مِصْباح الاعتبار ، ومَيْتاح الاحْتِبار ، وقيل: حَدِيقة أَشْجَار ، ومَيْتاح الاحْتِبار ، وقيل: حَدِيقة أَشْجَار

الحقائق، وحدقة أنوار الدقائق، وقيل: مزرعة الحَقيقة، ومَشْرعة الشَّريعة، وقيل: فَنَاء الدنيا وَزَوَالها، وميزانُ بقاء الآخرة ونوالها، وقيل: شَبَكة طائر الحِكْمة، وقيل: هو العبارة عن الشيء بأسهل وأيسر من لفظ الأصل.

(512) التَّفْرقة (⁴⁾: هى تَوَزُّع الخاطر للاشتغال من عالم الغَيْب بأى طَرِيق كان .

(513) التَّقْرِقة : ما اختلفوا فيه ، وقيل : الحالات والتَّصرفات والمعاملات .

(514) التَّفكِيك: انتشار الضَّمير بين المعْطُوف والمعْطوف عليه.

التاء مع القاف

(515) التَّقْسِيم: ضَمَّ مُخْتَصَ إلى مُشْتَرك، وحقيقته أن يَنْضَمَّ إلى مفهوم كُلِّى بقيود مخصّصة مُجامعة، إما مُتقابلة، أو غير مُتقابلة.

(516) التَّقْسِيمِ : ضَمُّ قُيُود متخالفة بحيث يحصل عن كُل واحد منهم قسم .

(517) التَّقدّم الطَّبْعى (5): هُو كَوْن الشَّيءَ الذي لا يمكن أن يُوجد آخر إلا وهو مَوْجود، وقد يُمْكن أن يُوجد هو ولا يكون

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (60) .

⁽²⁾ أخرجه البخاري رقم (6502) بمعناه . (3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (61) .

⁽⁴⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (60).

⁽⁵⁾ عند الحكماء : انظر : «الكشاف» (3/ 554) .

الشيء الآخر موجودًا ، وأن لا يكون المُتَقَدِّم عِلّة للمتأخِّر ، فالمحتاج إليه إن اسْتَقَلَّ بتحصيل المحتاج كان مُتَقَدِّمًا عليه تَقَدُّمًا بالعِلَّة كَتَقَدَّم حَرَكة اليَدِ على حَرَكة المفتاح ، وإن لم يستقل بذلك كان مُتَقَدِّمًا عليه تقدُّمًا بالطَّبْع كتقدُّم الواحد على الاثنين ، فإن الاثنين يتوقف على الواحد ، ولا يكون الواحد مُؤثِّرًا فيه .

(518) التَّقدُّم الزَّمَانِيّ : هو ما له تَقَدُّم بالزمان .

(519) التَّقْريب (1): هو سَوْق الدَّلِيل على وَجُهِ يَسْتَلْزُم المطلوب، فإذا كان المطلوب غير لازم واللَّازم غير مطلوب لا يتمُّ التَّقْريب.

(520) التَّقْرِيبِ (2): سَوْق المُقَدِّمَات على وَجْهِ يُفيد الطلوب، وقيل: سَوْق الدَّليل على الوَجْه الذي يَلزم المَدَّعي، وقيل: جعل الدَّليل مطابقًا للمدعي.

(521) التَّهْرير: الفرق بين التَّحْرير والتَّهْرير أن التَّحْرير: بيان المعنى بالكناية ، والتَّهْرير: بيان المعنى بالعبارة . (522) التَّقْلِيد (3) : عبارة عن اتباع الإنسان غَيْره فيما يقول أو يَفْعل مُعْتَقِدًا للحَقيَّة فيه من غير نظر وتأمُّل في الدليل كأن هذا المُتَّبع جعل قَوْل الغبر أو فِعْله قِلَادة في عُنُقه .

(524) التَّقْدِير : هو تَحْديد كُلِّ مخلوق بحَدِّه الذي يوجد من حُسْن وقُبْح ونَفع وضَرِّ وغيرها .

(525) التَّقْدِيس (5): في اللغة: التَّظهير، وفي الاصطلاح: تنزيه الحق عن كل ما لا يَلِيق بجنابه، وعن النقائص الكونية مُطْلقًا، وعن جَمِيع ما يُعَد كَمالًا بالنَّسبة إلى غيره من الموجودات مُجَرِّدة كانت أو غير مجردة، وهو أَخَصَ من التَّسبيح كَيْفية، وكَميّة: أي أشد تنزيها منه وأكثر؛ ولذلك يؤخّرُ عنه في قولهم: التسبيح تنزيه سُبُوح قُدُّوس ، ويُقال: التسبيح تنزيه بحسب مقام الجمع فقط، والتَّقْديس: تنزيه بحسب مقام الجمع والتَّقْصيل، فيكون أكثر كمية.

(526) التَّقْدِيس: عبارة عن تَبْعِيد الرَّب عما لا يَلِيق بالأُلُوهية.

(527) التَّقْوَى (6): في اللغة: بمعنى الاتِّقاء ، وهو اتِّخَاذ الوِقَايَة ، وعند أَهْل الحَقِيقة هو الاحتراز بطاعة الله عن عُقُوبَتِه ، وهو صِيانة النَّفس عما تَسْتحق به العُقُوبة من فعل أو تَرْك .

(528) التَّقْوى في الطاعة (7): يُراد به اللَّرْك الإِخْلاص ، وفي المَعْصِية يُراد به التَّرْك

⁽⁵²³⁾ التَّقْلِيد⁽⁴⁾ : عِبَارة عن قَبُول قول الغير بلا حُجّة ولا دَلِيل .

^{(1) ، (2)} عند أهل النظر: «الكشاف» (3/ 491).

^{(3) ، (4)} عند الفقهاء: انظر: «التعريفات الفقهية » (60).

^{(5) ، (6) ، (7)} عند الصوفية : انظر : (معجم المصطلحات الصوفية) (61) .

والحَذَر ، وقيل : أن يتقى العَبْد ما سِوى الله تعالى ، وقيل : محافظة آداب الشريعة ، وقيل : مُجَانبة كلّ ما يُبْعدُك عن الله تعالى ، وقيل : تَرْك حُظُوظ النفس ومباينة النهى ، وقيل : أن لا ترى فى نفسك شيئًا سوى الله ، وقيل : أن لا ترى نفسك خيرًا من أَحَدٍ ، وقيل : تَرْك ما دون الله والمتبع عندهم هو الذى اتَّقى متابعة الهوى ، وقيل : الاقتداء بالنبى السَّنِيُّلِيُّ قولًا وفعلًا .

التاء مع الكاف

(529) التَّكاثف: هو انتقاض أجزاء المُركَّب من غير انفصال شيء .

(530) التَّكْلِيف: إلزام الكُلْفة على المُخاطب.

(531) التَّكرار: عبارة عن الإتيان بشيء مَرَّة بَعْد أُخْرى .

(532) التَّكُوين : إيجاد شيء مَسْبوق بالمادة .

التاء مع اللام

(533) التَّلْوِين⁽¹⁾: هو مقام الطلب والفحص عن طريق الاسْتِقَامة .

(534) التَّلُطُّف: هو أن يُذكر ذات أحد المتضايفين مجردة عن الإضافة في تعريف

التَّضَايف الآخر . (535) التَّلْميح (2) :

(535) التَّلْمِيحِ (2): هو أن يُشَار في فَحْوى الكلام إلى قِصَّة أَوْ شِعْر من غير أن تذكر

(536) التَّلْبِيس: سَتْر الحقيقة وإظهارها بخلاف ما هي عليها.

(537) التَّلْحِين : هو تَغْيير الكلمة لتحسين الصَّوت وهو مكروهٌ ؛ لأنه بدعة .

التاء مع الميم

(536) التَمنى : طلب خُصُول الشيء سواء كان ممكنًا أو ممتنعًا .

(539) التَّمْثِيل (3): إثبات حُكُم واحد في جزئ لِثبُوته في جزئ آخر لمعنى مشترك بينهما ، والفُقهاء يسمُّونه قياسًا ، والجزئ الأوّل فرعًا ، والثاني أصلًا ، والمشترك عِلّة وجامعًا ، كما يُقال: العالم مُوَلَّف فهو حادث كالبيت ، يعنى البيت حادث ؛ لأنه مُؤلَّف ، وهذه العِلّة موجودة في العالم فيكون حادثًا .

(540) تماثل العَدَدين (4): كون أحدهما مساويًا للآخر كثلاثة ثلاثة وأربعة أربعة . (541) التمييز (5): ما يَرْفع الإيهام المستقر عن ذات مَذْكورة نحو: «مَنَوان (6) سَمْنًا »

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (63).

⁽²⁾ عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (4/ 126) .

⁽³⁾ عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (4/ 146) .

⁽⁴⁾ عند المحاسبين : انظر : «الكشاف» (4/ 145) . (5) عند النحاة : انظر : «التوقيف» (206) .

⁽⁶⁾ المنا : معيار قديم يُكال به . انظر : «الوسيط» (2/ 924) .

أو مُقَدَّرة نحو: «لله دَرُّه فارسًا» ، فإن فارسًا تَمْييز عن الضَّمِير في « دَرُّه » ، وهو لا يرجع إلى سابق معين .

(542) التَّمَتِّع (1): هو الجمع بين أَفْعال الحَجِّ والعُمْرة في أَشْهر الحَجِّ في سَنَة واحدة بإحرامين بتقديم أفعال العُمْرة من غير أن يلمَّ (2) بأهله إلمامًا صحيحًا ، فالذي اعْتَمَر بلا سَوْق الهدى لما عاد إلى بلده صَحَّ إلمامه ، وبطل تَمتُّعه ، فقوله : من غير أن يَلُمَّ ذكر الملزوم وإرادة اللازم ، وهو بُطلان التَّمتُّع ، فأما إذا سَاق الهَدْي فلا يكون إلمامه صحيحًا ؛ لأنه لا يجوز له التَّحَلل فيكون عوده واجبًا ؛ فلا يكون إلمامه عوده واجبًا ؛ فلا يكون إلمامه عاد وأَحْرَم بالحجِّ كان متمتعًا .

(643) التَّمْكِين (3): هو مقام الرُّسُوخ والاَسْتِقْرَار على الاَسْتقامة ، وما دام العبد في الطريق فهو صاحب تَلُوين ؛ لأنه يَرْتَقِي من حالٍ إلى حالٍ ، ويَنْتَقِل من وَصْفٍ إلى وَصْفٍ ، فإذا وصل واتَّصل فقد حصل التمكين .

(544) تَمْلَيْكُ الدَّيْن مِن غَيْر مَنْ عَلَيْهِ أَوْصَافَ الْبَشَر. الدَّيْن: صورته إن كان في التَّركة ديُون، المَعْنى . فإذا أخرجوا أحد الورثة بالصُّلْح على أن المَعْنى . يكون الدَّيْن لهم لا يجوز الصُّلْح ؛ لأن فيه (551) التَّنْوين (4)

تمليك الدين الذى هو حِصّة المصالح من غير من عليه الدَّيْن، وهم الورثة فبطل، وإن شرطوا أن يَبْرأ الغُرماء من نصيب المصالح من الدَّيْن جاز؛ لأن ذلك تمليك الدَّيْن ممن عليه الدَّيْن وإنه جائز.

التاء مع النون

(545) التَّنافِي: هو اجتماع الشَّيْئين في واحدٍ في زَمان واحد، كما بين «السواد والبياض» و «الوجود والعدم».

(546) التَّنَاهد: إخراج كل واحد من الرِّفقة نفقة على قَدْر نفقة صاحبه.

(547) التَّنْبِيه : إعلام ما فى ضَمِير المتكلِّم للمخاطب .

(548) التَّنبيه: في اللغة: هو الدلالة عما غَفَل عَنْه المخاطب، وفي الاصطلاح: ما يُفْهم من مُجْمل بأدني تأمُّل ؛ إعلامًا بما في ضَمِير المَتكلِّم للمخاطب، وقيل: التنبيه قاعدة تُعْرف بها الأبْحاث الآتية مُجملة.

(549) التَّنْزِيه: عبارة عن تَبْعيد الرَّب عن أَ وُصاف السَّم .

(550) التَّنْقِيع: اختصار اللَّفظ مَعَ وُضُوح المَعْنَى .

(551) التَّنُوين (4): نُون ساكنة تَتْبع حَرَكة

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية » (62) .

⁽²⁾ لَمَّ الشيء : جمعه جمعًا شديدًا . انظر : «الوسيط» (2/ 873) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (63) .

⁽⁴⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 16 - 17) .

الآخر لا لتأكيد الفعل .

(552) تَنْوِينِ التَّرنم (1): هو ما يَلْحق القَافِية المُطْلَقة بدلًا عن حرف الإطلاق ، وهي القَافِية المُتَحرِّكة التي تولَّدت من حَرَكتِها إحدى حروف المَدِّ واللِّين .

(553) تَنْوين المُقَابِلة (2): هي الَّتِي تُقَابِل نون جمع المُذكر السالم «كمسلمات».

(454) تَنْوين التَّمكن (3): هو الذي يدلُّ على مَكُن مدخوله في الاسْمية «كزيدٍ».

(555) تَنْوين التَّرنم (4): هو الذي يَجْعل مكانه حَرْف المد في القَوَافي .

(556) تَنْوين التَّنْكير (⁵⁾: هو الذي يفرق بين المعرفة والنكرة كصه وصه .

(557) تَنْوين العِوض (6): هو عوض عن المضاف إليه نحو: «يومئذ» أصله يوم، إذ كان كذا.

(558) تَنْوين الغَالى (7) : هو ما يلحق القافية المقيدة ، وهى القافية الساكنة . . (559) التَّنَاقُض (8) : هو اختلاف القَضِيتين بالإيجاب والسَّلب بحيث يقتضى لذاته صدق إحداهما وكذب الأخرى ، كقولنا : «زيد إنسان» ، «زيد ليس بإنسان» .

(560) التَّنَافر (9): وَصْفٌ فِي الكَلِمَة

يُوجب ثِقَلَها على اللَّسان وعُشر النُّطق بها نحو: «الهُعْخُع ومُسْتَشْزرات».

(561) التَّنْزِيل: ظُهور القرآن تجسب الاحتياج بواسطة جبريل على قَلْب النبي ﷺ

(562) التَّغْريل: الفرق بين الإنزال والتَّنْزيل أن الإنزال يستعمل في الدَّفعة ، والتَّنْزيل يُسْتعمل في التَّدريج .

(563) التَّنَاسُخ (10): عبارة عن تَعَلَّق الروح بالبَدَن بعد المفارقة من بَدَنِ آخر من غير تخلُّل زمانٍ بين التَّعلُّقين للتَّعشُّق الذَّاق بين الرُّوح والجَسَد .

(564) تَنْسِيق الصِّفات في صَنْعة البَدِيع: هو ذكر الشَّىء بصفات مُتَتَالية مدحًا كان كقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ (إِنِّ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ (البروج: 14-16) أو ذمَّا كقولهم: زَيْد الفاسق الفاجر اللعين السارق.

التاء مع الواو

(585) التَّوْلِيد: هو أَنْ يَحْصِل الفعل عن فاعله بتوسُّط فعل آخر كَحَركة المفتاح بجركة اليد .

(566) التَّولَّدُ: أن يصير الحيوان بلا أَبِ

^(1 : 7) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 16 - 17) .

⁽⁸⁾ عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (4/ 236) .

⁽⁹⁾ عند أهل المعاني: انظر: «الكشاف» (4/ 209).

⁽¹⁰⁾ عند الحكماء والمنكرين للمعاد الجسماني : انظر : «الكشاف» (4/ 192) .

وأُمِّ ، مثل الحيوان المتولِّد من الماء الرَّاكد في الصَّيْف .

(587) التَّوْضِيح: عَبارة عن رَفْع الإضمار الحاصل في المعارف.

(568) التَّوْفيق: جعل الله فعل عباده موافقًا لما يُحِبُّه وَيَرْضاه.

(569) التَّوْشِيع: هو أن يُؤْتى فى عَجُز الكلام بمثنى مُفَسَّر باسمين ثانيهما معطوف على الأول نحو: «يشيب ابن آدم ويشبُّ فيه خصلتان: الحرص، وطول الأمل» (1) . (570) التَّوْجِيه: هو إيراد الكلام مُحْتملًا لوجهين مختلفين كقول من قال لأعور يُسَمى عمرًا:

خَاط لي عمرو قباء

ليت عينيه سواء (571) التَّوْجِيه: إيرادُ الكلام على وَجْهِ يَنْدفع به كلام الخَصْم ، وقيل: عبارة عن وجه يُنَافِي كَلَام الخَصْم .

(572) التَّوْحيد: في اللغة: الحُكم بأن الشيء واحد والعلم بأنه واحد ، وفي السيء واحد اللَّات اصطلاح أهل الحقيقة: تَجْريدُ اللَّات الإلهية عن كُلِّ ما يُتَصَوَّرُ في الأَفْهام ، ويُتَخَيَّلُ في الأَوْهام والأَذْهان .

(573) التَّوْحِيد: ثلاثة أشياء: معْرفة الله

تعالى بالزُّبُوبية ، والإقرار بالوَّحْدانيّة ، ونَفْى الأَنْداد عَنْه جُملة .

(674) تَوَقُّف الشيء على الشيء: إنْ كان من جِهةِ الشُّروع يُسَمّى مُقَدَّمة ، وإنْ كان من جِهة الشُّعور يُسمى مُعَرَّفًا ، وإن كان من جهة الوجود فإنْ كان داخلًا في ذلك الشيء يُسَمّى رُكْنًا ، كالقيام والقعود بالنسبة إلى الصَّلاة ، وإن لم يكن كذلك ؛ فإنْ كان مُوَثِّرًا فيه يُسَمَّى عِلّة فاعلية ، كالمصلى بالنسبة إليها ، وإن لم يكن كذلك يُسَمى شرطًا ، سواء كان وجوديًا كالوضوء بالنسبة إليها ، أو عدميًا وجوديًا كالوضوء بالنسبة إليها ، أو عدميًا

(575) تَوَافق العَدَدُيْن: أن لا يَعُدّ أقلهما الأكثر ، ولكن يعدهما عدد ثالث كالثمانية مع العشرين ، يعدُّهما أربعة ، فهما متوافقان بالربع ؛ لأن العدد العادّ نحرج لجزء الوفق . (576) التَّواجد (2): اسْتِدْعاء الوَجْد تكلُّفًا بِضَرْب اختيار ، وليس لصاحِبه كمال الوَجْد ؛ لأن بابَ التَّفاعل أكْثَره لإظهار صفة ليست موجودة كالتَّغَافلُ والتَّجاهل ، وقد أنكره قوم لما فيه من التّكلُّف والتّصنُّع ، وأجازه قَوْم لمن يَقْصِد به تحصيل الوَجْد ، والأصل فيه قوله صلى الله عليه وسلم : "إن والأصل فيه قوله صلى الله عليه وسلم : "إن من وستعد للبُكاء لا تَباكى الغافل اللاهى . هو مستعد للبُكاء لا تَباكى الغافل اللاهى .

⁽¹⁾ أخرجه الترمذي (2339) وصححه . (2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (63) .

⁽³⁾ أخرجه ابن ماجه (4196) وفي إسناده ضعف .

(577) التَّوكُّل ⁽¹⁾: هو الثِّقة بما عند الله ، واليأس عما في أيدى الناس .

(578) التَّوكيل: إقامة الغير مقام نفسه في التَّصرُّ ف ممن يملكه.

(579) التَّوْبة (2): هو الرُّجُوع إلى الله بحلِّ عقدة الإضرار عن القلب ، ثم القيام بكلِّ حقوق الربِّ .

(580) التَّوْبة النَّصوح: هو تَوْثيق العَزْم على أن لا يعودَ لِمثْله ، قال ابن عباس رضي الله عنهما: التَّوْبة النَّصُوح النَّدم بالقَلْب والاستغفار باللسان والإقلاع بالبدن والإضمار على أن لا يعود ، وقيل : التوبة ف اللغة: الرجوع عن الذُّنْب ، وكذلك التَّوب، قال الله تعالى: ﴿ غَافِرِ ٱلذَّنْبِ وَقَابِل اَلتَّوْبِ ﴾ (غافر: 3) وقيل: التوب: جمع توبة والتوبة في الشرع: الرجوع عن الأفعال المذمومة إلى الممدوحة ، وهي واجبة على الفَوْر عند عَامَّة العُلماء ، أما الوجوب فلقوله تعالى : ﴿ وَتُونُوا إِلَى ٱللَّهَ جَمِعًا أَيُّهُ أَلْمُؤْمِنُونَ ﴾ (النور: 31) وأما الفورية فلما في تأخرها من الإضرار المُحَرَّم ، والإنابة قريبة من التوبة لغة وشرعًا ، وقيل التوبة النصوح: أن لا يبقى على عمله أثرًا من المعصية سرًّا وَجَهْرًا ، **وقيل** : هي التي

تُورث صاحبها الفَلاح عاجلًا وآجلًا ، وقيل : التوبة الاعتراف والنَّدم والإقلاع ، والتَّوبة على ثلاثة معانٍ : أولها : الندم ، والثانى : العزم على ترك العَوْد إلى ما نهى الله عنه ، والثالث : السعى فى أداء المظالم .

(581) التَّوْأمان: هُما ولدان من بَطْنِ واحدٍ بين ولادتهما أقل من سِتّة أشهر.

(582) التَّواتر ⁽³⁾: هو الخبر الثابت على أُلسنة قوم لا يُتَصَوَّر تواطؤهم على الكذب.

(583) التوابع (4): هي الأسماء التي يكون إغرابها على سبيل التَّبع لغيرها ، وهي خسة أضرب: تأكيد ، وصفة ، وبَدَل ، وعطف بيان ، وعطف بالحروف .

(584) التَّوابع: كل ثان أُعرب بإعراب سابقه من جهة واحدة .

(585) التَّوَدّد: هو طلب مَوَدَّة الأكفاء بما يوجب ذلك ، وموجبات المودَّة كثيرة

(588) التَّوْرِية (5): وهى أن يُريد المتكلِّم بكلامه خلاف ظاهره مثل أن يقول فى الحرب: مات إمامكم ، وهو ينوى به أحدًا من المتقدمين .

(587) التَّوْلِية (6): هِيَ بَيْع المُشْتري بثَمنه بلا فضل .

^{(1) ، (2)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية ، (64 ، 65) .

⁽³⁾ عند المحدثين : انظر : «قاموس مصطلحات الحديث» (45) .

⁽⁴⁾ عند النحاة: انظر: «شرح ابن عقيل» (3/ 190). (5) عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (4/ 25).

⁽⁶⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ» (1/ 498).

باب الثاء

(588) التَّوَهم (1): إدْراكِ المَعْنَى الجُزْئَ المُتَعَلِّق بالمحسُوسَات.

التاء مع الهاء

(589) التَّهور: هي هيئة حاصلة للقوة العَصَبية بها يُقدم على أُمور لا يَنْبغى أن يُقدم عليها ، وهي كالقتال مع الكُفّار إذا كانوا زائدين على ضِعْف المسلمين .

التاء مع الياء

(590) التَّيَمم (2): في اللغة: مُطلق القصد، وفي الشرع: قَصْد الصَّعيد الطَّاهر، واستعماله بصفة مَخْصوصة الإزالة الحَدَث.

***** * *

باب الثاء

(591) الثرم (3) : هو حَذْف الفاء والنُّون من «فَعُولن» ليبقى «عُول» فينقل إلى «فعل» وَيُسمى أَثْرِم

(592) النُّقة: هي التي يعتمد عليها في الأَيُّووال والأَفعال.

(593) الثَّلَم (4): هو حذف الفاء من «فعولن» ليبقى «عولن» وينقل إلى «فعلن» ويُسَمَى أَثْلَم .

(**594**) **الثلاث**ى ⁽⁵⁾ : ما كان ماضيه على ثلاثة أحرف أصول .

(595) النُّمامِيَّة (6): هم أصحاب ثُمامة بن أشْرَس (7)، قالوا: اليهود والنصارى والزَّنادقة يصيرون في الآخرة ترابًا لا يدخلون جنة ولا نارًا.

(596) الثَّناء للشيء: فعل ما يُشعر

(597) النَّواب: ما يستحقُّ به الرَّحمة والمغفرة من الله تعالى والشَّفاعة من الرسول صلَّى الله عليه وسلم ، وقيل: النَّواب هو إعطاء ما يُلائم الطبع.

⁽¹⁾ عند الحكماء : انظر : «الكشاف» (4/ 371) .

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ» (1/ 500) .

^{(3) ، (4)} عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (187) .

⁽⁵⁾ عند الصرفيين: انظر: «شرح ابن عقيل» (4/ 194).

⁽⁶⁾ الشمامية : فرقة ضالة من المعتزلة . انظر : «الملل والنَّحل ﴾ (1/ 70) .

⁽⁷⁾ ثمامة بن أشرَس النميري من كبار المعتزلة ، أستاذ الجاحظ ، توفي سنة 213 هجرية . انظر : «الأعلام» (2/ 100) .

باب الجيم

باب الجيم الجيم مع الألف

(598) الجَاحِظية (1): هم أصحاب عَمْرو ابن بَحْر الجَاحِظ" ، قالوا: يمتنع انعدام الجوهر والخير والشّر من فعل العبد، والقرآن جسد ينقلب تارة رجلًا وتارة امرأة .

(599) الجَارُودية (3): هم أَصْحاب أَبِي الجَبْن : الجَارُود (4) مقالوا : بالنّص عن النبي ﷺ الغَضِينَة، بها عَلَى عَلَى عَلَى فَضِينَة وَصْفًا لا تسمية ، وما لا يَنْبغى . وما لا يَنْبغى . الاقتداء بعلى بعد النّي ﷺ .

(600) الجَازِمِيّة (5): هُم أَصْحاب جَازِم

ابن عاصم (6) وافقوا الشُّعيبية (7).

(601) الجارى من الماء: ما يذهب بتبنه.

(602) جَامِع الكَلم: ما يكون لَفْظُه قليلًا ومعناه جزيلًا ، كقوله صلى الله عليه وسلم: «حُفَّت النَّار ، وحُفِّت النَّار بالشَّهوات» (8) ، وقوله صلى الله عليه وسلم: «خَيْر الأُمُور أوسطها» (9)

الجيم مع الباء

(603) الجُبْن : هي هَيْئة حاصلة للقوة الغَضَبِيّة، بها يحجم عن مباشرة ما يَنْبغي ، وما لا يَنْبغي .

(604) البَحبَرُوتُ عند أَبي طَالب المَكيِّ (10) : عالم العَظَمة ، يريد به عَالم

Click For More Books https://archive.org/details/@zohaibhasanattari

⁽¹⁾ فرقة من فرق المعتزلة . انظر : «الملل والنحل» (1/ 75) .

⁽²⁾ عمرو بن مجر ، أبو عثمان الجاحظ ، كان من فُضلاء المعتزلة ، طالع كثيرًا من كُتب الفلاسفة . توفى سنة 255 هجرية . انظر : «الأعلام» (5/ 74) .

⁽³⁾ فرقة ضالة من الشيعة الزَّيدية ، تُنسب إلى أبي الجارُود . انظر : «الملل والنِّحل» (1/ 157) .

 ⁽⁴⁾ أبو الجارُود ، زياد بن المنذر الهمذان الخراسان ، رأس الجارودية من الزيدية ، توفى سنة 150 هجرية .
 انظر : «الأعلام» (3/ 55) .

 ⁽⁵⁾ ف « الملل والنّحل » (1/ 131) : الحازمية : أصحاب حازم بن على أخذ بقول شعيب ، فرقة من الشّعيبية العَجَارِدة من فرق الحوارج ، يتوقفون في أمر عليّ بن أبي طالب ﷺ ، وقيل : الحازمية .

انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 237) .

⁽⁶⁾ في «الملل والنّحل» (1/ 131) ، حازم بن على .

⁽⁷⁾ فرقة من العَجَاردة من فرق الخوارج ، أصحاب شعيب بن محمد ، يخالفون أهل السَّنة في الإمامة ، والوعيد وفي أحكام الأطفال ، والقدرة والتولى . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 225) ، «الملل والنَّحل» (1/ 131) . (8) أحرجه مسلم رقم (2822) .

⁽⁹⁾ ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (1/ 469) وضعفه .

⁽¹⁰⁾ أبو طالب المكمى : محمد بن على بن عطية ، الواعظ الزاهد صاحب «قوت القلوب» ، توفى سنة 386 هجرية . انظر : «الأعلام» (6/ 274) .

الجيم مع الحاء

(607) الجَحْد : ما انجزم بلم لنفى الماضى ، وهو عبارة عن الإخبار عن ترك الفعل فى الماضى ، فيكون النفى أَعَمّ منه ، وقيل : الجَحْد عبارة عن الفعل المضارع المجزوم بلم التي وُضِعت لنفى الماضى فى المعنى ، وضدّ الماضى .

الجيم مع الدال

(608) الجَدِّ الصحيح (6): هو الذي لا تَدْخل في نسبته إلى الميّت أم كأبِ الأب وإن علا .

(609) الجَدِّ الفَاسد (7): بخلافه كَأْبِ أُمَّ الأَب وإن علا .

(610) الجَدّة الصَّحيحة (8): هي الَّتي لم يدخلُ في نِسبتها إلى الميّت جَدّ فاسد كأُمّ الأشماء والصّفات الإلهية ، وعند الأكثرين عَالَم الأوْسط ، وهو البَرْزَخ المحيط بالأمريات الجَمَّة .

(605) الجُبَائِية (1): هم أصحاب أبي على محمد بن عبد الوهاب الجبائي (2) من مُعْتزلة البصرة ، قالوا: اللَّهُ متكلم بكلام مُرَكِّب من حروف وأصوات يخلقه الله تعالى فى جسم ، ولا يُرى الله تعالى فى الآخرة ، والعَبْد خالق لفِعْله ، ومرتكب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر ، وإذا مات بلا توبة يُخَلَّد في النار ، ولا كرامات للأوْلِيَاء .

(606) الجَبْرِيَّة (3): هو من الجَبْر ، وهو إسناد فعل العبد إلى الله تعالى ، والجَبْرية: اثنان: متوسِّطة تُثبت للعبد كَسْبًا في الفِعْل كالأَشْعَرِية (4) ، وخالصة لا تُثبت كالجَهْميّة (5).

Click For More Books https://archive.org/details/@zohaibhasanattari

⁽¹⁾ فرقة ضالة من فرق المعتزلة ، انفردت بفضائح لم يسبقهم أحد إليها .

انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 277) .

⁽²⁾ محمد بن عبدالوهاب الجبائي من أئمة المعتزلة ، إليه تُنْسب الطائفة الجبائية ، توفى سنة (303 هجرية) .

انظر: «الأعلام» (6/ 256).

⁽³⁾ فرقة ضالة ، نفوا استطاعة العبد على الفعل ونفوا الاختيار له ، ويقولون : إن الإنسان والجماد لا يختلفان إلا ف المظهر . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب » (2/ 169) .

⁽⁴⁾ أصحاب أبي الحسن الأشعرى ، يقسم الأشاعرة أصول العقيدة بحسب مصدر التلقى إلى ثلاثة أقسام :

 ^{1 -} قسم مصدره العقل وحده ، وهو معظم الأبواب وفيه الصفات .

^{2 -} قسم مصدره العقل والنقل معًا كالرؤية .

^{3 –} قسم مصدره النقل وحده ، وهو السمعيات ذات المغيبات من أمور الآخرة .

وخالف الأشاعرة مذهب السلف في إثبات وجود الله ، ووافقوا الفلاسفة والمتكلِّمين في الاستدلال .

انظر : «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب» (1/ 91) .

⁽⁵⁾ سيأتي الحديث عنها .

^{(6) ، (7) ، (8)} عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (1/ 522) .

الأُمّ ، وأُمّ الأَب وإنْ عَلَت .

(611) الحدة الفاسدة (1): بضدها كَأُمّ أب الأُمِّ وإنْ عَلَت .

(612) الحدّ : هو أن يُراد باللَّفْظ مَعْناه الحَقِيقي ، أوْ الجحازي ، وهو ضدّ الهَزل. (613) الحدل (2): هو القياس المُؤَلَّف من المشهورات والمُسَلَّمات، والغَرَض منه: إِنْرَامِ الخَصْمِ ، وإفحام مَنْ هو قاصر عن إدراك مُقَدِّمات النُرْهان .

(614) الحدل: دَفْع المرء خَصْمه عن إفساد قوله: بُحُجَّة ، أو شُبْهةٍ ، أو يُقْصد به تَصْحِيح كلامه ، وهو الخصومة في الحقيقة . (615) الحدال: عبارة عن مِرَاءٍ يتعلَّق بإظْهار المذاهب وتقريرها .

الجيم مع الراء

(616) الجَرْس ⁽³⁾ : إجمال الخطاب الإلهى الوارد على القلب بضرب من القَهْر ؟ ولذلك شبه النبي صلَّى الله عليه وسلم الوحى بصَلْصَلِة الجَرَس ، وبسِلْسلة على صَفْوانِ ، وقال : «إنَّه أشد الو حي » (4) ؛ فإن كشف تفصيل الأحكام من بطائن غُمُوض الإجمال في غَاية الصُّعُوبة.

(617) الجَرْح المجرد ⁽⁵⁾: هو ما يَفْسُق به الشاهد، ولم يوجب حقًا للشرع كما إذا شهد أن الشاهدين شربا الخمر ، ولم يتقادم العَفْد ، أو للعبد كما إذا شهد أنهما قتلا النفس عمدًا ، أو الشاهد فاسق ، أو أكل الرّبا ، أو المدعى استأجره .

الجيم مع الزاي

(618) الجَزَّء: ما يتركّب الشيء منه ومن غيره ، وعند علماء العروض : عبارة عما من شأنه أن يكون الشِّعر مُقَطَّعًا به .

(619) الجُزء الذي لا يتجزأ : جوهر ذو وضع لا يَقْبل الانقِسَام أصلًا لا بحسب الخارج ، ولا بحسب الوهم ، أو الفرض العقل تتألّف الأجسام من أفراده بانضمام بَعْضها إلى بَعْض كما هو مذهب « المتكلمن ».

(620) الجُزْئ الْحَقِيقي: ما يمنع نفس تصوُّره من وقوع الشَّركة «كزيد» ويُسَمى جُزْئيًّا ؛ لأن جزئية الشِّيء إنما هي بالنِّسبة إلى الكُلّى ، والكلّى جُزْء الجزئى ، فيكون مَنْسُوبًا إلى الجُزْء ، والمنسوب إلى الجُزْء جُزْئِي ، وبإزائه الكُلِّي الحقيقي .

(621) الحُزْق الإضافي: عِبَارة عن كل

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (1/522) .

⁽²⁾ عند المناطقة: انظر: «الوسيط» (1/ 116).

⁽³⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (67).

⁽⁴⁾ أخرجه البخاري رقم (2) .

⁽⁵⁾ عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (70) .

أَخَصَ تحت الأَعمّ ، كالإنسان بالنسبة إلى الحيوان ، يُسَمى بذلك ؛ لأن جزئيته بالإضافة إلى شيء آخر وبإزائه الكُلى الإضافة ، وهو الأَعَمُ من شيء ، والجزئ الإضافي أعمّ من الجزئ الجقيقي ، فجزء الشيء ما يتركّب ذلك الشيء منه ومن غيره ، كما أن الحيوان الشيء منه ومن غيره ، كما أن الحيوان وغيره ، وهو ناطق ، وعلى هذا التَّقْدير وعيره ، وهو ناطق ، وعلى هذا التَّقْدير زيد يكون كلا ، والحيوان جزءًا ، فإن نُسب الحيوان إلى «زيد» يكون الحيوان يكون نُسب الحيوان يكون يكون يكون يكون الحيوان يكون زيد بُؤئيًا ، وإن نُسب «زيد» إلى الحيوان يكون زيد بُؤئيًا .

(622) الجَزْء: بالفتح هو حَذْف جزأين من الشَّطْرين كَحذْف العَرُوض والضَّرب ويُسَمَّى مجزوءًا .

الجيم مع السين

(623) الحِسْم (1): جَوْهر قابل للأبعاد الثّلاثة ، وقيل: الجِسْم هو المُركَّب المُؤلَّف من الجوهر.

(624) الجِسْم التَّعْلِيمي : هو الذي يَقْبل

الانقسام طُولًا وعَرْضًا وعُمْقًا ونهايته السّطح، وهو نهاية الجِسْم الطّبيعى، ويُسمى جِسْمًا تعليميًّا إذْ يُبْحث عنه فى العلوم التّعليميَّة: أى الرّياضِيّة الباحثة عن أحوال الكمّ المُتَّصل والمنفصل منسوبة إلى التّعليم والرّياضة؛ فإنهم كانوا يَبْتدئون بها فى تعاليمهم ورياضتهم لنفوس الصّبيان؛ لأنها أسهل إدراكًا.

(625) المجَسَد (2): كُلّ رُوح تمثل بتصرف الخيال المنفصل وظَهَر فى جسم نارى كالجنّ أو نُورى كالأَرْواح المَلكية والإنسانية حيث تُعْطى قوتهم الذّاتية الخلع واللبس فلا يحصرهم حبس البرازخ.

الجيم مع العين

(626) الجُعْل (3): ما يُجْعل للعامل على عمله .

(627) الجَعْفرية (4): هم أصحاب جعفر ابن مُبَشِّر بن حرب (5) وافقوا الإسْكَافِيّة وازدادوا عليهم أن فى فُسَّاق الأُمَّة مَنْ هو شَرِّ من الزّنادقة والمجوس. والإجماع من الأُمَّة على حَدّ الشُّرْب (6) خطأ ؛ لأن

⁽¹⁾ عند الفلاسفة : انظر : « الوسيط » (1/ 127) .

⁽²⁾ **عند الصوفية**: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (68) .

⁽³⁾ عند الفقهاء: انظر: « التعريفات الفقهية » (71).

⁽⁴⁾ فرقة من فرق المعتزلة ، وافقوا النّظامية . انظر : «الملل والنّحل» (1/ 58) .

⁽⁵⁾ الصواب جَعْفر بن مُبَشِّر ، متكلم من كبار المعتزلة ، إليه تُنسب الفرقة الجعفرية ، توفى سنة (234 هجرية) وفي الأصل مشرب وهو تصحيف . انظر : «الأعلام» (2/ 126) .

⁽⁶⁾ شرب الخمر : انظر : «الملل والنَّحل» (1/ 59) .

المُعْتَبَر في الحَدِّ النَّصُّ ، وسارق الحَبَّة (1) فاسق مُنْخلع عن الإيمان .

الجيم مع اللام

(628) الجَلْد (2): هو ضَرْب الجلد، وهو حُكم يختصُّ بمن ليس بمُحْصن (3)، لما دَلَّ على أن حَدِّ المُحْصن هو الرَّجم.

(629) الجَلُوة (4): خُرُوج العبد من الخَلُوة بالنُّعُوت الإلهية إذ عَيْنُ العبد وأَعْضاؤه ممحوَّة عن الأَنانِية والأَعْضاء مُضَافة إلى الحَقّ بلا عبد ، كقوله تعالى : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِكِنَ اللّهَ رَمَنَ ﴾ (الأنفال: 17) ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يَعُونَ اللّهَ ﴾ (الفتح: 10) . يُبَايِعُونَ اللّهَ ﴾ (الفتح: 10) .

الجيم مع الميم

بالقَهْر والغَضَب.

(631) الجَمْع والتَّفْرقة (6): الفَرْق ما نُسب وبإزائها التفرقة . اللك ، والجمع ما سُلِب عَنْك ، ومعناه أن كون كَسْبًا للعبد من إقامة وظائف العُبودية مَضْمُوم ما قَبْلها وما يَلِيق بأحوال البَشَرية ، فهو فرق ، وما

يكون من قِبَلِ الحَقِّ من إبداء معانٍ وابتداء لطف وإحسان فهو جمع ، ولابد للعبد منهما فإن من لا تفرقة له لا عُبُودية له ، ومن لا جمع له لا معرفة له ، فقول العبد : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ إثبات للتفرقة بإثبات العُبُودية ، وقوله : ﴿ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ (الفاعة : 5) طلب للجمع ، فالتفرقة بداية الإرادة ، والجمع نهايتها .

(632) جمع الجمع (7): مقام آخر أتم وأعلى من الجمع ، فالجمع شُهُود الأشياء بالله والتَّبرى من الحَوْل والقُوَّة إلا بالله ، وجمعُ الجمع: الاستهلاك بالكُلية والفَنَاء عَمَّا سِوَى الله وهو المرتبة الأَحدية .

(633) الجُمُود: هو هَيْئة حَاصِلة للنَّفْس بها يقتصر على استيفاء ما يَنْبغى وما لا يَنْبغى . (634) الجَمْعيّة: اجتماع الهِمَم فى التَّوجُه إلى الله تعالى والاشتغال به عَمَّا سِوَاه ويازائها التفرقة .

(635) جَمْع المُذَكَّر (8): ما لحق آخره واو مَضْمُوم ما قَبْلها أو ياء مَكْسُور ما قَبْلها ونون مفتوحة .

⁽¹⁾ أى الواحدة : انظر : «الملل والنَّحل» (1/ 59) .

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (71) .

⁽³⁾ ليس الجلد يختص بالزانى غير المحصن ، وإنما يشمل القاذف وشارب الخمر ، ومن يُجلد تعزيرًا .

^{(4) ، (5)} عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (68) .

⁽⁶⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (69).

⁽⁷⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (71).

⁽⁸⁾ عند النحاة والصرفيين : انظر : « النحو الوافى » (1/ 137 ، 148 ، 162) .

(636) الجمع الصَّحيح (1): ما سَلِم فيه نَظْم الواحد وبناؤُه .

(637) جمع المؤنث (2): هو ما لَحِق بآخره أَلِفٌ وتاء سواء كان لمؤنَّث (كَمُسْلَمات) أو مُذَكِّر (كَدُرَيْهمات) .

(638) جمع المكسر ⁽³⁾: هو ما تغيَّر فيه بناء واحده كرجال .

(639) جمع القِلّة (⁴⁾: هو الذي يُطلق على عشرة فما دونها من غير قَرِينة ، وعلى ما فَوْقها بقرينة .

(640) جَمْع الكَثْرة (5): عكس جمع القِلّة ، ويُستعار كل واحد منهما للآخر كقوله تعالى : ﴿ ثُلَثُةَ قُرُومً ﴾ (البقرة : 228) في موضع أقراء .

(641) الجَمَال من الصِّفات: ما يتعلَّق بالرِّضَا واللُّطْف .

(642) الجمم (6): هو حذف الميم واللّام من «مفاعلتن» ليبقى «فاعتن» فينقل إلى «فَاعِلُنْ» ويُسَمَّى أَجَم .

(643) الجملة (7): عبارة عن مُركّب من كلمتين أُسندت إحداهما إلى الأُخْرى سواء أفاد كقولك: «زيد قائم» أو لم يُفِدْ كقولك: «إن يكرمني» فإنه جملة لا تفيد

إلا بعد مجىء جوابه فتكون الجملة أَعَمَّ من الكلام مُطْلقًا .

(644) الجُمْلة المعترضة: هي التي تتوسَّط بين أجزاء الجملة المستقلَّة لتقرير معنى يتعلَّق بها أو بأحد أجزائها مثل: "زيد طال عُمْره قَائِم".

الجيم مع النون

(645) الجِنْس: اسم دالٌ على كثيرين مختلفين بأنواع.

(646) الجِنْس (8): كُلى مَقُول على كَثِيرين غتلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حَيْث هو كذلك ، فالكُلِّي جِنْس ، وقوله: « فتتلفين بالحقيقة » يُخرج النوع والخاصَّة والفَصْل القريب ، وقوله: « في جواب مَا هو » يخرج الفَصْل البعيد والعَرض العام ، وهو قريب إن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يُشاركها في ذلك الجِنْس ، وهو الجواب عنها وعن كُل ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان ، وبعيد إن كان الجواب عنها وعن بعض ما يُشاركها فيه فيه غير الجواب عنها وعن بعض ما يُشاركها فيه فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر «كالجسم النامي بالنسبة إلى الإنسان » . فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر «كالجسم النامي بالنسبة إلى الإنسان » .

^(1: 5) عند النحاة والصرفيين : انظر : « النحو الوافي » (1/ 137 ، 148 ، 162) .

⁽⁶⁾ عند العروضيين: انظر: « الوافي في العروض والقوافي (189).

⁽⁷⁾ عند النحاة : انظر : « الوسيط» (1/ 141) .

⁽⁸⁾ عند المنطقيين : انظر : « التوقيف » (256) .

يمنع جَرَيان الأَفْعَال والأقوال على نَهْج العَقْل إلا نادرًا ، وهو عند أبي يُوسُف (1) إن كان حاصلًا في أكثر السَّنة فمطبق ، وما دونها فغير مُطْبق .

(648) الحِنَاية (2): هو كلّ فعل مَحْظور يتضَمَّن ضَررًا على النَّفس أو غيرها . (649) الجَنَاحِيّة (3): هم أصحاب عبدالله ابن معاوية بن عبدالله بن جعفر (4) ذى الجَنَاحِين ، قالوا : الأرواح تتناسخ ، فكان روح الله في آدم ، ثُمّ في شيث ، ثُمّ في الأنبياء والأئمة حتى انتهت إلى عَلِيِّ وأولاده الثلاثة ، ثُمّ إلى عبدالله هذا .

الجيم مع الواو

(650) الجَوْهر (5): ماهية إذا وجدت في الأَعْيان كانت لا في موضوع ، وهو مُنْحصر في خسة : هَيُولى (6) ، وصورة ، وجسم ، ونفس ، وعقل ؛ لأنه إما أن يكون مجردًا أو غير مجرد ، فالأوّل إما أن يتعلَّق بالبدن تعلَّق التَّدْبير والتَّصْرُّف أو لا يتعلَّق ، والأول العقل ، والثاني النفس ، والثاني من الترديد ، وهو أن يكون غير مجرد إما أن

يكون مُرَكَّبًا أو لا ، والأول: الجسم ، والثانى: إما حالٌ أو محلٌ الأول الصُّورة ، والثانى: الهَيُولى ، وتسمى هذه الحقيقة الجوهرية فى اصطلاح أهل الله بالنَّفس الرِّحمانى والهَيُولى الكُلِّية ، وما يتعين منها وصار موجودًا من الموجودات بالكلمات الإلهية ، قال الله تعالى: ﴿ قُل لَوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِّمَتُ رَقِي لَنَفِدَ ٱلْبَحَرُ مَبَلُ أَن نَنفَدَ كَلِمَتُ رَقِي وَلَوْ مَدَدًا ﴾ (الكهف: 109).

واعلم أن الجوهر يُنْقسم إلى: بسيط رُوحَانى كالعُقُول والنُّقُوس المجرَّدة ، وإلى بسيط جِسْمانى كالعناصر ، وإلى مُرَكَّب فى العَقْل دون الخارج كالماهيات الجوهرية المركبة من الجِنْس والفَصْل ، وإلى مُرَكَّب منهما كالمولَّدات الثلاث .

(651) الجُود: صفة هي مبدأ إفادة ما ينبغي لا لعوض فلو وهب واحد كِتَابه من غير أهله أو من أهله لغَرَض دُنْيوي أو أُخْروي لا يكون جُودًا.

(652) جَـوْدة الفَهْم : صِحَّة الانتقال من المَلْزُومات إلى اللَّوازم .

⁽¹⁾ يعقوب بن إبراهيم الأنصارى ، أبو يوسف صاحب أبى حنيفة وتلميذه ، وأول من نشر مذهبه ، توفى سنة (182 هجرية) . انظر : «الأعلام» (8/ 193) .

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (1/ 541) .

⁽³⁾ فرقة من غلاة الشيعة كفرت بالجنة والنار ، واستحلُّوا الخمر . انظر : «الفرق بين الفرق ، (263) .

⁽⁴⁾ **عبد اللَّه بن معاوية** ، من شجعان الطالبيين وأجودهم وأشعرهم ، اتهم بالزندقة ، وكان فتاكًا سَيّئ الحاشية ، توفى سنة (129 هجرية) . انظر : «الأعلام» (4/ 139) .

⁽⁵⁾ عند الفلاسفة : انظر : « الوسيط» (1/ 154) .

⁽⁶⁾ الْهَيُولى : مادة الشيء التي يصنع منها ، كالخشب للكرسي ، والحديد للمسمار . انظر : «الوسيط» (2/ 1045) .

باب الحاء الحاء مع الألف

(658) الحَافِظة: هي قُوَّة محلها التَّجُويف الأَخير من الدِّمَاغ من شأنها حِفْظ ما يُدْركه الوَهْم من المعاني الجزئية ، فهي خِزَانة للوهم كالخيال للحِسّ المشترك .

(659) الحادث: ما يكون مسبوقًا بالعَدَم، ويُسمى حُدُوثًا زمانيًّا، وقد يُعبر عن الحُدُوث بالحاجة إلى الغير، ويُسَمى حُدُوثًا ذاتيًّا.

(660) الحَال: في اللغة: نهاية الماضى وبداية المستقبل، وفي الاصطلاح: ما يبين هيئة الفاعل أو المفعول به لفظًا نحو: ضربت زيدًا قائمًا، أو معنى نحو: زيد في الدار قائمًا، والحال عند أهل الحق (4): معنى يَرد على القلب من غير تَصَنَّع ولا اجتلاب ولا اكتساب: من طَرب، أو حُزن، أو قَبْض، أو بَسْط، أو هَيْئة، ويزول بظهور صفات النفس سواء يَعْقُبه المِثْلُ أو لا، فإذا دام وصار مِلْكًا يُسمى

الجيم مع الهاء

(653) الجِهَاد: هو الدُّعاء إلى الدِّين الحق. (654) الجَهْل (1): هو اعتقاد الشيء على خِلَاف ما هو عليه ، واعترضوا عليه بأن الجَهْل قد يكون بالمعدوم ، وهو ليس بشيء ، والجواب عنه أنه شيء في الذّهن. (655) الجَهْل البَسِيط: هو عدم العلم عَمّا من شأنه أن يكون عالمًا.

(656) الجَهْل المُرَكَّب: هو عبارة عن اعتقاد جازم غير مُطابق للواقع .

(657) الجَهْمِيَّة (2): هم أصحاب جَهْم بن صَفْوان (3) ، قالوا: لا قُدْرة للعبد أصلًا لا مُؤثِّرة ولا كاسبة ، بل هو بمنزلة الجمادات ، والجنَّة والنار تَفْنيان بعد دخول أهلهما حتى لا يبقى موجودٌ سِوَى الله تعالى .

* * *

⁽¹⁾ عند علماء الكلام: انظر: « الوسيط» (1/ 149).

 ⁽²⁾ فرقة ضالة من فرق الجبرية ، وافقوا المعتزلة في نفى الصفات الأزلية وزادوا عليهم .
 انظر : «الملل والنّحل» (1/ 86) .

⁽³⁾ جهم بن صفوان تلميذ الجعد بن درُهم الزنديق ورأس الجهمية ، قتل سنة (128 هجرية) . انظر : «الأعلام» (2/ 141) .

⁽⁴⁾ عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (72) .

الحاء مع الجيم

(665) الحَجّ : القَصْد إلى الشيء المُعَظَّم ، وفي الشرع : قَصْد لبيت الله تعالى بصفة خُصوصة في وَقْتٍ خُصوص بشرائط مخصوصة .

(666) الحُجَّة: ما دَلّ به على صِحَّة الدعوى، وقبل الحُجَّة والدليل واحد. (667) الحَحْر: في اللغة: مُطلق المنع،

وفى الاصطلاح: منع نفاذِ تصرُّف قولى لا فعلى لصِغَر وَرق وجُنون .

(668) الحَجْبُ: في اللغة: المنع ، وفي الاصطلاح: مَنْع شخص مُعَيَّن عن ميراثه ، إما كله أو بعضه بوجود شخص آخر ، ويُسَمَّى الأوّل: حَجْب حِرْمان ، والثانى: حَجْب نُقْصان .

(669) الجِجَاب: كُلِّ ما يَسْتر مطلوبك، وهو عند أهل الحق: انْطباع الصُّور الكَوْنية في القَلْب المانعة لقول تَجَلِّي الحق.

(670) حِجَاب العِزّة (6): هو العَمَى والحيرة ، إذ لا تأثير للإدراكات الكَشْفية

مقامًا ، فالأحوال مَواهب ، والمقَامات مَكاسب ، والأحوال تأتى من عين الجُود ، والمقامات تحصل بِبَذْل المَجْهود .

(661) الحَال المؤكدة (1): هي التي لا يَنْفك ذو الحال عنها ما دام موجودًا غالبًا نحو: «زيد أبوك عطوفًا».

(662) الحال المنتقلة: بخلاف ذلك.

(663) الحَائِطية (2): هم أصحاب أحمد بن حائط (3) ، وهو من أصحاب النَّظَام ، قالوا: للعالم إلهان: قَدِيم هو الله ، ومُحْدَث هو المَسيح ، والمسيح هو الذي يحاسب النَّاس في الآخرة ، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ (الفجر: 22) ، وهو المعنى بقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ إِن الله خلق آدم على صورته ﴾ (4) .

(664) الحَارِثيّة (5): أصحاب أبى الحارث، خالَفُوا الإباضية في القَدَر: أي كون أفعال العباد مخلوقة لله تعالى، وفي كون الاستطاعة قبل الفِعْل.

⁽¹⁾ عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (2/ 302) .

⁽²⁾ فرقة ضالة من فرق المعتزلة . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 280) .

⁽³⁾ أحمد بن حائط القدرى ، كان من أصحاب النظام ، وطالع كتب الفلاسفة ، وضم إلى مذهب النَّظام ثلاث بدع : إثبات حُكم من أحكام الإلهية في المسيح موافقة للنصارى ، والقول بالتناسخ ، حمل رؤية البارى في الأحاديث على رؤية العقل الأول . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 280) .

⁽⁴⁾ أخرجه مسلم في «البر والصلة» رقم (115) .

⁽⁵⁾ فرقة من فرق الإباضية ، قالوا في القدر بمثل قول المعتزلة . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 235) .

⁽⁶⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (73).

في كُنْهِ الذَّات ، فعدم نُفُوذها فيه حجاب لا يرتفع في حَقِّ الغير أبدًا.

الحاء مع الدال

(671) الحُدُوث (1⁽¹⁾: عبارة عن وجود الشيء بعد عَدَمه.

(672) الحُدُوثُ الذَّاتُّ : هو كون الشيء مُفْتَقِرًا في وجوده إلى الغير .

(673) الحُدُوث الزَّمَانِيُّ : هو كون الشيء مسبوقًا بالعَدم سَبْقًا زمانيًّا ، والأوَّل أعَمُّ مطلقًا من الثاني .

(674) الحَدَث (2): هو النَّجاسة الحُكْمِيّة المانعة من الصَّلاة وغيرها .

(675) الحَدْس : سُرعة انتقال الذِّهن من المبادئ إلى المطالب ، ويُقابله الفِكْر وهي أَدْني مراتب الكَشْف.

(676) الحَدْسِيَّات (3): هي ما لا يحتاج العَقْل في جَزْم الحُكم فيه إلى واسطة بتكرُّر المشاهدة كقولنا: نور القمر مُستفاد من الشمس لاختلاف تشكُّلاته النُّورية بحسِب | ويُعجزهم عن معارضته . اختلاف أوضاعه من الشمس قُرْبًا وَبُعْدًا . (677) الحُدّ: قولٌ دالٌّ على ماهية الشيء ، وعند أهل الله: الفَصْل بينك وبين مَوْ لاك كتعبُّدك وانحصارك في الزَّمان والمكان المَحْدُودَيْنِ.

(678) الحَدّ: في اللغة: المنع ، وفي الاصطلاح: قول يَشْتَمِل غلى ما به الاشتراك ، وعلى ما به الامتياز .

(679) الحَدُّ المُشْترك: جزء وضع بين المقدارين يكون منتهى لأحدهما ، ومبتدأً للآخر ، ولابد أن يكون مخالفًا لهما .

(680) الحَدِّ التام: ما يتركّب من الجنس والفصل القريبين «كتعريف الإنسان بالحيوان الناطق» .

(681) الحَدّ النَّاقص: ما يكون بالفَصْل القريب وحده ، أو به وبالجنس البعيد «كتعريف الإنسان بالناطق أو بالجسم الناطق ».

(682) الحُدُود: جَمْع حَدٌّ ، وهو في اللغة: المنْع، وفي الشرع: هي عقوبة مُقَدَّرة وَجَبَتْ حقًّا لله تعالى .

(683) حَدّ الإعْجَاز : هو أن يرتقى الكلام في بلاغته إلى أن يخرج عن طَوْق البشر

(684) الحَدِيثُ الصحيح (4): ما سلَم لَفْظه من رَكَاكة ، ومَعْناه من مخالفة آية ، أو خبر متواتر أو إجماع وكان روَاية عَدْل وفي مقابلته السَّقِيم .

⁽¹⁾ عند الحكماء: انظر: «الكشاف» (1/ 380). (2) عند الفقهاء: انظر: «التعريفات الفقهية» (77).

⁽³⁾ عند الحكماء والمتكلمين: انظر: «الكشاف» (1/ 411).

⁽⁴⁾ عند المحدثين : انظر : « قاموس مصطلحات الحديث النبوى » (72) .

(685) الحَدِيث القُدْسى (1): هو من حَيْث اللَّفظِ مَن عَد الله تعالى ، ومن حَيْث اللَّفظِ من رسول الله صلَّى الله عليه وسلم ، فهو ما أخبر الله تعالى به نَبِيّه بإلهام أو بالمنام ، فأخبر التَّكِيُّلِمُ عن ذلك المعنى بعبارة نفسه ، فالقرآن مفَضَّل عليه ؛ لأن لفظهُ مُنَزَّل أيضًا .

الحاء مع الذال

(686) الحَذْف (2): إسقاط سَبَب خَفِيف مثل « لُنْ » من « مَفَاعيلن » ليبقى « مفاعى » فينقل إلى « فعولن » و يُحذف « لن » من « فعولن » ليبقى « فعو » فينقل إلى « فعل » ويُسمى تَخُذُوفًا .

(687) الحَذذ (3): حَذْف وَتَد مَجْموع مثل حَذْف « علن » من « متفاعلن » ليبقى « مُتْفا » فينقل إلى « فعلن » ، ويُسمَّى أَحَذَ .

الحاء مع الراء

(688) الحَرَكة (4): الخُروج من القوة إلى الفعل على سبيل التَّدريج ، قُيد بالتدريج ليخرج الكون عن الحركة ، وقيل : هي شُعْل حَيِّر بعد أن كان في حَيِّر آخر ، وقيل الحركة : كَوْنَان في آنيْن في مكانين كما أن السكون كونان في آنيْن في مكاني واحد . (689) الحركة في الكم : هي انتقال الجسم من كمية إلى أخرى كالنمو والذبول .

(690) الحَرَكة فى الكَيْف : هى انتقال الجسم من كَيفيّة إلى أُخرى «كتسخن الماء وتبرّدِه» وتُسمّى هذه الحركة استحالة .

(691) الحَرَكة في الكَيْف: هي الكيفية الحاصلة للمتحرِّك ما دام متوسِّطًا بين المَبْدأ والمُنْتهي ، وهو أمر موجود في الخارج.

(692) الحركة فى الأيْن : هى حركة الجسم من مكان إلى مكان آخر ، وتُسمّى «نَقْلة».

(693) الحركة في الوَضْع: هي الحركة المستديرة المنتقل بها الجسم من وَضْع إلى آخر، فإن المتحرك على الاستدارة إنما تُبدل نسبة أجزائه إلى أجزاء مكانه مُلازمًا لمكانه غير خارج عنه قطعًا كما في «حَجَر الرّحا».

(694) الحَرَكة في الوَضْع: قيل: هي التي لها هُوية اتُصالية على الزَّمان لا يُتَصَوَّر حُصُولُها إلا في الزَّمان.

(695) الحَرَكة العَرَضية: ما يكون عُرُوضها للجسم بواسطة عُرُوضها بالحقيقة «كجالس السفينة».

(696) الحَرَكة الذَّاتيَّة : مَا يكون عُرُوضها لذات الجسم نَفْسِه .

⁽¹⁾ عند المحدثين: انظر: « قاموس مصطلحات الحديث النبوى » (54).

⁽²⁾ عند العروضيين : انظر : « الوسيط» (1/ 169) . (3) عند العروضيين : انظر : « الوسيط » (1/ 168) .

⁽⁴⁾ عند الحكماء: انظر: «الكشاف» (1/ 463).

(697) الحَرَكة القَسْم يّة: ما يكون مبدؤها بسِب مَيْلِ مستفادٍ من خارج «كالحَجَر الأعيان عند مشايخ الصُّوفية . المَوْمِيّ إلى ًفوق » .

> (698) الحَرَكة الإرادية: ما لا يكون مَبْدؤها بسبب أمر خارج مقارنًا بشعور وإرادة « كالحركة الصادرة من الحيوان بإرادته » .

> (699) الحَرَكة الطَّبيعية: ما لا يحصل بسبب أمر خارج ، وَلَا يكون مع شعور وإرادة «كحركة الحَجَر إلى أَسْفل » .

> (700) الحَرَكة بمعنى التَّوسُّط: هي أن يكون الجسم واصلًا إلى حَدِّ من حدود المسافة في كل آنِ لا يكون ذلك الجسم واصلًا إلى ذلك الحَدّ قبل ذلك الآن ويَعْده.

> (701) الحَرَكة بمعنى القَطْع: إنما تَحْصل عند وجود الجسم المتحرِّك إلى المنتهى ؛ لأنها هي الأمر الممتدُّ من أول المسافة إلى آخرها .

> (702) الحَرَارة: كَيْفية من شَأْنها تَفْريق المختلفات وجمع المُتَشاكلات .

(703) الحَرْف : ما دلَّ على مَعْتَى في غَيْره .

(704) الحَرْف الأصلي⁽¹⁾: ما ثبت في

تصاريف الكلمة لفظًا أو تَقْديرًا .

(705) الحرف الزَّائد (2) : ما سَقَط في بعض تَصَارِيف الكلمة .

(706) الحُرُوف: هي الحقائق السبطة من

(707) الحُرُوف العالبات: هي الشئون الذَّاتية الكائنة في غَنْب الغيوب «كالشَّجرة في النواة » وإليه أشار الشيخ عمد العربي (3) بقوله:

كُنّا حُرُوفًا عَاليات لم نقلْ متعلِّقات في ذُري أعلى القلل (708) حُرُوف اللين: هي الواو والياء والألف ، سُمبت حُرُوف اللبن لما فيها من

(709) حُرُوف الجَرّ: ما وضع الإفضاء الفعل أو مَعْناه إلى ما يليه نحو: «مررت بزید» ، «وأنا مار بزید» .

قَبُول المدِّ .

(710) الحِرْص : طلب شيء باجتهاد في إصًابته .

(711) الحُرِّية: في اصطلاح أهل الحقيقة: الخروج عن رقِّ الكائنات ، وقطع جميع العلائق والأغيار ، وهي على مراتب : حُرّية العَامّة عن رقّ الشّهوات ، وحُرّية الخاصة عن رقّ المرادات لفناء إرادتهم في إرادة الحَقّ ، وحرية خاصة الخاصة عن رقُّ الرسوم والآثار لانمحاقهم في تَجَلِّي نُور الأُنْوار .

^{(1) ، (2)} عند الصرفيين: انظر: «شرح ابن عقيل» (4/ 191).

⁽³⁾ محبى الدين محمد بن على المعروف «بابن العربي» فيلسوف لُقُب بالشيخ الأكبر ، توفى سنة (638 هجرية) . انظر: «الأعلام» (6/ 281).

(712) الحرق (1): هو أواسط التجلّيات الجاذبة إلى الفناء التي أوائلها البرق وأواخرها الطمس في الذات .

الحاء مع الزاي

(713) الحزم: أخذ الأمور بالاتفاق.
 (714) الحُزْن: عبارة عما يحصل لوقوع

مَكْرُوه أو فواتِ محبوب في الماضي .

الحاء مع السين

(715) الحَسَب: ما يعدُّه المرء من مفاخر نفسه وآبائه .

(716) الحِسُّ المُشْتَرك (2): هو القُوَّة التي تَرْتَسم فيها صُورُ الجُزْئيات المحسوسة ، فالحواسُّ الخَمْسة الظاهرة كالجواسيس لها فَتَطّلع عليها النفس من ثَمة فتدركها وتحله مُقَدَّم التَّجُويف الأوّل من الدِّمَاغ كأنها عين تتشعب منها خُسة أَنْهار .

(717) الحَسَن: هو كون الشيء ملاغًا للطبع «كالفرح» وكون الشيء صفة كمال «كالعلم» وكون الشيء متعلّق المدح «كالعبادات».

(718) الحَسَن : هو ما يكون متعلّق المدح في العَاجِل والثواب في الآجِل .

(719) الحَسَن لمعنى في نفسه : عبارة عما

اتَّصف بالحسن لمعنى ثبت فى ذاته كالإيمان بالله وصفاته .

(720) الحَسَن لمعنى فى غيره: هو الاتّصاف بالحُسْن لمعنى ثبت فى غيره «كالجهاد» فإنه ليس بحَسَن لذاته ؛ لأنه تخريب بلاد الله وتعذيب عباده وإفناؤهم ، وقد قال محمد عباده وإفناؤهم ، وقد قال محمد عباده وإفناؤهم ، وقد قال محمد بنيان الرّب ملعون من هَدَم بنيان الرّب » (3) ، وإنما حَسُن لما فيه من إعلاء كلمة الله وهلاك أعدائه ، وهذا باعتبار كُفر الكافر .

(721) الحَسَن من الحَدِيث: أن يكون راويه مَشْهورًا بالصِّدق والأَمَانة ، غير أنه لم يَبْلغ درجة الحَدِيث الصَّحيح ، لكونه قاصرًا فى الحفظ والوُثُوق ، وهو مع ذلك يرتفع عن حَال مَنْ دُونه .

(722) الحَسْرة: هي بُلُوغ النَّهاية في التَّلَهف حَتَى يبقى القلب حسيرًا لا موضع فيه لزيادة التَّلَهُف: كالبصر الحَسِير لا قوة فيه للنظر. (723) الحَسَد: تمنى زَوَال نِعْمة المحسود إلى الحاسد.

الحاء مع الشين

(724) الحشو: في اللغة: ما يملأ به الوسادة، وفي الاصطلاح: عبارة عن الزائد الذي لا طائل تحته.

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : « التوقيف » (ص 274) .

⁽³⁾ لم أعثر عليه فيما لدى من مراجع .

⁽²⁾ عند المتكلمين : انظر : «الكشاف» (1/ 413) .

(725) الحَشُو في العَروض: هو الأجزاء المذكورة بين الصَّدر والعروض، وبين الابتداء والضرب من البيت، مثلًا إذا كان البيت مركبًا من «مفاعيلن» ثمان مرات، والثاني والثالث: حَشُو، والرابع: عَروض، والخامس: ابتداء، والسادس، والخامس: ابتداء، والسادس، وإلسابع: حشو، والثامن: ضرب، وإلا كان مركبًا من «مفاعيلن» أربع مرات، «فمفاعيلن» الأول: صدر، والثاني: عروض، والثالث: ابتداء، والرابع: ضرب، فلا يوجد فيه الحشو.

الحاء مع الصاد

(726) الحَصْر: عبارة عن إيراد الشيء على عدد معين.

(727) حَصْر الكُلِّ في أجزائه: هو الذي لا يصحُّ إطلاق اسم الكُلِّ على أجزائه، منها حَصْر الرسالة على الأشياء الخمسة؛ لأنه لا تطلق الرّسالة على كل واحد من الخمسة. (728) حَصْر الكُلِّي في جزئياته: هو الذي يَصِحُّ إطلاق اسم الكُلِّي على كل واحد من جزئياته « كحصر المقدمة على ماهية المنطق » وبيان الحاجة إليه وموضوعه.

(729) الحَصْر على ثلاثة أقْسام: حَصْر عَقْلى: «كالعدد للزوجية والفردية» ،

وحصر وقوعى: «كحصر الكلمة فى ثلاثة أقسام، وحصر جَعْلى: «كحصر الرسالة على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة ».

(730) الحَصْر: إما عقلى: وهو الذي يكون دائرًا بين النَّفْي والإثبات ، ويضره الاحتمال العقلى فضلًا عن الوجُوديّ ، كقولنا: «الدلالة إما لفظى وإما غير لفظى ، وإما استقرائى» ، وهو الذي لا يكون دائرًا بين النفى والإثبات ، بل يحصل بالاستقراء والتَّتبّع ، ولا يضرُّه الاحتمال العقلى ، بل يَضُره الوقوعى كقولنا: الدلالة اللفظية إما وضعيّة ، وإما طبعية .

الحاء مع الضاد

(731) الحَضَانة: هي تَرْبية الوَلَد .

(732) الحَضْراتُ الخمس الإلهية (1): حَضْرة الغَيْب المطلق: وعالمها عالم الأعيان الثَّابتة في الحَضْرة العِلمية، وفي مقابلتها حَضْرة الشّهادة المُطْلقة: وعالمها عالم الملك ، وحَضْرة الغيب المضاف: وهي تنقسم إلى ما يكون أقرب من الغيب المطلق ، وعالمه عالم الأرواح الجَبرُوتية ، والمملكُوتيّة أعنى عالم العقول والنفوس المجردة ، وإلى ما يكون أقرب من الشهادة المطلقة ، وعالمه عالم المثال ، ويُسمى بعالم المطلقة ، وعالمه عالم المثال ، ويُسمى بعالم

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (75).

المَلَكُوت، والخامسة الحَضْرة الجامعة للأربعة المذكورة، وعالمها عالم الإنسان الجامع بجميع العوالم وما فيها، فعالم الملك مظهر عالم الملكوت، وهو عالم المثال المطلق، وهو مَظْهر عالم الجبروت أي عالم المجردات، وهو مَظْهر عالم الأعيان الثابتة، وهو مظهر الأسماء الإلهية والحَضْرة الواحديّة: وهي مظهر الحضرة الأحدية.

الحاء مع الظاء

(733) الحَظْر (1): هو ما يُثاب بتركه ويعاقب على فِعْله .

الحاء مع الفاء

(734) الحَفْصِية (2): هم أصحاب أبي حفص ابن أبي المقدام (3) زادوا على الإباضية أن بين الإيمان والشّرك معرفة الله فإنها خصْلة متوسطة بينهما .

(735) الحِفْظ: ضبط الصُّور المُدْركة.

الحاء مع القاف

(736) الحق: اسم من أسمائه تعالى ، والشيء الحق: أى الثابت حقيقة ، ويُستعمل في الصدق والصواب أيضًا ، يُقال : قول حق وصواب .

(737) الحَق: في اللغة: هو الثابت الذي

لا يسوغ إنكاره ، وفي اصطلاح أهل المعانى: هو الحُكم المطابق للواقع يُطْلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتمالها على ذلك ويُقابله الباطل ، وأما الصِّدق فقد شاع في الأقوال خاصة ، ويُقابله الكذِب ، وقد يفرَّق بينهما ، بأن المطابقة تُعْتبر في الحق من جانب الحُكم ، فمعنى وفي الصِّدق من جانب الحُكم ، فمعنى صدق الحُكم مطابقته للواقع ، ومعنى حقيته مطابقة الواقع إياه .

(738) الحقيقة: اسم لما أريد به ما وضع له «فعيلة» من حَقّ الشيء إذا ثَبَت بمعنى فاعلة أى حقيقة ، «والتاء» فيه للنقل من الوَصْفية إلى الاسمية كما فى العلامة لا للتأنيث ، وفى الاصطلاح: هى الكلمة المُستعملة فيما وضعت له فى اصطلاح به التَّخاطب ، احترز به عن الججاز الذى استعمله فيما وضع له فى اصطلاح آخر غير الصطلاح به التَّخاطب «كالصلاة» إذا استعملها المخاطب بعُرْف الشرع فى الدعاء ، فإنها تكون بجازًا لكون الدعاء غير ما وضعت هى له فى اصطلاح الشرع ؟ لأنها فى اصطلاح الشرع وضِعَت للأركان غير ما وضعت هى له فى اصطلاح الشرع ؟ لأنها فى اصطلاح الشرع وضِعَت للأركان والأذكار المخصوصة مع أنها موضوعة للدعاء فى اصطلاح اللهمة .

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (80) .

⁽²⁾ فرقة شذت عن الإباضية ، لا وجود لها اليوم . انظر : «دراسة في تاريخ الإباضية» (21) .

⁽³⁾ حفص بن أبي المقدام الإباضي ، رأس الفرقة الحفصية . انظر : «الأعلام» (2/ 264) .

(739) الحَقِيقة: كل لفظ يَبْقى على موضوعه، وقيل: ما اصطلح الناس على التَّخَاطب به.

(740) الحَقِيقة: هو الشيء الثابت قطعًا ويقينًا ، يقال: «حقّ الشيء» إذا ثَبَت ، وهو اسم للشيء المُسْتَقِرّ في محله ، فإذا أُطلق يُراد به ذات الشيء الذي وضعه واضع اللغة في الأصل «كاسم الأسد للبهيمة» ، وهو ما كان قارًا في محله ، والمجاز ما كان قارًا في غير محله .

(741) حَقِيقة الشّيء: ما به الشيء هو هو «كالحيوان الناطق للإنسان» بخلاف مثل الضَّاحك والكَاتب مما يمكن تصوُّر الإنسان بدونه، وقد يُقال: إن ما به الشّيء هو هو باعتبار تحقُّقه حقيقة، وباعتبار تشخُصه هُوِيَّة، ومع قَطْع النظر عن ذلك ماهية. (742) الحَقِيقة العَقْليّة: جُمْلة أُسْند فيها الفِعل إلى ما هو الفاعل عند المتكلِّم كقول المؤمن: «أنبت الله البقل» بخلاف «نهاره المؤمن: «أنبت الله البقل» بخلاف «نهاره

صائم » فإن الصوم ليس للنهار .

(743) حَقِّ اليَّقين (1) : عبارة عن فناء العبد في الحَقّ والبقاء به عِلمًا وشهودًا ، وحالًا لا عِلْما فقط ، فعلم كل عاقل الموت علم اليقين ، فإذا عاين الملائكة فهو عين المقين ، فإذا ذاق المؤت فهو حَقّ اليقين ، وقيل : علم اليقين ظاهِر الشّريعة ، وعَيْن

اليقين الإخلاص فيها ، وحق اليقين : المشاهدة فيها .

(744) حَقِيقة الحقائق (2): هي المَرْتَبة الأَحَدِيّة الجامعة بجميع الحقائق ، وتُسمى حَضْرة الجمع وحَضْرة الوجود .

(745) حَقَائق الأَسْماء: هي تَعينات الذَّات ونِسَبها إلا أنها صفات يتمير بها الإنسان بعضها عن بَعْض .

(746) الحَقِيقة المُحَمَّدية: هي الذَّات مع التَّعين الأوَّل وهو الاسم الأعْظم (3)

(747) الحِقْد: هو طَلب الانتقام وتحقيقه أن الغضب إذا لَزِم كَظْمه لعَجْزِ عن التَّشَفّى فى الحال رجع إلى الباطن واحتقن فيه فصار حِقْدًا .

(748) الحِقْد: سُوء الظَّن في القَلْب على الخَلائق لأجل العَدَاوة .

الحاء مع الكاف

ر749) الحكاية: عبارة عن نَقْل كلمة من موضع إلى موضع آخر بلا تَغْيير حركة ولا تَبْديل صِيغة، وقيل الحكاية: إتيان اللَّفْظ على ما كان عليه من قبل.

(750) الحِكَاية: استعمال الكلمة بنقلها من المكان الأوّل إلى المكان الآخر مع استبقاء حالها الأولى وصورتها.

^{(1) ، (2)} عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (76).

⁽³⁾ قاله الكاشى : في «معجم اصطلاحات الصوفية» (82) ، وهو من التعريفات التي شابتها المبالغات .

(751) الحِكْمة: عِلْم يُبْحث فيه عن حقائق الأشباء على ما هي عليه في الوجود بقَدْر الطَّاقة البشرية فهي عِلْم نَظَري غير آلي ، والجِكمة أيضًا: هي هَنْتَه القوة العقلبة العِلْمِيّة المتوسّطة بين الجربزة (1) التي هي إفْراط هذه القُوَّة والبَلَادة التي هي تفريطها . (752) الحِكْمة: تَجيء على ثلاثة معان: الأول: الإيجاد، والثاني: العلم، والثالث: الأفعال المثلثة كالشمس والقمر وغيرهما ، وقد فسر ابن عباس رضى الله عنهما الحِكْمة في القرآن بتعلُّم الحلال والحرام ، وقيل الحكمة في اللغة : العلم مع العمل ، وقيل : الحِكمة يُستفاد منها ما هو الحق في نفس الأمر بحسب طاقة الإنْسان ، وقيل : كُلّ كلام وافق الحقّ فهو حكمة ، وقيل: الحكمة هي الكلام المعقول المصُون عن الحَشُو.

(753) الجِكْمة الإلكهية: علم يبحث فيه عن أحوال المؤجودات الخارجية المجردة عن المادة التي لا بقدرتنا واختيارنا ، وقيل: هي العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه والعمل بمقتضاه ؛ ولذا انقسَمت إلى العلميّة والعمَليّة .

(754) الحِكمة المُنْطوق بها (2): هي علوم الشريعة والطريقة .

(755) الحكمة المُسْكوت عنها (3): هي أشرار الحقيقة التي لا يطّلع عليها علماء الرسوم والعوامّ على ما ينبغى فيضرُّهم أو يُهلكهم كما رُوى أن رسول الله صلَّى الله عليه وسلم كان يجتاز في بعض سِكَكِ المدينة مع أصحابه فَأَقْسمت عليه امرأة أن يَدْخلوا مَنْزلها فدخلوا ، فرأوا نارًا مُضْرِمة ، وأولاد المرأة يَلْعبون حولها ، فقالت: يا نبي الله ، ألله أرحم بعباده ، أم أنا بأوْلادى ؟ فقال: بَل الله أرحم فإنه أرحم الراحمين، فقالت: يارسول الله أَتراني أُحِبّ أن أُلقى وَلَدِى في النار؟ قال: لا . قالت: فكف يُلْقى الله عباده فيها وهو أرحم بهم ؟ قال الرَّاوى : فَبَكى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : هكذا أُوحى إِلَىٰ (4) .

(756) الحُكُم (5): إسناد أمر إلى آخر إيجابًا أو سَلْبًا ، فخرج بهذا ما لَيْس بُحُكم كالنِّسبة التَّقْييدية .

(757) الحُكُم : وَضْع الشيء في موضعه ، وقيل : هو ما له عاقبة مَحْمُودة .

⁽¹⁾ وفى نسخة أخرى «الجهبذة» و «الجرأة» و«الغزيرة» .

^{(2) ، (3)} قاله الكاشي . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» (83) .

⁽⁴⁾ أخرجه ابن ماجه رقم (4297) بإسناد ضعيف وفيه : « فأكب رسول الله ﷺ يبكى ، ثم قال لها : إن الله لا يعذب إلا المارد المتمرد» .

⁽⁵⁾ عند أهل الميزان : انظر : « التوقيف » (291) .

الحاء مع الميم

(767) الحَمْد: هو الثناء على الجَميل من جهَةِ التَعْظيم من نعمة وغيرها .

(768) الحمد القَوْلى: هو حَمْد اللِّسان وثناؤه على الحَقّ بما أثنى به على نفسه على لسان أنبيائه .

(769) الحَمْد الفِعْلى: هو الإتيان بالأعْمال البَدنية ، ابتغاءً لوجه الله تعالى . (770) الحَمْد الحَالى: هو الذى يكون بحسب الرُّوح والقلب كالاتِّصاف بالكمالات العِلْمية والعَمَلية والتَّخُلُق بالأخلاق الإلهية .

(771) الحَمْد اللَّغَوىّ: هو الوصف بالجميل على جِهَةِ التَّعْظيم والتَّبْجِيل باللِّسان وحده .

(772) الحَمْد العُرْفى: فعلٌ يُشعر بتعظيم المُنْعم بسبب كونه مُنْعِمًا أعمّ من أن يكون فعل اللسان أو الأركان .

(773) حَمْل المواطأة: عبارة عن أن يكون الشيء محمولًا على الموضوع بالحقيقة بلا واسطة كقولنا: الإنسان حيوان ناطق بخلاف حَمْل الاشْتِقَاق، إذ لا يتحقَّق في

(758) الحُكْم الشَّرعى : عبارة عن حُكْم اللهُ تعالى المتعلِّق بأفعال المكلَّفين .

(759) الحُكَماء: هم الذين يكون قولهم وفعلهم موافقًا للسُّنّة .

(760) الحُكماء الإشراقيون (1): رَئِيسهم أفلاطون .

(761) الحُكَماء المشَّاءون (2): رَئيسهم أَرسُطو (3).

الحاء مع اللام

(762) الحِلْم: هو الطمأنينة عند سَوْرة الغَضَب، وقيل تأخير مكافأة الظالم.

(763) الحَلَال: كل شيء لا يُعاقب عليه باستعماله.

(764) الحَلال: ما أطلق الشرع فِعْله مأخوذ من الحِلّ وهو الفتح.

(765) الحلول السّريان (4): عبارة عن اتحاد الجسمين بحيث تكون الإشارة إلى أحدهما إشارة إلى الآخر «كحلول ماء الورد في الورد» فيُسمى السّارى حالًا، والمَسْرى فيه مَحَلًا.

(766) الْحُلُول الجِوارى: عبارة عن كَوْن أحد الجِسْمين ظرفًا للآخر «كحلول الماء في الكُوز».

⁽¹⁾ الذين أشرقت بواطنهم الصافية بالرياضيات النفسية والعقلية .

⁽²⁾ المشَّاءون : سُمُّوا بذلك؛ لأنه كان يُعَلُّم تلاميذه الفلسفة وهو ماشي . انظر : " أخبار العلماء بأخبار الحكماء " (1/ 27) .

⁽³⁾ أرسطو أو أرسطاطاليس ، مُربِّى الإسكندر ، فيلسوف يوناني من كبار مفكري البشر .

انظر : «المنجد في الأعلام» (34) .

⁽⁴⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (77).

باب الحاء

أن يكون المحمول كُليًّا للموضوع كما يُقال: « الإنسان ذُو بياض ، والبيت ذو سَقْفٍ » . | بطَبْعه الحُصُول فيه . (774) الحملة: خروج النَّفْس الإنسانية إلى كمالها الممكن بحسب قُوَّتها النُّطْقيَّة والعملية.

> (775) الحمية: المحافظة على المحرم والدِّين من التُّهْمة.

> (776) الحَمْزية (1⁾: هم أصحاب حَمْزة ابن أدرك وافقوا المَيْمونية (2) فيما ذَهَبُوا إليه من البدَع إلا أنَّهُم قَالوا: أطفال الكُفّار في النار.

الحاء مع الواو

(777) الحِوالة: هي مُشْتقة من التَّحوُّل بمعنى الانتقال ، وفي الشّرع: نقل الدين وتحويله من ذِمّة المُحيل إلى ذِمَّة المُحال

الحاء مع الياء

(778) الحَيِّز عند المتكلَمين: هو الفراغ المتوَهم الذي يَشْغله شيء ممتد كالجسم أوْ غير ممتد كَالجوهر الفرد ، وعِنْد الحُكَماء: هو السطح الباطن من الحاوى المماس للسطح الظاهر من المَحْوى.

(779) الحَيِّر الطَّبيعي: ما يَقْتَضِي الجسم

(780) الحَيْض: في اللغة: السَّبَلان، وفي الشرع: عبارة عن الدّم الذي يَنْفضه رَحِم بالغة سليمة عن الدَّاءِ والصِّغر ، احترز بقوله: « رحم امرأة » عن دم الاستحاضة ، وعن الدماء الخارجة من غيره ، وبقوله: «سليمة عن الداء»: عن النّفاس، إذ النَّفاس في حُكم المرض حتى اعتبر تصرِّفها من الثلث ، و « بالصّغر » عن دم تراه بنت تسع سنين فإنه ليس بمعتبر في الشّرع.

(781) الحياة: هي صفة تُوجب للموصوف مها أن يعلم ويقدر .

(782) الحياة الدُّنيا: هي ما يشغل العبد عن الآخرة.

(783) الحِيلة: اسم من الاحْتيال ، وهي الِّتي تَحُول المرء عما يكرهه إلى ما يُحبُّه . (784) الحَيَاءِ: انقياضِ النَّفْسِ عن شيء وتركه حذرًا عن اللوم فيه ، وهو نوعان : نَفْساني: وهو الذي خلقه الله تعالى في النُّفُوس كلها كالحياء من كشف العورة والجماع بين الناس ، وإيماني : وهو أن يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفًا من الله تعالى .

⁽¹⁾ فرقة ضالة من العَجَاردة الخوارج ، أصحاب حزة بن أدرك ، وقيل: ابن أكرك كان في الأصل من العجاردة الحازمية ، فخالفهم في القول بالقدر ، واستحقاق الرئاسة ، فبرئ كل واحد منهما من صاحبه .

انظر : ﴿ مُوسُوعَةُ الأديانُ وَالْمُذَاهِبِ ﴾ (2/ 227) .

⁽²⁾ فرقة ضالة من عجاردة الخوارج أصحاب ميمون بن خالد . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 226) .

باب الخاء

(785) الحَيَوان: الجسم النَّامي الحسَّاس المتحرِّك بالإرادة .

باب الخاء

الخاء مع الألف

(786) الخَاصّة (1): كُلِّية مَقُولة على أفراد حقيقة واحدة فقط قولًا عرضيًا سواء وجد في جميع أفراده «كالكاتب» بالقوة بالنِّسبة إلى الإنسان أو في بعض أفراده كالكاتب بالفِعْل بالنِّسبة إليه ، فالكلية مستدركة ، وقولنا: «فقط» يخرج الجنس والعَرَض العام؛ لأنهما مَقُولان على حقائق ، والفصل؛ لأن قولهما على ما تحتهما ذاتى والفصل؛ لأن قولهما على ما تحتهما ذاتى لا عَرَضى.

(787) خَاصَّة الشِّيء: ما لا يوجد بدون الشيء والشيء قد يوجد بدونها ، مثلًا الألف واللام لا يوجدان بدون الاسم ، والاسم يوجد بدونهما كما في «زيد» . (788) الخَاصُ : هو كل لفظ وضع لمعتى معلوم على الانفراد ، المرادبالمعنى : ما وضع له اللفظ عينًا كان أو عَرَضًا ، وبالانفراد : اختصاص اللفظ بذلك المعنى ، وإنما قيَّده بالانفراد ليتميز عن المُشْتَرك .

(789) الخاشع: المتواضع لله بقلبه وجوارحه.

(790) الخاطر (2): ما يَرِدُ على القلب من الخِطَابِ أو الوارد الذي لا عمل للعبد فيه ، وما كان خِطابًا فهو أربعة أقسام: رَبَّاني: وهو أول الخواطر وهو لا يخطئ أبدًا ، وقد يُعرف بالقوة والتسلّط وعدم الاندفاع ، ومَلكي: وهو الباعث على مندوب أو مفروض ، ويُسمَّى إلهامًا ، ونَفْساني: وهو ما فيه حَظُّ النفس ويُسمى هَاجِسًا ، وشيطاني: وهو ما يدعو إلى مخالفة الحَق ، قال الله تعالى: ﴿ ٱلشَيْطَانُ يَعِدُكُمُ ٱلفَقَرَ وَالْ الله تعالى: ﴿ ٱلشَيْطَانُ يَعِدُكُمُ ٱلفَقَرَ وَالْمِرَةِ: 268) .

الخاء مع الباء

(791) الخَبر (3): لفظ مجرد عن العوامل اللَّفظية ، مسند إلى ما تقدَّمه لفظًا نحو: « زيد قائم ويد » ، وقيل: الخبر ما يصحُّ السُّكوت عليه . (792) الخبر: هو الكلام المحتمل للصِّدْق والكذب.

(793) خبر كان وأخواتها : هو المسند بعد دخول كان وأخواتها .

(794) خبر إن وأخواتها : هو المسند بعد دخول إن وأخواتها .

⁽¹⁾ عند المنطقيين: انظر: «الكشاف» (2/ 35).

⁽²⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (79).

⁽³⁾ عند النحاة: انظر: « النحو الوافى » (1/ 441).

(795) خبر لا التي لنفى الجنس: هو المسند بعد دخول لا هذه .

(796) خبر ما ولا المشبَّهتين بِلَيْس: هو المسند بعد دخولهما .

(797) خبر الواحد (1): هُو الحديث الَّذِي يرويه الواحد أو الاثنان فصاعدًا ما لم يبلغ الشُّهْرة والتَّواتر .

(798) الخَبر المُتَواتر (2): هو الذي نقله جماعة عن جماعة ، والفرق بينهما يكون جاحد الخبر المتواتر كافرًا بالاتفاق ، وجاحد الخبر المشهور مُخْتَلَف فيه ، والأصحُّ أنه يكفر ، وجاحد خبر الواحد لا يكفر بالاتفاق .

(799) الخَبر المُتَواتر: هو الخبر الثابت على أَلْسنة قَوْم لا يُتَصَوَّر تَواطؤهم على الكذب. (800) الخَبر على ثلاثة أقسام: خبر متواتر، وخبر مشهور، وخبر واحد، أما الخبر المتواتر: فهو كلام يسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة، ومنها جماعة أخرى إلى أن ينتهى إلى المتمسك، وأما الخبر المشهور: فهو كلام يسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد ويسمعه من الواحد جماعة، ومن تلك الجماعة أيضًا جماعة إلى أن ينتهى إلى

المتمسك ، وأما خبر الواحد ، فهو كلام يسمعه من رسول الله ﷺ واحد ويسمعه من ذلك الواحد واحد آخر ، ومن الواحد الآخر آخر إلى أن يَنْتهى إلى المتمسك ، والفرق هو أن جاحد الخبر المتواتر يكون كافرًا بالاتفاق ، وجاحد الخبر المشهور مختلف فيه والأصحُ أنه يكفر ، وجاحد خبر الواحد لا يكون كافرًا بالاتفاق .

85

(801) الخبر نَوْعان: مُرْسل ومُسند، فالمُوْسِل: منه ما أَرْسَله الراوى إرسالًا من غير إسناد إلى راو آخر ، وهو حُجَّة عندنا كالمسند خلافًا للشافعي في إرسال الصحابي وسعيد بن المسيب (3) ، والمسند: ما أسنده الراوي إلى راو آخر إلى أن يصل إلى النبي صلَّى ا الله عليه وسلم ، ثم المسند أنواع: متواتر ، ومشهور ، وآحاد فالمتواتر منه ما نقله قوم عن قوم لا يُتَصَوَّر تواطؤهم على الكذب فيه ، وهو الخبر المُتَّصل إلى رسول الله صلَّى الله عليه وسلم وحُكمه يوجب العلم والعمل قطعًا حتى يكفر جاحده ، فالمشهور منه : هو ما كان من الآحاد في العصر الأول ، ثم اشتهر في العصر الثاني حتى رواه جماعة لا يُتصور تواطُؤهم على الكذب وتلقَّته العلماء بالقَبول ، وهو أحدقِسْمي المتواتر ، وحُكمه

⁽¹⁾ عند المحدثين : انظر : « قاموس مصطلحات الحديث » (57) .

⁽²⁾ عند المحدثين : انظر : «قاموس مصطلحات الحديث » (102) .

⁽³⁾ سعيد بن المسيب القرشى ، سيد التابعين ، وأحد فقهاء المدينة السبعة ، توفى سنة (94 هجرية) . انظر : «الأعلام» (3/ 102) .

يوجب طمأنينة القلب لا عِلْم يَقِين حتى يضل جاحده ولا يكفر وهو الصحيح ، وخبر الآحاد : هو ما نقله واحد عن واحد ، وهو الذى لم يدخل فى حَدِّ الاشتهار ، وحُكمه يوجب العمل دون العلم ؛ ولهذا لا يكون حُجِّة فى المسائل الاعتقادية (1).

(802) خبر الكاذب: ما تقاصر عن التواتر.

(803) النخبرة: هي المعرفة ببواطن الأُمور. (804) النخبين (2): حَذْف الحرف الثاني السَّاكن مثل ألف «فَاعِلُنْ» ليبقى «فِعْلُنْ» ويُسَمَّى مَحْبونًا.

(805) الخَبْل (3): هو اجتماع الخَبْن والطَّي ، أى حذف الثانى الساكن ، وحذف الرابع الساكن كحذف سين «مُسْتَفْعلن» وحذف فائه فيبقى «مُتَعِلُن» فينقل إلى «فعلن» ، ويُسمى نخبولًا .

الخاء مع الراء

(806) الخرْق الفاحش في النَّوب: أن يستنكف أوساط الناس من لِبْسه مع ذلك الخرق ، واليسير ضِدّه وهو ما لا يفوت به

شيء من المنفعة ، بل يدخل فيه نقصان عيب مع بقاء المنفعة وهو تفويت الجودة لا غير . (807) الحَرَاج الموظف : هو الوظيفة المعينة

(807) الحَرَاج الموظف: هو الوظيفة المعينة التي تُوضع على أَرْض كما وضع عمر رَفِيُّ على سواد العراق (4).

(808) خراج المقاسمة : كربع الخارج وخمسه ونحوهما .

(809) الخَرْم (5) . هو حَذْف الميم من « مَفَاعِيلُنْ » ليبقى « فاعِيلُنْ » فينقل إلى « مَفْعُولُنْ » ، ويُسمى أَخَرم .

(810) الخَرْبِ (6): هو حَذْفِ الميم والنون من «مَفَاعِيلُنْ » ليبقى «فَاعِيل »، فينقل إلى «مَفْعُول »، ويُسمى أَخْرب.

الخاء مع الزاي

(811) الخَوْل (7) : هو الإضمار والطَّى من «مُتَفَاعِلُن» ، يعنى إسكان التاء منه وحَذْف ألفه ليبقى «مُتَفَعِلُنْ» فينقل إلى «مُفْتَعِلُنْ» فينقل إلى «مُفْتَعِلُنْ» ، ويُسمى أَخْزل .

الخاء مع الشين

(812) الخَشْيَة : تألم القلب بسبب توقّع

 ⁽¹⁾ ذهب قوم من العلماء إلى أن خبر الواحد المحتف بالقرائن المصدقة له يفيد العلم وهو ما عليه الآمدى وابن الحاجب ،
 والسبكي وغيرهم . انظر : «نظم المتناثر من الحديث المتواتر » ص 21 .

^{(2) ، (3)} عند العروضيين : انظر : « الوافي في العروض والقوافي » ص 188 .

⁽⁴⁾ **سواد العراق** : قراها ويطلق على ما بين البصرة والكوفة وما حولها من القرى . ا**نظر** : «الوسيط » (سود) (1/ 478) .

^{(5) ، (6)} عند العروضيين : انظر : " الوافي في العروض والقوافي " (189) .

⁽⁷⁾ عند العروضيين : انظر : « الوسيط » (1/ 241) .

مكروه فى المُستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد، وتارة بمعرفة جَلَال الله وهيبته، وخشية الأنبياء من هذا القبيل. (813) الخُشُوع والخُضُوع والتَّواضع: بمعنى واحد، وفى اصطلاح أهل الحقيقة: الخشوع: الانقياد للحق، وقيل: هو الخَوْف الدائم فى القلب، قيل: من علامات الخشوع أن العبد إذا غضب أو خُولف أو رُدَّ عليه استقبل ذلك بالقبول.

الخاء مع الصاد

(814) الخُصُوص: أحدية كل شيء عن كل شيء عن كل شيء بتعيُّنه فلكُلّ شيء وحدة تخصُّه. (815) الحَاصّ: عبارة عن التفرُّد، يُقال: فلان خُصّ بكذا أي أُفرد به ولا شركة للغير فيه.

الخاء مع الضاد

(816) الخِضْر⁽¹⁾: يُعبر به عن البَسْط فإن قواه المزاجية مبسوطة إلى عالم الشهادة والغَيْب، وكذلك قُوَاه الرّوحانية.

الخاء مع الطاء

(817) الخَطُّ : تصوير اللفظ بحروف هجائيّة

وعند الحُكماء: هو الذى يَقْبل الانقسام طولًا لا عرضًا ولا عمقًا ، ونهايته النقطة .

اعلم أن الخطّ والسّطح والنقطة أعراض غير مُسْتَقِلّة الوجود على مذهب الحُكماء ؟ لأنها نهايات وأطراف للمقادير عندهم ، فإن النقطة عندهم نهاية الحَظّ ، وهو نهاية السّطح وهو نهاية الجسم التعليمي ، وأما المتكلمون : فقد أثبت طائفة منهم خطًا وسطحًا مستقلَّين حيث ذهبت إلى أن الجوهر الفرد يَتَألّف في الطُّول فيحصل منهما خط ، والسُّطُوح تتألَّف في العرض فَيحْصل منها الجسم والخطّ والسّطْح على مذهب هؤلاء جوهران لا محالة ؛ لأن المتألّف من الجوهر لا يكون عَرَضًا .

(818) الحَظِّ : ما له طوّل لكن لا يكون له عَرْض ولا عُمْق .

(819) الخطابة (2): هو قياس مُركَب من مقدِّمات مقبولة ، أو مظنونة من شخص معتقد فيه ، والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم كما يفعله الخُطَباء والوُعَاظ .

(820) الخَطَّابِيَة (3): هم أَصْحاب أَي الخَطَابِ الأُسدى . قالُوا : الأَئِمة الأنبياء

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (81).

⁽²⁾ عند المنطقيين : انظر : « الوسيط » (1/ 252) .

 ⁽³⁾ فرقة ضالة من فرق المشبهة ، أصحاب أبى الخطاب محمد بن أبى زينب الأسدى الأجدع .
 انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 195) .

وأبو الخَطّاب نَبِى ، وهؤلاء يستحلّون شهادة الزُّور لموافقيهم على مخالفيهم ، وقالوا: الجنة نَعِيم الدُّنيا ، والنَّار الامها . (821) الخَطَأ : هو ما ليس للإنسان فيه قَصْد ، وهو عُذْر صَالح لِسُقُوط حَقّ الله تعالى إذا حصل عن اجتهاد ، ويصير شُبهة في العقوبة حتى لا يُؤثم الخاطئ ، ولا يُؤاخذ بحد ولا قِصاص ، ولم يجعل عذرًا في حق العباد حتى وجب عليه ضمان في حق العباد حتى وجب عليه ضمان العدوان ، ووجب به الدِّية ، كما إذا رمى شخصًا ظَنّه صيدًا أو حربيًا ، فإذا هو مسلم ، أو غَرضًا فأصاب آدميًا وما جرى مسلم ، أو غَرضًا فأصاب آدميًا وما جرى

الخاء مع الفاء

مجراه كنائم ثم انقلب على رجل فقَتَله .

(822) الخَفِي: هو ما خَفِي المُرَاد منه بعارض في غير الصِّيغة لا يُنال إلا بالطلب كآية السّرقة ؛ فإنها ظاهرة فيمن أخذ مال الغير من الحِرْز على سبيل الاستتار خُفْية بالنسبة إلى من اختص باسم آخر يعرف به كالطَّرَّار (1) والنَّبَّاش ، وذلك لأنَّ فعل كلّ منهما وإنْ كان يشبه فعل السارق ، لكن اختلاف الاسم يدلُّ على اختلاف لكن اختلاف المسميدلُّ على اختلاف المُسمّى ظاهرًا فاشتبه الأمر في أنهما داخلان تحت لفظ السَّارق حتى يقطعا كالسَّارة أم لا ، والخفاء في اصطلاح أهل كالسَّارة أم لا ، والخفاء في اصطلاح أهل

اللَّه: هو لَطِيفة رَبَّانية مُودَعة فى الرُّوح بالقوة فلا تَحصُل بالفعل إلا بعد غلبات الواردات الربانية ليكون واسطة بين الحَضْرة والرُّوح فى قَبُول تَجَلَّى صفات الرُّبوبية وإفاضة الفَيْض الإلهى على الرُّوح.

الخاء مع اللام

(823) **الخَلاء** (2): هو النعد المفطور عند أَفْلاطون والفَضَاء الموهوم عند المُتَكلِّمين أى الفضاء الذي يثبته الوهم ، ويُدركه من الجسم المحيط بجسم آخر كالفضاء المَشْغُول بالماء أو الهواء في داخل الكوز، فهذا الفراغ الموهوم هو الذي من شأنه أن يحصل فيه الجسم ، وأنْ يكون ظرفًا له عندهم ، ومهذا الاعتبار يَجْعلونه حَيِّزًا للجسم وباعتبار فراغه عن شُغْل الجسم إياهُ يجعلونه خلاء ، فالخلاء عندهم: هو هذا الفراغ مع قيد أن لا يَشْغله شاغل من الأجسام ، فيكون لا شيئًا محضًا ؛ لأن الفراغ الموهوم ليس بموجود في الخارج بل هو أمر موهوم عندهم إذ لو وجد لكان بُعْدًا مفطورًا وهم لا يقولون به ، والحُكماء ذاهبون إلى امتناع الخلاء، والمُتَكَلِّمُون إلى إمكانه ، وما وراء المُحَدَّد ليس ببعد لا لانتهاء الأبعاد

⁽¹⁾ الطُّرَّار : النَّشَّال يَشُقّ ثوب الرجل ويَسُلّ ما فيه . انظر : «الوسيط» (طرر) (2/ 574) .

⁽²⁾ عند الحكماء والمتكلمين : انظر : «الكشاف» (2/ 79) .

بالمحدد ، ولا قابل للزّيادة والنقصان ؛ لأنه لا شيء محض فلا يكون خلاء بأحد المعينين ، بل الخلاء إنما يلزم من وجود الحاوى مع عدم المحوى ، وذا غير ممكن . (824) المخلوة (1) : محادثة السّر مع الحَق حيث لا أحد ولا ملك .

(825) الخَلُوة الصحيحة (2⁾: هي غَلْق الرَّجل الباب على مَنْكوحتِهِ بلا مانع وطء. (826) الخلاف: مُنازعة تَجْرى بين المُتَعارضَيْن لتحقيق حَقّ أو لإبطال باطل . (827) الْخُلُق: عبارة عن هيئة للنفس راسخة تَصْدر عنها الأفعال بسهُولة ويُسر من غير حاجة إلى فِكْر ورَويَّة فإنْ كانت الهَيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة عَقْلًا وشَرْعًا بسهولة سُمِّيت الهيئة خُلُقًا حَسنًا ، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة سُمِّيت الهيئة التي هي المصدر خُلقًا سَيِّئًا ، وإنما قُلْنَا إنه هيئة رَاسِخة ؛ لأن من يَصْدُرُ منه بَذْلُ المال على النّدور بحالة عارضة لا يُقال خُلُقه السّخاء ما لم يثبت ذلك في نفسه ، وكذلك من تكلّف السُّكُوت عند الغَضَب بجهد أو رَويَّة

لا يُقال خُلُقه الجِلْم ، وليس الخُلُق عبارة عن الفِعْل ، فَرُبَّ شخص خُلُقه السَّخاء ولا يبذل ، إما لفقد المال أو لمانع ، وربما يكون خلقه البُخْل وهو يبذل ، لباعث أو رياء .

(828) الخَلْق: هو أن يجمع بين ماء التمر والزَّبيب ويُطبخ بأدنى طبخة ويُتْرك إلى أن يَغْلَى ويَشْتد .

(**829) الخُلْع** ⁽³⁾ : إزالة مِلْك النّكاح بأخذ اللّال .

(830) الخَلَفيَّة (4): هم أصحاب خَلَف الحَارِجي حَكَمُوا بأن أطفال المشركين في النَّار بلا عمل وشرك .

الخاء مع الميم

(831) **الخُماسي** (⁵⁾: ما كان مَاضيه على خسة أَحْرف أُصُول نحو «جحمرش» للعجوز المُسِنَّة .

الخاء مع النون

(832) الخُنْثى: فى اللغة: من الخَنَث، وهو اللِّين، وفى اللَّين، وفى الشريعة: شخص له آلتا الرجال والنساء أو ليس له شيء منهما أَصْلًا.

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (82).

⁽²⁾ عند الفقهاء: انظر: « التعريفات الفقهية » (89).

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 46) .

⁽⁴⁾ فرقة ضالة من فرق الخوارج العَجَاردة ، أصحاب خلف الحارجي ، وهم من خوارج كرمان خالفوا الحَمزْية في القول بالقدر خيره وشره إلى الله . انظر : «الملل والنّحل» (1/ 130) .

⁽⁵⁾ عند النحاة والصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (4/ 196) .

الخاء مع الواو

(833) الخوف: توقع حلول مكروه أو فوات محبوب .

(834) الخوارج (1): هم الذين يأخذون العُشْر من غر إذن سلطان

الخاء مع الياء

(835) الخَيَال: هو قوة تَحْفظ ما يدركه الحِسُّ المُشترك من صُور المحسوسات بعد غيبوبة المادة بحيث يُشَاهدها الحِسّ المُشْترك كلما التفت إليها ، فهو خزانة للحِسّ المشترك ، ومحلَّه مُؤَخَّر البطن الأول من الدِّمَاغ .

(836) خِيَار الشرط⁽²⁾ : أن يشترط أحد المتعاقدين الخيار ثلاثة أيام أو أقل .

(837) خِيَار الرُّؤية (3): هو أن يشترى ما لم يَرَه ويَرُدَّه بخياره .

(838) خِيَار التَّعْيين (4): أن يشترى أحد الثَّوْبين بعشرة على أن يُعَيِّن أيًّا شاء .

(839) خِيَار العَيْب (5): هو أن يختار رد المبيع إلى بائعه بالعيب .

(840) الخَيَاطِيَّة (6): هُمْ أَصْحاب أَبِ الحَسن ابن أَبِي عمرو الخَيَّاط (7) ، قالوا بالقَدَر وتسمية المعدوم شيئًا .

باب الدال

الدال مع الألف

(841) الداء: عِلَّة تَحْصل بغلبة بعض الأَخْلاط على بعض .

(842) الدَّاخل: باعتبار كونه جزءًا يُسمى رُكْنًا، وباعتبار كونه بحيث ينتهى إليه التَّحليل يُسَمى أسطقسًا، وباعتبار كونه قابلًا للصُّورة المعينة يُسمى مَادة وهَيُولى، وباعتبار كون المُركَّب مأخوذًا منه يُسَمى أصلًا، وباعتبار كَوْنه مَحَلًّا للصُّورة المعينة بالفعل يُسَمى موضوعًا.

(843) الدَّاثمة المُطْلقة (8): هي التي حُكِم فيها بدوام ثُبوت المحمُول للموضوع أو بدوام سلبه عنه ما دام ذات الموضوع موجودًا ، مثال الإيجاب كقولنا: «دائمًا كُلّ إنسان حيوان» فقد حكمنا فيها بدوام ثُبوت الحيوانيّة للإنْسَان ما دام ذاته موجودًا ،

⁽¹⁾ يُطلق على كل من خرج على الخليفة والسلطان في أي شيء . انظر : «الوسيط» (1/ 233) .

^(2 ، 3 ، 4 ، 5) عند الفقهاء : انظر : ﴿ معجم المصطلحات والألفاظ ، (4 / 4 ، 65) .

 ⁽⁶⁾ فرقة ضالة من فرق المعتزلة بالغوا في وصف المعدوم والقول بأن إرادة البارى سبحانه ليست صفة قائمة بذاته .
 انظر : «الملل والنّحل» (1/ 76) .

 ⁽⁷⁾ عبد الرحيم بن محمد أبو الحسين بن الخياط ، شيخ المعتزلة ببغداد ، وهو أستاذ الكُفيي له كتاب «الانتصار»
 و«الاستدلال» توفى في حدود (300 هجرية) . انظر : «الأعلام» (3/ 347) .

⁽⁸⁾ عند المنطقيين: انظر: «الكشاف» (2/ 139).

باب الدال

الدال مع اللام

(850) الدَّلِيل: في اللَّغة: هو المرشد وما به الإرْشاد، وفي الاصطلاح: هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر وحقيقة الدليل هو ثبوت الأوسط للأصغر واندراج الأصغر تَحْت الأوسط.

(851) الدليل الإلزامي: ما سلم عند الخَصْم الله الخَصْم أو لا .

(852) الدَّلَالة: هي كون الشَّيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر ، والشّيء الأوّل هو الدَّال ، والثاني هو المَدْلُول . وكفية دلالة اللَّفظ على المعنى باصطلاح علماء الأصول محصورة في عبارة النص ، وإشارة النص، ودلالة النص، واقتضاء النَّص ، ووجه ضبطه أن الحُكم المُسْتَفَاد من النَّظْم إما أن يكون ثابتًا بنفس النَّظْم أو لا ، والأول : إن كان النَّظم مَسُوقًا له ، فهو العبارة ، وإلا فالإشارة ، والثاني : إن كان الحُكم مفهومًا من اللفظ لُغة فهو الدلالة ، أو شرعًا: فهو الاقتضاء ، فدلالة النَّص عبارة عما ثبت بمعنى النَّص لُغةً لا اجتهادًا ، فقوله : «لغة » أي يعرفه كُلِّهُ مِن يعرف هذا اللِّسان بمجرد سماع اللفظ من غير تأمُّل كالنَّهي عن التأفيف في قوله تعالى: ﴿ فَلا تَقُل لَّهُمَّا أُفِّ ﴾ (الإسراء: 23) يوقف به على حُرْمة الضَّرْبِ وغيره مما فيه

ومثال السَّلْب: دائمًا لا شيء من الإنْسَان بحَجَر، فإن الحُكم فيها بدوام سَلْب الحَجَرية عن الإنْسان ما دام ذاته موجودًا. (844) المدائرة: في اصطلاح علماء الهندسة: شَكْل مُسَطَّح يُحيط به خَطَّ واحد، وفي داخله نُقْطة، كُلِّ الخطوط المستقيمة الخارجة منها إليها متساوية، وذلك وتُسَمَّى تلك النقطة مَرْكَز الدائرة، وذلك الخطُّ محيطُها.

الدال مع الباء

(845) الدّباغة: هي إزالة النّبَّنَ والرُّطُوبات النَّجِسة من الجِلْد .

الدال مع الراء

(846) الدَّرك: أن يأخذ المُشْتَرِي من البائع رَهْنَا بالثمن الذي أعطاه خَوْفًا من استحقاق المَبِيع.

الدال مع السين

(847)الدُّسْتُور : الوزير الكبير الذي يُرْجع في أحوال النَّاس إلى ما يرسمه .

الدال مع العين

(848) الدَّعْوى: مُشْتَقَّة من الدُّعَاء ، وهو الطَّلب ، وفي الشرع: قول يطلب به الإنْسان إثبات حَقَّ على الغَيْر .

(849) الدِّعة : هي عبارة عن السكون عند هَيَجَان الشَّهُوة .

نوع من الأَّذي بدُون الاجْتهاد .

(853) الدَّلالة اللَّفْظية الوَضْعية: هي كون اللفظ بحيث متى أُطلق أو تُخيِّلَ فُهم منه معناه للعلم بوضعه ، وهي المُنْقَسمة إلى المطابقة والتَّضَمُّن والالتزام ؛ لأن اللَّفظ الدالَّ بالوضع يدلُّ على تمام ما وُضع له بالمطابقة ، وعلى جُزئه بالتَّضَمُّن ، وعلى ما يلازمه في الذَّهْن بالالتزام كالإنسان ؛ فإنه يدلُّ على تمام الحيوان الناطق فإنه يدلُّ على تمام الحيوان الناطق بالمطابقة ، وعلى جزئه بالتَّضَمُّن ، وعلى قابل العلم بالالتزام .

الدال مع الواو

(854) الدَّورَان: لغة: الطَّواف حول الشيء ، واصطلاحًا: هو تَرَتُّب الشيء على الشيء الذي له صلوح العِلَّيَّة كترتب الإسهال على شُرْب السَّقَمُونيا (1) ، والشيء الأول يُسَمَّى دائرًا ، والثانى مُدارًا ، وهو على ثلاثة أقسام:

الأول: أن يكون المَدَار مدارًا للدائر وجودًا لا عدمًا كشُرب السَّقَمُونيا للإسْهال ، فإنه إذا وُجِدَ وُجِدَ الإسْهال ، وأما إذا عُدم فلا يلزم عدم الإسْهال لجواز أن يحصل الإسْهال بدواء آخر .

والثانى: أن يكون المدارُ مدارًا للدائر عدمًا لا وجودًا كالحياة للعلم ، فإنها إذا لم تُوجد لم يوجد العلم ، أما إذا وجدت فلا

يلزم أن يُوجد العلم .

والثالث: أن يكون المدار مدارًا للدائر وجودًا وعَدَمًا كالزِّنا الصَّادر عن المحصن لوجوب الرجم عليه ، فإنه كلما وجد وجب الرجم ، ولما لم يوجد لم يجب . (855) الدَّور: هو توقُّفُ الشيء على ما يتوقّف عليه ، ويُسَمّى الدَّوْر المُصَرَّح كما يتوقّف (۱) على (ب) وبالعكس أو بمراتب ويُسَمّى الدَّور المضمر كما يتوقف (۱) على (ب) و(ب) ولي على (۱) ، والفرق بين الدَّور وبين تعريف الشّيء بنفسه: هو أن في الدَّور يلزم تقدَّمه عليها بمرتبتين إن كان صريحًا ، وفي تعريف الشيء بمرتبة بنفسه يلزم تقدُّمه على نفسه بمرتبة الشيء بمنفسه بمرتبة

الدال مع الهاء

واحدة .

(856) الدَّهْر (2): هو الآن الدائم الذي هو امتداد الحضْرة الإلهية ، وهو باطن الزّمان وبه يتَّحدُ الأَزَل والأَبد .

الدال مع الياء

(857) الدِّين: وضع إِلَهى يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرَّسُول صلىً الله عليه وسلم .

(858) الدِّين وَالمِلَّة: مُتَّحدان بالذات ، وختلفان بالاعتبار ، فإن الشريعة من حيث

⁽¹⁾ السَّقَمُونْيا: نبات يُستخرج من جذوره دواء مُسَهِّل. انظر: «الوسيط» (1/ 453).

⁽²⁾ عند الصوفية: انظر: «التوقيف» ص 343.

إنها تُطَاع تُسمى دينًا ، ومن حيث إنها تُجمع تُسَمّى مِلّة ، ومن حيث إنها يرجع إليها تُسمّى مذهبًا ، وقيل: الفرق بين الله ين والمِلّة والمذهب أن الدِّين مَنْسوب إلى الله تعالى ، والمِلّة منسوبة إلى الله تعالى ، والمِلّة منسوبة إلى الرسول ، والمَذْهب مَنْسُوب إلى المجتهد . (859) الدَّيْن الصَّحِيح : هو الذي لا يَسْقط إلا بالأَداء أَوْ الإِبْراء ، وبدل الكتابة دين غير صحيح ؛ لأنه يَسْقط بدونهما وهو عَجْذ المكاتب عن أدائه .

(860) الدِّيّة: المال الذي هو بَدَل النَّفْس.

باب الذال

الذال مع الألف

(186) الذَّاتِي لَكُلِّ شيء: ما يَخُصّه ويمَيّزه عن جميع ما عداه ، وقيل : ذات الشيء نفسه وعينه ، وهو لا يخلو عن العرض ، والفرق بين الذَّات والشَّخْص : أن الذات أعم من الشَّخْص ؛ لأنَّ الذَّات تُطْلَق على الجِسْم وغيره ، والشَّخْص لا يُطْلق إلا على الجِسْم .

الذال مع الباء

(862) الذّبول: هو انتقاصُ حَجْم الجِسْم بسبب ما ينفصل عنه فى جميع الأَقْطَار على نِسْبة طَبيعية .

الذال مع الميم

(863) الذِّمّة: لُغة: العَهْد ؛ لأن نقضه يوجب الذَّم، ومنهم من جعلها وصفًا فعرفها بأنها وصف يصير الشَّخْص به أهلًا للإيجاب له وعليه ، ومنهم من جعلها ذاتًا فعرَّفها بأنها: نفس لها عهد، فإن الإنسان يُولد وله ذِمّة صالحة للوجوب له ، وعليه عند جميع الفقهاء ، بخلاف سائر الحيوانات .

الذال مع النون

(864) الذنب: ما يحجبك عن الله .

الذال مع الواو

(865) الذَّوْق: هي قوة مُنْبَثة في العَصَب المُفروش على جرم اللِّسان تُدْرَكُ بها الطُّعُوم بمخالفة الرَّطوبة اللَّعابية في الفَمِ بالمطعوم، ووصولها إلى العَصَب.

والذوق (1) في معرفة الله عبارة عن نُور عِرفَانيِّ يقذفه الحقّ بتجلِّه في قلوب أوليائه ، يُفَرِّقُون به بين الحَقِّ والباطل من غير أن ينقلوا ذلك من كتاب أو غيره . (868) ذَوُو الأَرْحام: في اللَّغة: بمعنى ذوى القرابة مطلقًا ، وفي الشريعة: هو كل قريب ليس بِذِي سَهْم ولا عَصَبة . كل قريب ليس بِذِي سَهْم ولا عَصَبة . (867) ذُو العقل (2) : هو الَّذي يرى الحَلْق

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «التوقيف» ص 352.

⁽²⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (86 ، 88).

الذال مع الهاء

باب الراء

(870) الذِّهْن: قوة للنفس تَشْمل الحَوَاسِ الظَّاهرة والباطِنَة مُعَدَّة لاكتساب العلوم. (871) الذِّهْن: هو الاستعداد التَّام لإدراك العلوم والمعارف بالفِكْر.

باب الراء الراء مع الألف

(872) الرَّاهب: هو العالم في الدِّين المِسيحِيّ من الرِّياضة والانقطاع من الخَلْق والتوجُّه إلى الحق.

(873) الرَّان: هو الحِجابُ الحائل بين القَلْب وعالم القُدْس باستيلاء الهيئات التَّفْسانِيَة ورُسُوخ الظُّلُمات الجُسْمانية فيه بحيث ينحجب عن أنوار الرُّبُوبيّة بالكلية (4).

(874) الرُّؤية : المشاهدة بالبصر حَيْث كان أي في الدنيا والآخرة .

الراء مع الباء

(875) الرُّباعي ⁽⁵⁾: ما كان ماضيه على أربعة أَحْرف أصول .

(878) الرِّبا : هو في اللغة : الزِّيادة ، وفي

ظاهرًا ، ويرى الحَقّ باطنًا ، فيكون الحَقّ عنده مرآة الخَلْق لاحتجاب المرآة بالصُّوَر الظاهرة .

(868) ذُو العَيْن (1): هو الذي يرى الحَقّ ظاهرًا ، والخلق ماطنًا ، فيكون الخَلْق عنده مرآة الحق لظهور الحقّ عنده ، واختفاء الخَلْق فيه اختفاء المرآة بالصُّور . (869) ذُو العَقْل والعَنْ (2): هو الذي يري الحَقّ في الخَلْق ، وهذا قُرب النَّوافل ويرى الخَلقْ في الحَقّ ، وهذا قرب الفرائض، ولا يحتجب بأحدهما عن الآخر ، بل يرى الوجود الواحد بعينه حقًّا من وجه وخَلْقًا من وجه فلا يحتجب بالكثرة عن شُهُود الوجه الواحد الأحد كما لا يحتجب بكثرة المرائى عن شُهود الواحد الرائي ولا تزاحم في شهود الكثرة الخَلْقِيَّة ، وكذا لا تزاحم في شهود أحدية الذات المُتَجلِّية في الجالي كثرة ، وإلى المراتب الثلاثة أشار الشيخ محيى الدين بن العربي قَدَّس الله سرّه بقوله:

وَفِي الْخَلْقِ عَيْنِ الْحَقِّ إِنْ كُنْتَ ذَا عَيْن

وفی الحَقّ عَیْن الحَلق إن كُنْتَ ذَا عَقْل وإن كُنْتَ ذَا عَقْل وإن كُنْتَ ذَا عَیْن وعَقْلِ فما تَرَی

سِوَى عَيْن شيء وأحد فيه بالشَّكل (3)

^{(1) ، (2) ، (3)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (86 ، 87) .

⁽⁴⁾ قاله الكاشى في «معجم اصطلاحات الصوفية » (88) .

⁽⁵⁾ عند الصرفيين: انظر: «شرح ابن عقيل» (4/ 194).

باب الراء

95

الشّرع : هو فضل خالٍ عن عِوَضٍ شرط ً لأحد العاقدين .

الراء مع الجيم

(877) الرَّجل: هو ذَكَرٌ من بني آدم جاوز حَدِّ الصِّغَرِ بالبُلُوغ .

(878) الرَّجْعة في الطلاق ⁽¹⁾: هي استدامة

القائم في العِدَّة ، وهو مِلْكُ النكاح .

(879) الرجاء: في اللغة: الأمل ، وفي الاصطلاح: تعلَّق القلب بحصول محبوب في المستقبل.

(880) الرَّجُوع: حركة واحدة في سَمْت واحد لكن على مسافة حركة هي مثل الأولى بعَيْنها بخلاف الانْعطَاف.

الراء مع الحاء

(881) الرَّحْمة: هي إرادة إيصال الخبر.

الراء مع الخاء

(882) الرُّخْصة: في اللَّغة: اليُسْر والسُّهولة، وفي الشريعة: اسم لما شُرِع متعلِّقًا بالعوارض أي بما اسْتُبيح بعُذْر مع قيام الدليل المُحَرِّم، وقيل: هي ما بُني على أعذار العباد.

الراء مع الدال

(883) الرَّدِّ: في اللغة: الصرف، وفي الاصطلاح: صرف ما فضل عن فروض ذَوِى الفُرُوض ولا مستحق له من العَصَبات إليهم بقَدْر حقوقهم.

(884) الرِّدَاء في اصطلاح المشايخ (2): ظهور صفات الحَقّ على العبد .

الراء مع الزاي

(885) الرِّزْق: اسم لما يسوقُه الله إلى الحيوان فيأكله فيكون متناولًا للحلال والحرام ، وعند المعتزلة: عبارة عن مملوك يأكله المالك ، فعلى هذا لا يكون الحَرَام رِزْقًا .

(886) الرِّزْق الحَسَن : هو ما يَصِل إلى صاحبه بلا كَدِّ في طَلَبه ، وقيل : ما وجد غير مُرْتَقب ولا مُحتسب ولا مُحتسب .

(887) الرِّزَامِيَّة (3): قالوا: الإمامة بعد على ضَلَّتُهُ لمحمد بن الحنفية ، ثم ابنه عبد الله واسْتَحَلُوا المُحارم .

الراء مع السين

(888) الرِّسَالة: هي المجلَّة المُشْتملة على قليل من المسائل التي تكون من نَوْع واحدٍ.

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 128) .

⁽²⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (90).

⁽³⁾ فرقة ضالة من الشيعة ، تُنسب إلى رزام بن رزم ، قالوا : بتناسخ الأرواح ، واستحلُّوا المحرَّمات ، وادَّعَوْا حلول روح الإله في أبي مسلم الحراساني . انظر : «الملل والنَّحل» (1/ 152) .

الراء مع الشين

(894) **الرِّشُوة** (⁴⁾: ما يُعْطى لإبطال حَقَّ أو لإحْقَاق باطل .

الراء مع الضاد

(895) الرِّضَا: شُرُور القلب بِمُرِّ القَضَاء.

(896) **الرِّضَاع:** مَصّ الرَّضِيع من ثدى الآدمية في مدة الرِّضَاع.

الراء مع الطاء

(897) **الرُّطُوبة**: كيفية تقتضى سهولة التشكُّل والتفرُّق والاتِّصال .

الراء مع العين

(898) **الرُّعُونة** : الوُقُوف مع حُظُوظ النَّفْس ومقتضى طباعها .

الراء مع القاف

(899) الرِّقِّ: في اللغة: الضَّعْف ، ومنه رِقَّةُ القَلْب ، وفي عُرْف الفقهاء: عبارة عن عَجْز حُكْمِى شُرع في الأصل جزاء عن الكفر ، أما إنه «عجز» فلأنه لا يملك ما يملكه الحُرُّ من الشهادة والقَضَاء

والمجلَّة هي الصَّحِيفة يكون فيها الحُكْم .

(889) الرَّسُول: إنسان بعثه الله إلى الخَلْق لتبليغ الأَحْكَام.

(890) الرَّسُول: في اللغة: هو الذي أمره المرسل بأداء الرسالة بالتَّسْلِيم أو القبض، قال الكلبي (1) والفراء (2): كُلِّ رَسُول نَبِي من غير عكس. وقالت المعتزلة: لا فرق بينهما، فإنه تعالى خاطب محمدًا مرة بالنَّبِيّ وبالرَّسُول مَرَّة أُخرى.

(891) الرَّسْم (3): نَعْت يجرى فى الأبد بما جرى فى الأبد بما جرى فى الأزل أى فى سابق عِلْمه تعالى . (892) الرَّسْم التَّام: ما يتركَّب من الجِنْس القريب والخاصَّة كتعريف الإنسان بالحيوان الضَّاحِك .

(893) الرَّسْم النَّاقِص: ما يكون بالخَاصَّة وحدها أو بها وبالجِنْس البَعِيد كتعريف الإِنْسان بالضَّاحِك ، أو بالجسم الضَّاحك أو بعرضيات تختص جُملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الإنسان: «إنه ماش على قَدَمَيْه ، عريض الأظفار بادى البشرة ، مستقيم القامة ، ضَحّاك بالطبع » .

⁽¹⁾ **أبو ثور الكلبي** ، الفقيه الشافعي ، أحد أئمة الدنيا فقهًا وورعًا ، توفى سنة (240 هجرية) .

انظر: «الأعلام» (1/ 37).

⁽²⁾ يحيى بن زياد ، أبو زكريا الفَرَّاء ، إمام الكوفة ، أمير المؤمنين فى النحو واللغة ، توفى سنة (207 هجرية) . انظر : «الأعلام» (8/ 145) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (90) .

⁽⁴⁾ عند الفقهاء: انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 148) .

وغيرهما ، وأما إنه «حكمى» فلأن العبد قد يكون أقوى فى الأعمال من الحُرِّ حِسًّا . (900) الرَّقبي : هو أن يقول : إن مِت قبلك فهى لك ، وإن مِت قَبْلى رجعت إلىً ، كأن كل واحد منهما يراقب مَوْت الآخر وينتظره .

(901) الرَّقِيقة (1): هي اللَّطيفة الروحانية ، وقد تُطلق على الواسطة اللطيفة الرابطة بين الشيئين ، كالمدد الواصل من الحَقّ إلى العبد ويُقال لها: «رقيقة النزول» وكالوسيلة التي يتقرَّب بها العَبْد إلى الحَقّ من العلوم والأَعْمال والأخلاق السَّنية والمقامات الرفيعة ، ويُقال لها: رقيقة الرجوع ، ورقيقة الارْتقاء ، وقد تُطلق الرقائق على علوم الطريقة والسُّلُوك ، وكلّ ما يتلطف به صِرّ العَبْد ، وتزول به كثافات النَّفْس .

الراء مع الكاف

(902) الرِّكاز (2): هو المال المَرْكوز في الأرض مخلوقًا كان أو موضوعًا .

(903) رُكْن الشّيء: لُغةً: جانبه القوى فيكون عينه ، وفي الاصطلاح: ما يقوم به ذلك الشيء من التقوَّم ، إذ قوام الشيء

بركنه لا من القيام ، وإلا يلزم أن يكون الفاعل رُكنًا للفعل ، والجسم رُكنًا للعَرَض ، والموصوف للصفة ، وقيل : رُكْن الشيء : ما يتم به ، وهو داخل فيه بخلاف شرطه ، وهو خارج عنه .

الراء مع الميم

(904) الرَّمَل ⁽³⁾: هو أن يمشى فى الطواف سريعًا ، ويهزُّ فى مشيته الكتفين كالمبارز بين الصَّفَيْن .

الراء مع الواو

(905) الرَّوْم (4): أن تأتى بالحركة الحفيفة
 بحيث لا يشعر به الأَصَمَّ .

(908) الرُّوح الإنسانيّ: هو اللطيفة العالمة المُدْركة من الإنسان الراكبة على الروح الحيواني نازل من عالم الأمر تعجز العقول عن إدراك كُنْهه ، وتلك الرُّوح قد تكون مُجَرَّدة ، وقد تكون منطبقة في البدن .

(907) الرُّوح الحَيَوانيّ : جسم لطيف مَنْبعه تَجْويف القَلْب الجُسْماني وينتشر بواسطة العُروق الضوارب إلى سائر أجزاء البدن . (908) الرُّوح الأُعْظم (6) : الذي هو الرُّوح

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (91) .

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية » (105) .

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية» (106) .

⁽⁴⁾ عند القراء : انظر : «الوسيط» (1/ 397) .

⁽⁵⁾ عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (92) .

الإنساني مظهر الذّات الإلهبة من حبث رُبوبيتها ؛ ولذلك لا يمكن أن يحوم حولها حَامً ولا يَرُوم وَصْلَها رَامً ، لا يعلم كُنْهَهَا إلا الله تعالى ، ولا ينال هذه البُغْبة سِوَاه، وهو العقل الأول والحقِيقة المُحَمَّديَّة والنَّفْسِ الواحدة والحقيقة الأَسْمَائية ، وهو أول موجود خلقه الله على صورته ، وهو الخَلِيفة الأكبر ، وهو الجوهر النُّوراني ، جوهريته مظهر الذات ، ونورانيته مظهر علمها ، ويسمّى باعتبار الجَوْهرية نَفْسًا واحدة ، وباعتبار النُّورانية عَقْلًا أولًا ، وكما أن له في العالم الكبير مظاهر وأسماء من العقل الأول ، والقلم الأعلى ، والنور، والنفس الكلية ، واللوح المحفوظ ، وغير ذلك ، له في العالم الصغير الإنْسَاني مظاهر وأسماء بحسب ظهوراته ومراتبه في اصطلاح أهل الله وغيرهم: وهي السِّر ا والخفاء، والروح والقلب والكلمة والرَّوْع، والفؤاد، والصَّدر، والعقل والنفس .

(909) الرَّوِيِّ (1): هو الحرف الذي تُبني عليه القصيدة ، وتُنسب إليه ، فيقال قصيدة دالية أو تائية .

الراء مع الهاء

(910) الرَّهْن : هو فى اللغة : مُطلق الحَبْس وفى الشَّرْع : حَبْس الشيء بحقٍّ يمكن أخذه منه كالدّين ، ويُطلق على المَرْهون تسمية للمفعول باسم المَصْدر .

الراء مع الياء

(911) الرِّيَاضة (2): عبارة عن تَهْذِيب الأَخْلاق النَّفْسِيّة ؛ فإنّ تهذيبها تمحيصها عن خلطات الطّبع ونزعاته .

(912) الرِّيَاء: تَرْك الإِخْلَاص في العَمَل بملاحظة غَيْر الله فيه .

باب الزاى الزاى مع الألف

(913) الزَّاجِر: واعظ الله فى قلب المؤمن، وهو النُّور المَقْذُوف فيه، الداعى له إلى الحَقِيّ.

الزاى مع الحاء

(914) الزَّحَاف (3): هو التغيير في الأجزاء الثمانية من البيت إذا كان في الصدر أو في الابتداء ، أو في الحَشْو .

* * *

⁽¹⁾ عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي » (200) .

⁽²⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (92) .

⁽³⁾ عند العروضيين : انظر : «الوسيط» (1/ 404) .

الزاى مع الراء

(915) الزُّرَاريَّة (1): هم أصحاب زُرَارَة بن أَعْين (2) ، قالوا: بحدوث صفات الله ..

الزاى مع العين

(916) الزعفرانية ⁽³⁾: قالوا: كلام الله تعالى غيره ، وكلّ ما هو غيره مخلوق ، ومن قال كلام الله غير مخلوق فهو كافر . (917) الزَّعْم: هو القول بلا دليل .

الزاى مع الكاف

(918) الزكاة ⁽⁴⁾: في اللغة: الزِّيادة ، وفي الشرع: عبارة عن إيجاب طائفة من المال في مالٍ مَخْصوص .

الزاى مع الميم

(919) الزَّمَان: هو مقدار حركة الفلك الأَطْلس عِنْد الحُكَمَاء، وعند المتكلِّمين: عبارة عن مُتَجَدِّد معلوم يُقَدَّر به مُتَجَدِّد الحر مَوْهُوم، كما يُقال: «آتيك عند طلوع الشمس معلوم،

ومجيئه مَوْهُوم ، فإذا قرن ذلك الموهوم بذلك المعلوم زال الإيهام .

(920) الزَّمُرُّد (5): النَّفْس الكُلّية فلما تَضَاعفت فيها الإمْكانيَّة من حَيْث العَقْل الذي هو سَبَب وجودها ، ومن حيث نفسها أيضًا سُمِّيت باسم جَوْهر وُصِف باللون المُمْتَزج بين الخُضرة والسَّواد .

الزاى مع النون

(**921) الزِّنَا** ⁽⁶⁾: الوَطْء في قُبُل خالٍ عن مِلك وشُبْهة .

(922) الرُّنَّار (⁷⁾: هو خَيْط غَلِيظ بقدر الأصبع من الإبريسم يُشَدِّ على الوَسْط وهو غير الكستيج .

الزاى مع الهاء

(923) الزُّهد: في اللغة: ترك المَيْل إلى الشيء ، وفي اصطلاح أهْل الحقيقة: هو بُغض الدُّنيا والإغراض عنها ، وقيل: هو تَرْك راحة الدُّنيا طلبًا لراحة الآخرة ، وقيل: هو أن يخلو قلبك مما خلت منه يدك.

⁽¹⁾ فرقة ضالة من فرق المُوسَويّة الإمامية ، من غلاة الشيعة . انظر : «الملل والنَّحل» (1/ 168) .

⁽²⁾ زُرارة بن أعين الشيباني بالولاء ، رأس الفرقة الزُّرارية من غلاة الشيعة ، كان متكلمًا شاعرًا ، توفي سنة 150 هجرية . انظر : «الأعلام» (3/ 43) .

⁽³⁾ فرقة ضالة من فرق النجارية الجبرية . انظر : «الملل والنَّحل» (1/ 89) .

⁽⁴⁾ عند الفقهاء: انظر: «التعريفات الفقهية» (108).

⁽⁵⁾ عند الصوفية: انظر: «التوقيف» (389).

⁽⁶⁾ عند الحنفية : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 212) .

⁽⁷⁾ حزام يَشُدّه النَّصْران . انظر : «الوسيط» (زنر) (1/ 417) .

باب السين

100

الزای مع الواو

(924) الزَّوْج: ما به عدد يَنْقسم بمتساويين.

الزاى مع الياء

(925) الزَّيْتُون (1): هو النَّفْس المُسْتَعِدَة للاشتعال بنُور القُدْس لقُوَّة الفِكْر .

(926) الزَّيْت (²⁾: نور استعدادها الأَصْلى .

(927) الزّيْف: ما يَرُدُّهُ بَيْت المال من الدَّرَاهم.

باب السين

السين مع الألف

(928) السّالم: عِنْد الصَّرْفِيِّين: ما سلمتُ حُرُوفه الأَصْلية التي تقابل «بالفاء والعين والمحرة واللام» من حروف العِلّة والهمزة والتَضْعِيف، وعِنْد النَّحْويين: ما ليس في اخره حرف عِلّة سواء كان في غيره أو لا، وسواء كان أصليًّا أو زائدًا، فيكون «نصر» سالمًا عند الطَّائفَتِيْن، «ورمى» غير سالم عند الصَّرْفِيْين، وسالمًا عند النَّحْويِّين «واسلنقى» سالمًا عند التَّرفيين، واسلنقى» سالمًا عند الصَّرفيين، وغير سالم عند النحويين. الصرفيين، وغير سالم عند النحويين.

المَقَامات بِحَاله لا بعلمه وتصوُّره ، فكان العلم الحاصل له عَيْنًا يأبي من ورود الشُّبهة المُضلّة له .

(930) السَّاكن : ما يحتمل ثلاث حركات غير صُورته «كَمِيم عمْرو» .

(931) السَّادَة : جَمع لسيِّد ، وهو الذي علك تَدْبير السَّواد الأَعْظم .

(932) السّائمة ⁽⁴⁾ : هى حيوان مكتفية بالرّعى فى أكثر الحَوْل .

السين مع الباء

(933) السَّبْر والتَّقْسِيم: كلاهما واحد ، وهو إيراد أوصاف الأَصْل: أى المَقِيس عليه وإبطال بعضها ليتعين الباق للعِلِّية ، كما يُقال: عِلّة الحدوث في البيت إما التأليف أو الإمكان ، والثانى: باطل بالتَّخلُف ؛ لأن صفات الواجب ممكنة بالذات ، وليست حادثة فتعين الأوّل . بالذات ، وليست حادثة فتعين الأوّل . (934) السَّبْر والتَّقْسِيم: هو حَصْر الأوصاف في الأصل وإلغاء بعض ليتعين الباق للعلِّية كما يُقال: عِلّة حُرمة الخَمْر الباق للعلِّية كما يُقال: عِلّة حُرمة الخَمْر المحار أو كَوْنُه ماء العنب ، أو المحموع ، وغير الماء وغير الإسكار لا يكون عِلّة بالطريق الذي يُفيد إبطال علة الوَصْف فَتَعَين الإشكار للعِلّة .

^{(1) ، (2)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (95) .

⁽³⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (96).

⁽⁴⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ» (2/ 227).

(935) السَّبَبُ: فى اللَّغة: اسم لما يُتَوَصَّل به إلى المَقْصُود، وفى الشريعة: عِبَارة عَمّا يَكُون طريقًا للوُصُول إلى الحُكْم غير مُؤَثِّر فيه.

(936) السَّبَبُ التَّام: هو الذي يوجد المُسَبِّب بوجوده فقط.

(937) السَّبَبُ الغير التام: هو الذي يَتُوقف وجود المسبب عَلَيْه لكن لا يوجد المسبب يوجد المسب يوجوده فقط.

(938) السَّبَبُ الخَفيف (1): هو متحرك بعده ساكن نحو: ﴿ قُمْ وَمَنْ ﴾ .

(939) السَّبَب الثَّقِيل (2): هو حَرْفَان متحركان نحو: «لَكَ ولِمَ».

(940) السَّبَئِيَّة (3): هم أَصْحاب عبدالله الن سَبَأ (4) قال لعلى ظَلِيَّه : أنت الإله حقًا فَنَفَاه على إلى المدائن ، وقال ابن سبأ : لم يمت عَلِيٌّ ولم يُقْتَل ، وإنما قتل ابن ملْجم شَيْطانًا تَصَوَّر بصورة على ظَلِيُّه ، وعَلَىٌّ فى السَّحاب ، والرَّعْد صَوْتُه ، والبرق سوطه ، وإنه ينزل بعد هذا إلى الأرْض

و يملؤها عدلًا ، وهؤلاء يقولون عند سماع الرعد: عليك السَّلام يا أمير المؤمنين . (941) السَّبْخَة (5) : الهباء فإنه ظُلْمة خَلَق الله فيه الخَلْق ، ثم رَشّ عليهم من نُوره (6) فمن أَصَابه من ذلك النّور اهتدى ، ومن أخطأ أضل وغوى .

السين مع التاء

(942) السّتوقة: ما غلب عليه غشه من الدّراهم .

السين مع الجيم

(943) السَّجع ⁽⁷⁾: هو تواطؤ الفَاصِلتين مع النَّثْر على حرف واحد في الآخر .

(944) السَّجع المطرف (8): هو أن تَّتفق الكلمتان في حرف السَّجع لا في الوزن (كالرَّمِيم والأُمَم).

(945) السَّجْع المُتَوازى (9): هو أن يُراعى في الكلمتين الوَزْن ، وحرف السَّجع كالمحيى والمجرى والقلم والنسم .

^{(1) ، (2)} عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (30) .

 ⁽³⁾ فرقة ضالة من فرق غلاة الشيعة ، الذين غلوا في حق أغتهم حتى أخرجوهم من حدود الخَلِيقية وحكموا فيهم
 بأحكام الإلهية وشبَّهوا الأئمة بالإله . انظر : «الملل والنَّحل» (1/ 173 ، 174) .

⁽⁴⁾ عبد اللَّه بن سَبَأ ، رأس الطائفة السبئية التي قالت بألوهية على بن أبي طالب ﷺ ، كان يهوديًّا وأظهر الإسلام ، قُتل سنة 40 هجرية . انظر : «الأعلام» (4/88) .

⁽⁵⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (96) .

⁽⁶⁾ نور الله جزء من ذاته وذات الله لا تتجزأ .

^{(7) ، (8)} عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (4/ 81 ، 82) .

⁽⁹⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (4/82).

باب السين

السين مع الدال

(946) السُّداسي ⁽¹⁾ : ما كان ماضيه على سِتة أَحْرِف أصول .

السين مع الراء

(947) السِّرِ (2): لَطِيفة مُودعة في القَلْب كالرُّوح في البدن، وهو محَلُّ المشاهدة كما أن الروح محل المَحبة، والقلب مُحلُّ المعرفة.

(948) سِرِّ السِّر (3): ما تفرَّد به الحَقِّ عن العبد كَالعلم بتفصيل الحقائق في إجْمال الأَحَديَّة وجمعها واشتمالها على ما هي عليه ﴿ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهُمَّ إِلَّا هُوَ ﴾ (الأنعام: 59).

المخط السير الفير على وجه الخفية ، وفي الشريعة في السير حق القطع : أخذ الشيء حق القطع : أخذ مكلف خُفية قدر عشرة الوَهْمِيّات ، دراهم مَضْرُوبة محرزة بمكان أو حافظ بلا شبهة حتى إذا كانت قيمة المَسْروق أقل من موجود في الذّه عشرة مضروبة لا يكون سرقة في حَق موجود في الذّه الطع ، وجُعل سرقة شرعًا حتى يُردَّ العبد المَانعه ، وعند الشافعي : تقطع يمين الجَوْهر عرض .

السّارق بربع دينار حتى سأل الشاعر المَعَرى (4) الإمام محمدًا رحمه الله: يَدُّ بِخَمْس مِئتين عَسْجدٍ (5) وُدِيَتْ

مَا بِالْهَا قُطعَتْ فِي رُبْعِ دِينَار

فقال محمد فى الجواب: لما كانت أمينة كانت تُمِينة ، فلما خَانَتْ هَانَتْ .

(950) السَّرْمَدِي : ما لا أوّل له ولا آخر .

السين مع الطاء

(951) السَّطْح المُسْتَوى : هو الَّذى تكون جميع أجزائه على السّواء لا يكون بعضها أرفع وبعضها أخفض .

(952) السطح الجَقِيقي : هو الَّذي يقبل الانقسام طُولًا وعرضًا لا عُمْقًا ونهايته الخَطُّ .

السين مع الفاء

(953) السَّفْسطة (6): قِيَاس مركَّب من الوَهْمِيَّات ، والغرض منه تَغْليطُ الخَصْم وإسكاته كقولنا: الجوهر موجود في الذَّهْن ، وكل موجود في الذَّهْن ، وكل موجود في الذَّهْن عرض لينتج أن الجَوْهر عرض .

⁽¹⁾ عند النحاة والصرفيين . انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 126 - 132) .

^{(2) ، (3)} عند الصوفية : انظر : «معجِم المصطلحات الصوفية» (97 ، 98) .

 ⁽⁴⁾ أبو العَلاء المعترى ، أحمد بن عبد اللَّه التنوخى المعرى ، شاعر فيلسوف ، توفى سنة 449 هجرية .
 انظر : «الأعلام» (1/ 157) .

⁽⁵⁾ العُسْجَد: الذهب . انظر: «الوسيط» (عسجد) (2/ 621) .

⁽⁶⁾ عند المنطقيين: انظر: «الكشاف» (2/ 368).

(954) السَّفَر: لغة: قَطْع المسافة، وشرعًا: هو الخُرُوج على قصد مسيرة ثلاثة أيام ولياليها ، فَما فوقها بسير الإمل ومشى الأقدام .

والسَّفَر عند أهل الحقيقة: عبارة عن سير القلب عند أخذه في التَّوجُّه إلى الحقّ بالذِّكر والأسفار أربعة:

السَّفَر الأوّل: هو رَفْع حجْب الكَثْرة عن وجه الوحْدة ، وهو السَّيْر إلى الله من منازل النَّفْسَ بإزالة التَّعَشّق من المظاهر والأغْيار إلى أن يصل العبد إلى الأفق المبين ، وهو نهاية مقام القلب .

السَّفَر الثَّان : هو رفع حِجَاب الوَحْدة عَنْ وجوه الكثرة العلمية الباطنة ، وهو السَّيْر في الله بالاتِّصاف بصفَاته والتَّحَقَّق بأسمائِه ، وهو السّير في الحق بالحق إلى | رواه يـدلُّ على سقمه . الأُفُق الأَعْلَى وهو نهاية حَضْرة الوَاحِدِيّة .

السَّفَر الثَّالث: هو زَوَال التقييد بالضّدين الظاهر والباطن بالحُصُول في أُحَديّة عين الجمع ، وهو التَّرَق إلى عَيْن الجمع والحَضْرة الأُحَدِيّة وهو مَقَام ﴿ قَابَ قَوْسَيْنِ ﴾ (النجم: 9) وما بقيت الاثنينية فإذا مبادى عَيْن اليقِين . ارتفعت وهو مقام ﴿ أَوْ أَدُّنَى ﴾ (النجم: 9) وهو نهاية الولايّة .

السَّفَر الرَّابِع : عند الرُّجُوع عن الحَقّ إلى الخلق وهو أَحَديَّة الجمع والفرق بشُهُود (٥٥٥) السُّكْر : غَفْلة تَعْرِض بغَلَبة السُّرُور

انْدِراج الحَقّ في الخَلْق واضْمحلال الخَلْق في الحَقّ حتى يرى عين الوَحْدة في صورة الكثرة ، وصورة الكثرة في عَيْن الوَحْدة وهو السَّيْر بالله عن الله للتكميل ، وهو مقام البقاء بعد الفَنَاء ، والفرق بعد الجمع . (955) السَّفَه (1⁾ : عبارة عن خِفّة تعرض للإنسان من الفرح والغَضَب ، فيحمله على العمل بخلاف طَوْر العقل ومُوجب الشرع. (956) السَّفَاتج (²⁾: جمع سفتجة تَعْريب سَفته بمعنى المحكم ، وهي إقراض لسقوط خطر الطّريق.

السين مع القاف

(957) السَّقِيم في الحديث: خِلَاف الصَّحِيح منه ، وعَمَل الرَّاوي بِخِلاف ما

السين مع الكاف

(958) السَّكِينة (3) : ما يجده القلب من الطّمأنينة عند تنزُّل الغيب ، وهي نور في القلب يَسْكن إلى شاهده ويطمئن وهو

(959) السُّكَّر: هو الذي من ماء التَّمْر أي الرّطب إذا غَلى واشتَدّ وقذف بالزبد فهو كالبَاذق في أَحْكَامه.

^{(1) ، (2)} عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ» (2/ 271 ، 274).

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (100) .

على العَقْل بمباشرة ما يوجبها من الأَكْل والشّرب .

وعند أهل الحق: السُّكْر هو غَيْبة بواردٍ قَوى وهو يُعْطى الطّرب والالتذِاذ وهو أَقْوى من الغيبة وأتم منها.

والسُّكْر من الخمر عند أبي حنيفة: أن لا يعلم الأرْض من السماء، وعند أبي يوسف ومحمد والشَّافعي هو أن يختلط كلامه، وعند بعضهم: أن يختلط في مشيته والتَّحرك.

(961) السُّكُون: هو عَدَم الحَرَكة عمَّا من شأنه أن يتحرَّك فعدم الحركة عما ليس من شأنه الحَرَكة لا يكون سكونًا ، فالموصوف بهذا لا يكون مُتَحَرِّكًا ولا ساكنًا .

(962) السُّكُوت: هو ترك التَّكلُّم مع القُدرة عليه .

السين مع اللام

(963) السَّلَم: هو في اللغة: التقديم والتسليم، وفي الشرع: اسم لعقد يُوجب المِلْك في الثّمن عاجلًا، وفي المُثمّن آجلًا، فالمبيع يُسَمّى مُسَلَّما فيه، والثمن رأس المال، والبائع يُسَمّى مُسَلَّما إليه والمُشْترى رَبّ السَّلَم.

(964) السَّلام: تَجُرُّد النفس عن المحنة في الدارين.

(985) السَّلَامة: في علم العروض بقاء الجُزء على الحالة الأصلية .

(966) السَّلْخ : هو أن تَعْمد إلى بيت فتضع مكان كُلِّ لفظ لفظًا فى معناه مثل أن تقول فى قول الشاعر (1) :

دَعِ المَكَارِمَ لا تَرْحل لِبُغْيَتها واقْعُد فإنْك أَنْتَ الطَّاعمُ الكَاسي

ذَرِ المآثِر لَا تَظْعَنْ لمطلبها واجْلِس فإنّك أَنْتَ الآكل اللّابس

(967) السَّلْب: انتزاع النِّسبة.

(968) السُّلَيْمانِيّة (2): هُمْ أَصْحاب سُلَيْمان بن جَرير ، قالوا : الإمامة شُورى فيما بين الخَلْق ، وإنما تَنْعَقِد برجلين من خِيَار المسلمين ، وأبو بكر وعمر رضى الله عنهما إمامان وإنْ أخطأت الأمة في البيعة لهما مع وجود على فَيْنِهُ لكنه خَطَأ لم ينته إلى درجة الفِسْق ، فجوزوا إمامة المَفْ ضُول مع وجود الفَاضِل ، وكَفَّرُوا عثمان فَيْنَهُ وطلحة والزبير وعائشة رضى الله عنهم أجمعين .

السين مع الميم

(969) السَّمْع: هو قوة مُودَعَة في العصب المَفْروش في مُقَعَّر الصِّمَاخ (3) تُدرك بها

⁽¹⁾ قاله الحُطَيْنة ، والبيت من بحر البسيط من قصيدةٍ مَظلَعها :

والله ما مَعْشر الأمُوا امرءًا جُنْبًا في آل ألأي بن شَمَّاس بأكياس

⁽²⁾ فرقة ضالة من فرق الشيعة الزَّيْدية . انظر : «الملل والنِّحل» (1/ 159) .

⁽³⁾ الصَّمَاخ: قناة الأذن الخارجية التي تفضى إلى طبلتها . انظر: «الوسيط» (صمخ) (1/ 542) .

الأُصْوات بطريق وصول الهواء المتكيِّف ِ بِكَيْفيّة الصّوت إلى الصِّمَاخ .

(970) السَّمْت : خَطُّ مُسْتَقَيم واحد وقع عليه الحيِّزان مثل هذا (_____) .

(971) السّماعى: فى اللغة: ما نُسب إلى السماع، وفى الاصطلاح: هو ما لم يذكر فيه قاعدة كُلّية مشتملة على جزئياته.

(972) السَّماحة: هي بَذْل ما لا يجب تفضُّلًا.

(973) السَّمْسمة (1): مَعْرفة تدقُّ عن العبارة والبيان .

(974) السَّنَد: ما يكون المَنْع مَبْنِيًّا عليه أي ما يكون مصححًا لورود المَنْع إما في نفس الأمر أو في زعم السائل ، وللسَّند صِيغٌ ثلاث : إحداها : أن يُقال : لا نسلم هذا لم لا يجوز أن يكون كذا ؟! والثانية : لا نُسلم لزوم ذلك ، وإنما يلزم أن لو كان كذا ، والثالثة : لا نُسَلّم هذا كيف يكون هذا والحال أنه كذا .

السين مع النون

(975) السُّنّة: في اللغة: الطَّريقة مَرضية كانت أو غير مَرضية ، وفي الشَّريعة: هي الطَّريقة المسلوكة في الدِّين من غير افتراضٍ ولا وجوب ، فالسُّنّة ما واظب النبي صلى الله عليه وسلم عليها مع الترك أحيانًا ، فإن كانت المواظبة المذكورة على سَبيل

العبادة فَسُنَن الهُدَى ، وإنْ كانت على سبيل العادة فَسُن الزوائد فَسُنة الهُدى ما يكون إقامتها تكميلًا للدِّين ، وهى التي تتعلَّق بتركها كراهة أو إساءة ، وسُنة الزَّوائد هى التي أخذها هُدَى أى إقامتها حسنة ، ولا يتعلَّق بتركها كراهة ولا إساءة كَسَيْر النبي صلى الله عليه وسلم في قيامه وقعوده ولباسه وأكله .

(976) السُّنة: لغة: العادة، وشريعة: مُشْترك بين ما صدر عن النبي صلَّى الله عليه وسلم من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، وبين ما واظب النبي صلَّى الله عليه وسلم عليه بلا وجوب ، وهي نوعان سُنّة هُدَى ، ويقال لها: السُّنة المؤكّدة كالأذان ،

ويقال لها: السّنة المؤكّدة كالأذان ، والإقامة ، والسّنن ، والرواتب ، والمضمضة ، والاستنشاق على رأى ، وحكمه كالواجب المطالبة في الدنيا إلا أنّ تاركه يُعَاقب وتاركها لا يعاقب ،

وسُننِ الزّوائد: كأذان المُنفْرد ، والسواك ، والأفْعال المعهودة فى الصّلاة وفى خارجها ، وتاركها غير مُعَاقب .

(977) السَّنَة الشَّمْسية: خمسة وستون وثلثمائة يوم .

(978) السَّنة القَمَرية: أربع وخمسون وثلثمائه يوم وثُلُث يوم ، فتكون السَّنة الشَّمْسية زائدة على القمرية بأحد عشر يومًا وجزء من وأحد⁽²⁾ وعشرين جزءًا من اليوم .

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : إمعجم المصطلحات الصوفية » (101) .

⁽²⁾ بالأصل: أحد، والصواب: ما أثبتناه.

باب الشين

الشين مع الألف

(986) الشَّاهد: هو فى اللغة: عبارة عن الحاضر، وفى اصطلاح القوم (3): عبارة عَمَّا كان حاضرًا فى قَلْب الإنْسان، وغَلَب عَلَيْه ذِكْره، فإن كان الغالب عليه العِلْم فهو شاهد العِلْم، وإن كان الغالب عليه الوَجْد فهو شاهد الوَجْد، وإن كان الغالب عليه العَبْد، وإن كان الغالب عليه الحَقّ فهو شاهد الحَقّ .

(987) الشَّاذِّ : ما يكون مخالفًا للقياس من غير نَظُر إلى قِلَة وجوده وكثرته .

(988) الشَّاذِ من الحديث: هو الذي له إسناد واحد يَشْهد بذلك شَيْخ ثقة كان أو غير ثقة ، فَمَثْرُوك لا يُقبل ، وما كان عن ثِقَة يتوقف فيه ، ولا يحتج به .

(989) الشَّاذَ على نَوْعين : شاذٌ مَقْبُول ، وشاذٌ مَرْدود ، أما الشَّاذَ المَقْبُول فهو الذي يجيء على خلاف القياس ويُقبل عند الفُصَحاء ، والبُلَغاء ، وأما الشَّاذ المَرْدُود فهو الَّذي يجيء على خلاف القياس ، ولا يُقبل عند الفُصَحَاء والبُلغَاء ، والفرق بين يُقبل عند الفُصَحَاء والبُلغَاء ، والفرق بين

السين مع الواو

(979) السؤال: طلب الأدْنى من الأعلى . (980) السِّوى: هو الغير، وهو الأعيان من حَيْث تَعيُّنَاتها .

(981) السَّواء (1): بُطُون الحَقِّ في الخَلْق فإن التَّعينات الخُلُقِيَّة ستائر الحَقِّ تعالى والحَقِّ ظاهر في نفسها بحَسبها ، وبطون الخَلْق في الحَق ، فإنّ الحَلْقِيَّة مَعْقُولة باقية على عَدَمِيَّتِها في وجود الحَقِّ المشهود الظاهر بحسبها .

(982) سَوَاد الوَجْه فى الدَّارَيْن : هو الفَنَاء فى الله بالكُلّية بجيث لا وجود لِصَاحبه أصلًا ظاهرًا وباطنًا دنيا وآخرة ، وهو الفَقْر الحَقِيقى والرَّجوع إلى العَدَم الأَصْلى ، ولهذا قالوا : إذا تَمّ الفَقْر فهو الله (2).

(983) السَّوْم: طلب المَبِيع بالثمن الذي تقرر به البَيْع.

(984) السّور فى القَضية : هو اللفظ الدَّال على كمية أفراد المؤضوع .

السين مع الياء

(985) السِّير : جمع سيرة وهى الطَّريقة سواء كانت خيرًا أو شرًّا ، يُقال : « فلان محمود السيرة ، فلان مذموم السيرة » .

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (101).

⁽²⁾ قاله الكاشى . انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (101) ، ولا يصح أن يوصف الله عز وجل إلا بما وصف به نفسه ، أو وصفه الأنبياء فيما صح من أحاديث .

⁽³⁾ أي عند الصوفية .

الشّاذ والنّادر والضّعيف: هو أن الشاذَّ يكون في كلام العرب كثيرًا لكن بخلاف القياس ، والنادر: هو الذي يكون وجوده قليلًا ؛ لكن يكون على القياس ، والضّعيف: هو الذي لم يَصِل حُكمه إلى النّبوت .

الشين مع الباء

(990) الشُّبْهة (1): هو ما لم يتيقن كونه حرامًا أو حلالًا.

(991) الشُّبْهة في الفِعْل (2): هو ما ثبت بِظَن غير الدِّليل دَلِيلًا كظن حِلِّ وَطْء أَمَة أَبِيهِ وعرسه .

(992) الشُّبْهة فى المَحَل (3): ما تَحْصُل بقيام دليل نافٍ للحُرْمة ذاتًا كوطء أمة ابنه ، ومعتدَّة الكنايات لقوله صلَّى الله عليه وسلم: «أنت ومالك لأبيك» (4) وقول بعض الصحابة: «إن الكنايات رَوَاجع» أى إذا نظرنا إلى الدَّليل مع قطع النَّظر عن المانع يكون منافيًا للحُرْمة.

(993) شُبْهة الملْك (5): بأن يَظُنّ الموطُوءة المرأته أو جَاريته .

(994) شُبْهة العَمْد فى القَتْل ⁽⁶⁾ : أن يَعْتَمِد الضَّرْب بما ليس بسلاح ، ولا بما أُجْرى

بحرى السِّلاح هذا عند أبي حنيفة رحمه الله ، وعندهما إذا ضربه بِحَجَر عظيم ، أو خشبة عظيمة فهو عَمْد ، وشِبْه العمد أن يَتَعَمّد ضَرْبه بما لا يَقْتل به غالبًا كالسَّوْط والعَصَا الصَّغير والحَجَر الصَّغير .

الشين مع التاء

(995) الشَّتم: وَصْف الغير بما فيه نَقْص وَازْدِرَاء .

الشين مع الجيم

(996) الشَّجَرة (7): الإنسان الكامل مدَبر هَيْكل الجُسْم الكُلِّي ، فإنه جامع الحقيقة مُنْتَشر الدَّقَائق إلى كُلِّ شيء فهو شجرة وَسَطِيّة لا شرقية وجُوبيّة ولا غَربِيّة إمكانية بل أمر بيّن الأمْرين أصلها ثابت في الأرض السّفلي وفَرْعها في السموات العُلي أَبْعاضُها الجِسْمِيّة عُرُوقها ، وحقائقها الرُّوحَانيّة فرُوعها ، والتَّجَلي الذَّاتي المخصوص بأَحَدِيّة فَرُوعها ، والتَّجلي الذَّاتي المخصوص بأَحَدِيّة جَمْع حَقِيقتها ، النَّاتج فيها بِسِرّ « إنّي أنا الله رب العالمين ثمرتها » .

(997) الشَّجَاعة: هيئة حاصلة للقوة الغَضَبِيّة بين التَّهور والجُبْن ، بها يقدم على أُمُور يَنْبَغى أن يقدم عليها كالقتال مع الكفار ما لم يزيدوا على ضِعْف المسلمين .

^{(1) ، (2) ، (3)} عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 317 : 319) .

⁽⁴⁾ أخرجه أبو داود (3530) ، وابن ماجه (2291) ، والحديث صحيح .

^{(5) ، (6)} عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 318 ، 319) .

⁽⁷⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (102) .

الشين مع الراء

(998) الشَّرْط (1): تَعْلِيق شيء بشيء بحيث إذا وُجد الأوّل وجد الثانى ، وقيل الشَّرط: ما يتوقَّف عليه وجود الشيء ، ويكون خارجًا عن ماهيته ، ولا يكون مُؤَثِّرًا في وجوده ، وقيل الشرط: ما يتوقَّف ثُبُوت الحُكْم عليه .

(999) الشَّرْط: في اللغة: عبارة عن العلامة ، ومنه أَشْراط السَّاعة ، والشُّرُوط في الصَّلاة ، وفي الشَّريعة: عبارة عَمَّا يُضَاف الحُكْم إلَيْه وجودًا عند وجوده لا وجوبًا .

(1000) الشَّرطية (2): ما تتركَّب من قضيتين . وقيل الشِّرطية : هو الذي يتوقَّف علَيْه الشِّيء ولم يدخل في مَاهِية الشِّيء ولم يُؤثِّر فيه ، وَيُسَمى الموقوف بالمَشْرُوط ، والموقوف عليه بالشَّرط : كالوضوء للصَّلاة ، فإن الوضوء شرط موقوف عليه للصّلاة ، وليس بداخل فيها ، ولا يُؤثِّر فيها .

(1001) الشَّركة (3): هي اختلاط النَّصيبيْن فصاعدًا بحيث لا يتميَّز ، ثم أُطْلق اسم الشركة على العَقْد ، وإنْ لَمْ يُوجد اختلاط النَّصِيبَيْن .

(1002) شَرِكة الملك (⁴⁾: أن يَمْلك اثنان عَيْنًا إِرثًا أَو شراء .

(1003) شَرِكة العَقْد (5): أن يقول أحدهما: «شَارَكْتُكَ في كذا، ويقبل الآخر»، وهي أربعة:

شركة الصنائع والتقبُّل: هي أن يشترك صانعان كالخياطين أو خياط وصبَّاغ ويقبلا العمل كان الأجر بينهما .

شركة المُفَاوَضَة: هى ما تضمنت وكَالة وكَفَالة وتساويا مالًا وتَصَرُّفًا ودينًا .

شركة العِنَان : هى ما تضمَّنت وكالةً فقط لا كفالة وتَصِحّ مع التَّساوى فى المال دُون الرِّبْح وعَكْسه ، وبعض المال وخلاف الجنس .

شَرِكة الوُجُوه: هي أن يشتركا بلا مالٍ على أن يشتريا بوجوههما ويبيعا وتتضَمَّن الوكالة .

(1004) الشَّرْع: فى اللغة: عبارة عن البَيَان والإِظْهار، يُقال: شرع الله كذا أَىْ جعله طريقًا ومذهبًا ومنه المشرعة.

(1005) الشِّرْب: هو النَّصيب من الماء للأراضي وغيرها .

(1006) الشُّرْب: بالضَّمِّ إيصال الشيء إلى جَوْفه بعينه مما لا يتأتَّى فيه المَضْغ.

⁽¹⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 325).

⁽²⁾ عند المنطقيين: انظر: «الكشاف» (2/ 495).

^{(3) ، (4) ، (5)} عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 339 : 335) .

(1007) الشَّرّ : عبارة عن عدم ملاءمة الشَّبْع .

(1008) الشَّرِيعة: هي الائتمار بالتزام العُبُودية، وقيل الشريعة: هي الطريق في الدِّين.

الشين مع الطاء

(1009) الشَّطْح (1): عبارة عن كلمة عليها رائحة رُعونة ودعوى ، وهو من زلَّات المحققين ؛ فإنه دعوى بحق يُفْصِحُ بها العارف من غير إذن إلهي بطريق يُشعر بالنباهة .

(1010) الشَّطْر (2): حَذْف نِصْف البَيْت، ويُسَمَّى مَشْطُورًا.

الشين مع العين

(1011) الشِّعْر: لغة: العلم، وفي الاصطلاح: كلام مقَفِّي مَوْزُون على سَبِيل القَصْد، والقَيْد الأخِير يخرج نحو قوله تعالى: ﴿ ٱلنِّيَ ٱنقَضَ طَهْرَكَ (أَنَّ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرُكَ ﴾ (النرح: 3، 4)، فإنه كلام مُقَفى مَوْزُون لكن ليس بشعر؛ لأن الإتيان به موزونًا ليس على سبيل القَصْد، والشعر في اصطلاح المنطقيين: قِيَاس مُؤلَّف من الخِيَّلات، والغرض منه انفِعَال النَّفْس

بالتَّرْغيب والتَّنْفير ، كقولهم : الخمر ياقوتة سيَّالة ، والعسل مرة مُهَوِّعة (3)

(1012) الشُّعُور: علم الشِّيء علم حِسَّ. (1013) الشُّعَيْبيَّة (4): هم أصحاب شُعَيْب ابن محمد وهم كالمَيْمُونيّة إلا في القَدَر.

الشين مع الفاء

(1014) الشَّفْعة: هي تملَّك البُقْعة جبرًا بما قام على المشترى بالشركة والجوار .

(1015) الشَّفَاعة: هي السُّوَّال في التَّجَاوز عن الذنوب من الذي وقع الجِنَاية في حَقّه. (1016) الشَّفَقة: هي صَرْف الهِمّة إلى إزالة المكروه عن الناس.

(1017) الشِّفَاء: رجوع الأَخْلاط إلى الاعتدال .

الشين مع الكاف

(1018) الشُّكْر: عبارة عن مَعْرُوفٍ يُقابل النِّعْمة سواء كان باللسان أو باليد أو بالقلب، وقيل: هو الثناء (على) المحسن بذكر إحسانه، فالعبد يشكر الله: أَيْ يُثْنِى عليه بذكر إحسانه الذي هو نِعْمة، والله يشكر العبد أَي يُثْنِي عليه بقبوله إحسانه الذي هو نِعْمة، إحسانه الذي هو طاعته.

Click For More Books https://archive.org/details/@zohaibhasanattari

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (104) .

⁽²⁾ عند العروضيين: انظر: «الوافي في العروض والقوافي» (189).

⁽³⁾ هوعه : قيَّأَهُ . انظر : «الوسيط» (2/ 1040) .

 ⁽⁴⁾ فرقة ضالة من العَجَاردة الحوارج ، أصحاب شعيب بن محمد ، وهو على بدع الحوارج في الإمامة والوعيد ، وعلى بدع العجاردة في حكم أطفال الكفار ، وحكم التولى والتبرّى . انظر : «الملل والنّحل» (1/ 131) .

باب الشين

(1019) الشُّكُر اللَّغوى: هو الوَصْف بالجَمِيل على جِهَةِ التَّعْظيم والتَّبْجيل على النَّعْمة من اللِّسان والجَنَان والأَرْكان . (1020) الشُّكُر العُرْفِيّ : هو صَرْف العبد جميع ما أَنْعَم الله به عليه من السَّمع والبَصَر وغيرهما إلى ما خُلق لأجله .

فَبَيْن الشّكر اللّغوى والشُّكر العُرْفى عُمُوم وخُصُوص مُطْلق ، كما أن بين الحمد العُرْفى والشُّكر العُرْفى أيضًا كذلك ، وبين الحَمْد اللَّغوى والحمد العُرْفى عُمُوم وخصوص من وَجْه ، كما أن بين الحمد اللُغوى والشُّكر اللَّغوى أيضًا كذلك ، وبين الحمد العُرْفى والشَّكر العُرْفى عُمُوم وبين الحمد العُرْفى والشَّكر العُرْفى عُمُوم وخصوص مُطْلق ، كما أن بين الشُّكر العُرْفى والحمد اللَّغوى عُمُومًا وخصوصًا العُرْفى والمُمد اللَّغوى عُمُومًا وخصوصًا من وجه ، ولا فرق بين الشُّكر اللَّغوى والحمد اللَّغوى السُّكر اللَّغوى المُمد العُرْفى .

(1021) الشَّكل (1): هو الهيئة الحاصلة للجسم بِسَبب إحاطة حَدِّ واحد بالمقدار كما في الكُرة أو حدود كما في المضلّعات من المربّع والمسَدّس ، والشَّكْل في العَرُوض: هو حَدْف الحرف الثاني والسابع من «فاعِلَاتُنْ» ليبقى «فعلات» ويُسمّى أشكل .

(1022) الشَّكَّ : هو التردُّد بين النقيضين المَحْبُوب .

بلا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشك ، وهو وقيل الشك: ما استوى طَرَفَاه ، وهو الوقوف بين الشَّيْئين لا يميل القلب إلى أحدهما ، فإذا ترَجَّحَ أحدهما ولم يُطْرح الآخر فهو ظَنّ ، فإذا طرحه فهو غالب الظن ، وهو بمنزلة اليقين .

(1023) الشَّكُور: من يرى عجْزه عن الشُّكر ، وقيل: هو الباذل وُسْعه فى أداء الشُّكر بقلبه ولِسَانه وجَوَارحه اعتقادًا واعترافًا ، وقيل: الشَّاكر من يَشْكر على الرَّخاء ، والشَّكُور من يَشْكر على البلاء ، والشَّكُور من يَشْكر على البلاء ، والشَّكُور من يَشْكر على البلاء ، والشَّكُور من يَشْكر على المنع .

الشين مع الميم

(1024) الشَّمّ: هو قُوّة مُودَعة فى الزائدتين الثابتتيْن فى مُقَدَّم الدِّمَاغ الشبيهتين بحلمتى الثَّدْى يُدْرك بها الروائح بِطَريق وُصول الهُواء المتكيِّف بكيفية ذى الرَّائحة إلى الخَيْشُوم .

(1025) اَلشَّمْس (²⁾: هو كَوْكب مُضِيء نَهَارِيّ .

الشين مع الواو

(1026) الشَّوْق: نِزَاع القَلْب إلى لِقَاء المَحْبُوب.

انظر : «الوسيط» (1/ 513) .

⁽¹⁾ عند الحكماء والمهندسين : انظر : «الكشاف» (2/ 533) .

⁽²⁾ الشمس في علم الفلك الحديث «نجم» وهو النجم الرئيسي الذي تدور حوله سائر الكواكب .

(1027) شَوَاهِدُ الْحَقِّ (1): هِيَ حَقَائق اللَّاكُون . اللَّاكُون .

الشين مع الهاء

(1028) الشَّهيد: هو كُلِّ مُسْلم طاهر بالغ قُتِل ظُلْمًا ولم يجب بقَتْلِهِ مَال ولم يُرْتث (2). (1029) الشَّهادة: هى فى الشريعة: إخبار عن عَيان بلفظ الشَّهادة فى مجلس القاضى بحق للغَيْر على آخر، فالإخبارات ثلاثة: إما بحق للغير على آخر، وهو الشَّهادة، أو بحق للمُحْبر على آخر، وهو الدَّعوى، أو بالعكس، وهو الإقرار.

(1030) الشُّهُود (3): هو رؤية الحَقّ بالحَقّ.

(1031) الشَّهُوة: حَرَكة للنَّفْس طلبًا للمُلائم.

(1032) الشُّهَامة: هي الحِرْص على مُبَاشرة

أُمُور عظيمة تَسْتَثْبِعِ الذِّكرِ الجميل .

الشين مع الياء

(1033) الشَّيْطنة: مرْتبة كلية عامة لمظاهر المُضِلِّ.

(1034) الشّيعة (4): هم الذين شايعوا عليًا وَقَالُوا : إنه الإمام بعد رسول الله عنه واعتقدوا أن الإمامة لا تَخْرج عنه وعَنْ أَوْلَاده .

(1035) الشَّيْبَانِيَّة (5): هُمْ أَصْحاب شَيْبان ابن سلمة (6) قالوا: بالجَبْر ونَفْى القَدَر. (1036) الشَّيْء: في اللغة: هو ما يصحّ أن يعلم ويخبر عنه عند سيبويه (7) وقيل الشيء: عبارة عن الوُجود، وهو اسم لحميع المكونات عَرَضًا كان أو جوهرًا ، وفي حيصح أن يعلم ويخبر عنه ، وفي الاصطلاح: هو الموجود الثابت المتحقق في الخارج.

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (105) .

⁽²⁾ ارتُثَّ فلان : ضرب في الحرب فأثخن ، وحُمل وبه رمق ثم مات . انظر : «الوسيط» (رَثِّ) (1/ 340) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : "معجم المصطلحات الصوفية " (105) .

⁽⁴⁾ وقالوا: إن خرجت الإمامة عنهم ، فبظلم أو تُقْية منهم ، وقالوا: إن الإمامة ليست قضية مصلحية تنال باختيار العامة ، بل أصولية لا يجوز للرسول إغفالها ، ولا تفوّض للعامة ، وقالوا: بعصمة الأنبياء والأثمة ، والتولى والتبرى قولًا وفعلًا ، وعقدًا إلا في مال التقية . وهم خمس فِرَق ، بعضهم يميل في الأصول إلى الاعتزال ، وبعضهم إلى السُّنة ، وبعضهم إلى التشبيه . انظر : «الملل والنَّحل» (1/ 146) .

⁽⁵⁾ فرقة ضالة من النواصب الثعالبة الخوارج ، قالوا بالجبر ، ووافقوا جهم بن صفوان فى مذهبه ، ونفى القدرة الحادثة وقالوا : إن الله لم يعلم حتى خلق لنفسه علمًا ، ولا يعلم الأشياء إلا عند حدوثها . انظر : «الملل والنّحل» (1/ 132) .

⁽⁶⁾ شَيْبان بن سلمة السدوسى الحَرُورى، ، أول من أظهر التشبيه أى تشبيه الله بخَلْقه ، قُتل سنة 130 هجرية . انظر : «الأعلام» (3/ 180) . .

 ⁽⁷⁾ عمرو بن عثمان الملقّب بـ «سيبويه» إمام النحاة ، وأول من بسط علم النحو ، توفى سنة 180 هجرية .
 انظر : «البداية والنهاية» (10/ 176) .

باب الصاد

الصاد مع الألف

(1037) الصَّالح: هو الخالص من كُلِّ فساد. (1038) الصَّاعقة: هى الصَّوْت مع النار، وقيل: هى صَوْت الرَّعْد الشَّدِيد الذى حق للإنسان أن يُغْشى عليه منه أو يموت. (1039) الصَّالِحيّة (1): أصْحاب الصَّالحي وهم جوَّزوا قِيَام العلْم والقُدرة والسَّمع والبصر مع الميّت، وجوَّزوا خلُو الجَوهر عن الأعْراض كُلها.

الصاد مع الباء

(1040) الصَّبْر: هو ترك الشَّكُوى من أَلَم البَّلْوى لغيْر الله لا إلى الله ؛ لأنّ الله تعالى البَّلْوى لغيْر الله لا إلى الله ؛ لأنّ الله تعالى أَثْنى على أيوب صلَّ الله عليه وسلم بالصبر بقوله : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَهُ صَابِرًا ﴾ (سورة ص : 44) مع دُعائه في دفع الضَّر عنه بقوله : ﴿ وَأَيُّوبَ إِذَ نَادَىٰ رَبَّهُ وَ النِّ مَسَّنِيَ الطُّبُرُ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّحِمِينَ ﴾ (الانبياء: 83) ، فعلمنا أن العَبْد إذا دعا الله تعالى في كَشْف الضُّرِ عنه لا يقدح في صبره ، ولئلًا يكون كالمقاومة مع الله تعالى ودعوى التَّحمُّل بمشاقه . قال الله تعالى :

﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اَسْتَكَانُواْ لِرَبِّمْ وَمَا يَضَرَّعُونَ ﴾ (الموسود: 76) فإن الرِّضا بالقضاء لا يَقْدح فيه الشَّكُوى إلى الله ولا إلى غيره ، وإنَّما يَقْدح بالرِّضا في المقضى ونحن ما خوطبنا بالرِّضا بالمقضى والضَّر هو المقضى به ، وهو مقضى به على العبد سواء رَضِى به أو لمَمْ يَرْضَ كما قال صلى الله عليه وسلم: « من وجد خيرًا فليحمد اللَّه ، ومن وجد غَيْر فذلك فلا يَلُومنَ إلا نَفْسه » (2) ، وإنما لزم الرِّضا بالقضاء ؛ لأن العبد لابد أن يَرْضى بحكم سَيِّده .

الصاد مع الحاء

(1041) الصّحة: حالة أو مَلَكة بها تَصْدر الأَفْعال عن موضعها سليمة ، وهي عند الفقهاء: عبارة عَنْ كون الفعْل مُسْقطًا للقضاء في العبادات ، أو سببًا لترتب غراته المطلوبة منه عليه شرعًا في المعاملات وبإزائه البطلان .

(1042) الصَّحُوة (3): هو رُجُوع العارف إلى الإحساس بعد غَيْبته وزَوال إحْسَاسِه . (1043) الصَّحيح : هو الذي ليس في مُقابلة «الفاء والعين واللام » حرف عِلَّة وهمزة وتَضْعيف (4) ، وعند النحويين : هو اسم

⁽¹⁾ فرقة ضالة من فرق المرجئة القدرية ، القائلون بالإرجاء والقدر على مذهب القدرية .

انظر : «الملل والنّحل» (1/ 145) . (2) أخرجه مسلم رقم (2577) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (108) .

⁽⁴⁾ عند الصرفيين : انظر : «النحو الوافى» (1/ 46) ، (4/ 747) .

باب الصاد

لم يكن في آخره حرف علَّه .

(1044) الصَّحيح في العبادات والمعاملات (1): ما اجْتمع أركانه وشرائطه حتى يكون معتبرًا في حَقّ الحُكم.

(1045) الصَّحيح: ما يُعتمد عليه.

(1046) الصَّحِيح من الحديث: ما مرَّ في الحديث الصحيح.

(1047) الصَّحَاب : هو فى العُرْف من رأى النبى صلى الله عليه وسلم وطالت صحبته معه ، وإن لم يَرْو عنه صلى الله عليه وسلم وقيل : وإن لم تَطُل (2) .

الصاد مع الدال

(1048) الصّدْق: لغة: مطابقة الحُكْم للواقع، وفي اصْطِلاح أهل الحقيقة: قول الحَقِ في مواطن الهَلَاك، وقيل: أن تَصْدق في موضع لا يُنْجِيك منه إلا الكَذب، قال القُشيريّ (3): الصّدْق أن لا يكون في أحوالك شوب، ولا في اعتقادك ريب، ولا في أعمالك عَيْب، وقيل: الصّدق هو ضِدّ الكذب وهو الإبانة عَمّا يخربه على ما كان.

(1049) الصِّدِّيق : هو الذي لم يدع شَيْئًا مما أظهره باللَّسان إلا حَقِّقَهُ بقلبه وعمله .

(1050) الصَّدقة: هي العطية تبتغي بها المثوبة من الله تعالى .

(1051) الصَّدْر: هو أول جزء من المِصْراع الأول في البيت (⁴⁾.

الصاد مع الراء

(1052) الصّرف: في اللغة: الدفع والرّد، وفي الشريعة: بيع الأثمان بَعْضها ببعض. (1053) الصَّرْف: علم يعرف به أحوال الكَلِم من حيث الإعلال.

(1054) الصَّرِيح: اسم لكلام مكشوف المراد منه بسبب كثرة الاستعمال حَقِيقة كان أو مجازًا ، وبالقيد الأخير خرج أقسام البيان مثل بعت واشتريت ، وحُكمه ثُبوت مُوجبه من غير حاجة إلى النية .

الصاد مع العين

(1055) الصَّعْق (5): الفناء في الحَقّ عند التَّجلي الذاتي الوَارد بسبحات يَحْترق ما للسوى فيها .

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 357) .

 ⁽²⁾ عند المحدثين : كل من لقى النبى ﷺ مُسلمًا ومات على الإسلام ولو تخللت ذلك رِدة على الأصح .
 انظر : «قاموس مصطلحات الحديث النبوى» (72) .

⁽³⁾ عبد الكريم بن هوازن القُشَيْرى من كبار الزُّهاد المتصوفة ، توفى سنة 465 هجرية . انظر : «الأعلام» (4/ 57) .

⁽⁴⁾ أي بيت الشّعر .

⁽⁵⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (109) .

الصاد مع الفاء

(1058) الصّفة: هي الاسم الدّال على بعض أحوال الذّات، وذلك نحو طويل وقَصير، وعاقل وأحمق وغيرها.

(1057) الصِّفة المُشَبِّهة (1): ما اشْتُقَ منَ فعل لازم لمن قَامَ به الفِعْل على معنى الشَّبوت نحو: «كريم وحَسَن».

(1058) الصِّفَات الذاتية (2): هي مَا يُوصف الله بها ، ولا يوصف بضِدّها نحو : القُدْرة والعِزّة والعَظَمة وغيرها .

(1059) الصِّفات الفِعْلية : هي ما يجوز أن يوصف الله بضِدَّه كالرِّضَا والرَّحْمة والسَّخط والغَضَب ونحوها .

(1060) الصِّفَات الجمالية: مَا يَتَعلَّق باللَّطف والرَّحمة .

(1061) الصِّفات الجلالية: هي ما يتعلَّق بالقَهْر والعِزَّة والعَظمة والسّعة .

(1062) الصِّفة: هي الأمارة اللازمة بذات المَوْصوف الذي يُعْرف بها .

(1063) الصَّفْقَة: في اللغة: عبارة عن ضرب اليد عند العقد ، وفي الشرع: عبارة عن العَقْد .

(1064) صَفَاء الذِّهْن : هو عبارة عنَ اسْتِعْداد النَّفْس لاستخراج المطلوب بلا تَعَب .

(1065) الصَّفْوة : هم المتصوفون بالصَّفاء عن كدر الغَيْرية .

(1066) الصَّفى: هو شيء نفيس كان يصطفيه النبي صلَّى الله عليه وسلم لنفسه «كَسَيف أو فرس أو أَمَة ».

الصاد مع اللام

(1067) الصَّلح: هو فى اللغة: اسم من المصالحة وهى المسالمة بعد المنازعة ، وفى الشريعة: عقد يرفع النزاع .

(1068) الصَّلاة: في اللغة: الدعاء، وفي الشريعة: عبارة عن أَرْكان مخصوصة وأذكار معلومة بشرائط محصورة في أوقات مقدرة، والصّلاة أيضًا طلب التَّعْظيم لجانب الرسول صلى الله عليه وسلم في الدُّنيا والآخرة.

(1069) الصَّلم (3): حَذْف الوتد المفروق مثل حَذْف (لات » من « مَفْعُولَات » ليبقى « مَفْعُو لات » ليبقى « مَفْعُو » فينقل إلى « فَعِلْنْ » ويُسمى أَصْلم . (1070) الصَّلْتية (4): هم أَصْحاب عُثْمان

⁽¹⁾ عند الصرفيين والنحاة: انظر: «شرح ابن عقيل» (3/ 140).

⁽²⁾ يجب إثبات ما أثبته الله لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ ، وصفاته عز وجل توقيفية ، فلا يجوز وصف الله إلا بما وصف به نفسه أو رسوله ﷺ ، وكذلك النفى .

⁽³⁾ عند العروضيين: انظر: «الوافى» (190).

⁽⁴⁾ فرقة ضالة من العَجَاردة الخوارج أصحاب عثمان بن أبي الصلت ، وقيل : الصلت بن أبي الصلت ، وقيل : صلت ابن عثمان . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 226) .

باب الصاد

ابن أبي الصَّلْت ، وهُم كالعَجَاردة لكن قالوا: من أُسْلم واسْتَجار بنا تولّيناه الصاد مع الهاء

وبرئنا من أُطْفاله حيَّى يبلغوا فيدعوا إلى الإسلام فَيَقْبِلُوا .

الصاد مع النون

(1071) الصّناعة: مَلَكة نَفْسانية يَصْدر عنها الأفْعال الاختيارية من غير رَويّة ، وقيل: العلم المتعلِّق بكيفية العمل.

(1072) صَنْعة التَّسْمِيط: هي أن يُؤْتي بَعْد الكلمات المَنْثُورة ، أو الأبْيات المشطورة بقَافِية أُخْرى مرعية إلى آخرها كقول ابن دُرَيْد (1):

لَمَّا بِدا مِن المَشيب صَوْنه ⁽²⁾

وبَان عن عَصْر الشَّباب بَوْنُه قلتُ لها والدَّمْع هام جَوْنه (3)

أما تُرى رَأْسي حَاكى لَوْنه طُرّة (4) صبح تحت أذيال الدّجي

إلى آخر القَصِيدة ، وكقول الصَّاغَان (5) في ديباجة المشارق: مُحْيى الرَّمم، ومُجْرى القَلَم ، وذارئ الأُمَم ، وبارئ النَّسَم،

ليَعْبدُوه ولا يشركوا به إلى آخر الدِّيباجة .

(1073) الصِّهر: ما يحلُّ لك نِكَاحه من القَرابة وغير القرابة وهذا قول الكُلْبي ، وقال الضَّحَّاك (6): الصّهر الرّضاع ، ويحرم من الصِّهر ما يحرم من النَّسب، ويُقال : الصّهر الذي يجرم من النسب .

الصاد مع الواو

(1074) الصَّوْت: كيفية قائمة بالهواء يحملها إلى الصماخ .

(1075) الصَّوَاب: لغة: السداد، واصطلاحًا: هو الأمر الثابت الذي لا يسوغ إنكاره ، وقيل : الصواب إصابة الحقّ .

والفرق بين الصُّواب والصِّدْق والحق: أن الصّواب: هو الأمر الثابت في نفس الأمر الذي لا يسوغ إنكاره ، والصّدق: هو الذي يكون ما في الذهن مُطابقًا لما في الخارج ، والحق : هو الذي يكون ما في الخارج مُطابقًا لما في الذهن.

⁽¹⁾ محمد بن الحسن بن دُرَيْد الأزدى من أئمة اللغة والأدب ، توفى سنة 321 هجرية . انظر : ١ الأعلام؛ (6/ 80) .

⁽²⁾ دليل على تمكنه من شعر الرأس .

⁽³⁾ جَوْنه : كلمة من الأضداد بمعنى : الأسود والأبيض والنور والظلمة . انظر : «الوسيط» (1/ 154) .

⁽⁴⁾ طُرّة : اسم الشيء المقطوع وطرف كل شيء . انظر : «الوسيط» (2/ 574) .

⁽⁵⁾ الحسن بن محمد الرَّضِي الصَّاخَانِيّ ، أعلم أهل عصره في اللغة ، توفي سنة 650 هجرية . انظر : « الأعلام » (2/ 214) .

⁽⁶⁾ لعله : الضحاك بن عثمان كان من أكبر أصحاب الإمام مالك ، توفى سنة 180هجرية . انظر : «الأعلام ، (3/ 214) .

الصاد مع الياء

(1082) الصَّيْد : ما تحوش بجناحه أو بقوائمه مأكولًا كان أو غير مأكول ، ولا يؤخذ إلا بحِيلة .

باب الضاد

الضاد مع الألف

(1083) الضَّال: المملوك الذي ضَلَّ الطَّريق إلى منزل مالكه من غير قصد.

الضاد مع الباء

(1084) الضَّبْط: في اللغة: عبارة عن الحزم، وفي الاصطلاح: إسماع الكلام كما يَحِق سَماعه ثُمّ فَهْم معناه الذي أُريد به، ثُمّ حفظه ببذل مجهوده والثبات عليه بمذاكرته إلى حين أدائه إلى غيره.

الضاد مع الحاء

(1085) الضَّحِك: كيفية غير راسخة يَحْصل من حركة الرُّوح إلى الخارج دفعة بسبب تعجَّب يحصل للضاحك ، وحد الضَّحك ما يكون مَسْمُوعًا له لا لجيرانه . (1086) الضُّحْكة: بوزن «الصُّفْرة» من يَضْحك عليه الناس ، وبوزن «الهُمَزَة» من يضحك عليه الناس ، وبوزن «الهُمَزَة» من يضحك على الناس .

(1076) الصَّواب: خلاف الخَطَأ ، وهما يُستعُملان في الجمتهدات ، والحق والباطل يُستعُملان في المُعتقدات ، حتى إذا سُئلنا في مَذْهَبِنَا ، ومذهب مَنْ خَالفنَا في الفُرُوع يجب عَلَيْنا أن نجيب بأن مذهبنا صواب يجتمل الخطأ ، ومذهب من خالفنا خطأ يحتمل الضواب ، وإذا سُئِلنا عن معتقدنا ومعتقد من خالفنا في المعتقدات يجب علينا ومعتقد من خالفنا في المعتقدات يجب علينا عن نقول الحق ما عليه نَحْن ، والباطل ما عليه خُصُومنا ، هكذا نقل عن المشايخ ، وتمام المسألة في أصول الفقه .

(1077) صُورَة الشيء (1): مَا يُؤْخذُ منه عند حذف المُشَخصات ، ويُقال : صورة الشَّيء ما به يَحْصل الشيء بالفعل . (1078) الصُّورة الجسمية (2): جَوْهر مُتَّصل بسيط لا وجود لمحله دونه ، قابل للأبعاد الثلاثة المدركة من الجسم في بادئ النظر .

(1079) الصُّورة الجُسْمية (3): الجَوْهر الممتدِّ في الأَبْعاد كُلِّها المدرك في بادئ النظر بالحسّ .

(1080) الصُّورة النَّوعية (4): جَوْهر بسيط لا يتمُّ وجوده بالفعل دُون وجود ما حَلَّ فيه . (1081) الصَّوم: في اللغة: مُطلق الإمساك، وفي الشرع: عبارة عن إمساك مَحْصوص، وهو الإمساك عن الأكل والشرب والجِماع من الصَّبح إلى المغرب مع النّية .

^{ِ (1 ، 2 ، 3 ، 4)} عند الحكماء : انظر : «الكشاف» (3/ 34) .

باب الضاد

الضاد مع الدال

(1087) الضّدان: صفتان وجوديتان يتعاقبان في موضع واحد يستحيل اجتماعهما كالسّواد والبياض ، والفرق بين الضّدّين والنَّقيضين أن النَّقيضين لا يجتمعان ، ولا يَرْتَفِعان كالعدم والوجود ، والضّدين لا يجتمعان ولكن يرتفعان كالسّواد والبياض .

الضاد مع الراء

(1088) الضَّرْب فى العروض : آخر جزء من المصراع الثانى من البيت

(1089) الضّرب في العدد: تَضْعيف أحد العددين بالعدد الآخر .

(1090) الضرورية المُطْلَقة (1): هي التي يحكم فيها بضرورة ثُبُوت المحمول للموضوع ، أو بضرورة سُلبه عنه ما دام ذات الموضوع موجودة ، أما التي حُكم فيها بضرورة الثُبُوت فضروريّة مُوجبة كقولنا : كل إنسان حيوان بالضرورة ، فإن للإنسان في جميع أوقات وجوده ، وأما التي كقولنا : لا شيء من الإنسان بحجر كقولنا : لا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة ، فالحكم فيها بضرورة سلب الحجر عن الإنسان في جميع أوقات وجوده .

(1091) الضَّرُورة : مشتقة من الضرر وهو النازل مما لا مدفع له .

الضاد مع العين

(1092) الضَعيف: ما يكون فى ثبوته كلام «كقُرطاس» بضم القاف فى قرطاس بكسرها .

(1093) ضعف التأليف: أن يكون تأليف أجزاء الكلام على خلاف قانون النّحو كالإضمار قبل الذكر لَفْظًا أو معنى نحو: «ضَرَب غُلامه زيدًا».

(1094) الضَّعيف من الحديث: ما كان أدنى مرتبة من الحسن وضَعْفُه يكون تارة لضعف بعض الرُّواة من عدم العدالة أو سوء الحفظ أو تُهمة في العَقِيدة ، وتارة بعلل أخر مثل: الإرْسال والانقطاع والتدليس.

الضاد مع اللام

(1095) الضَّلالة: هي فقدان ما يُوصِّل إلى المطلوب، وقيل: هي سُلُوك طريق لا يوصل إلى المطلوب.

الضاد مع الميم

(1096) الضَّمار: هو المال الذي يكون عينه قائمًا ولا يرجى الانتفاع به كالمغصوب، والمال المجحود إذا لم يكن عليه بَيِّنة . (1097) ضمان الدرك: هو رَدُّ الثَّمن

(1) عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (3/ 104) .

باب الطاء

الطاء مع الألف

(1103) الطَّاهر: من عَصمهُ الله تعالى من الخالفات .

(1104) طَاهر الظَّاهر: من عَصَمهُ الله من المعاصى .

(1105) طَاهِر البَاطن : من عَصَمهُ الله تعالى من الوَسَاوس والهَواجس .

(1106) طاهر السر: من لا يذهل عن الله طرفة عين .

(1107) طَاهِرِ السِّرِّ والعَلَانية: من قام بتوفية حُقُوق الحقِّ والخَلْق جميعًا لسعته برعاية الجانبيْن .

(1108) الطَّاعة: هي موافقة الأمر طوعًا، وهي تجوز لغير الله عندنا، وعند المُعْتزلة هي موافقة الإرادة.

الطاء مع الباء

(1109) الطَّبّ الروحانى: هو العلم بكمالات القُلُوب وآفاتها وأمْراضها وأدوائها وبكيفية حفظ صحتها واعتدالها. (1110) الطَّبِيب الروحانى: هو الشَّيْخ العارف بذلك الطِّبّ القادر على الإرْشاد والتَّكميا.

للمشترى عند استحقاق المبيع بأن يقول: تكفلت بما يُدْرِكُك في هذا البيع.

(1098) ضمان الغَصْب : ما يكون مضمونًا بالقيمة .

(1099) ضمان الرَّهْن : ما يكون مَضْمُونًا بالأقَلِّ .

(1100) ضَمَان المَبيع : ما يكون مَضْمُونًا بالثمن قَلِّ أو كثر .

الضاد مع النون

(1101) الضّنائن (1): هم الخَصَائص من أهْل الله الذين يَضِنَّ بهم لنَفَاسَتِهم عنده كما قال صلى الله عليه وسلم: «إن لله ضَنَائن من خلقه أَلْبَسهم النُّور السَّاطع يحييهم في عافية » (2).

الضاد مع الياء

(1102) الضياء (3): رُوِّية الأغْيار بعين الحق ، فإن الحق بذاته نُور لا يَدْرك ولا يُدْرك ولا يُدْرك به ، ومن حَيْث أسماؤه نور يَدْرك به ، فإذا تجلّى القلب من حيْث كونه بنوره ، فإن الأنوار الأسمائية من حيْث وأدوائها وبك تعلّقها بالكون مخالطة بسواده ، وبذلك العارف بذلًا العارف بذلًا والشّمس إذا حاذاه غَيْم رقيق يُدْرك .

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (111).

⁽²⁾ ذكره الهيثمى في « مجمع الزوائد» (10/ 265) ، وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه مسلم بن عبدالله الحمصي ، ولم أعرفه ، وقد جَهله الذهبي ، وبقية رجاله وُثقوا .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية ؛ (111) .

(1111) الطَّبْع: ما يقع على الإنْسان بغير إرادة، وقيل: الطَّبع بالسّكون الجبلَّة التي خلق الإنْسان عليها.

(1112) الطَّبيعة: عبارة عن القُوّة السَّارية في الأجسام بها يصل الجسم إلى كماله الطَّسعين.

الطاء مع الراء

(1113) الطَّريق: هو ما يمكن التوصَّل بصحيح النَّظر فيه إلى المطلوب (1) ، وعند اصطلاح أهل الحقيقة: عبارة عن مراسم الله تعالى وأحكامه التَّكليفية المشروعة التي لا رُخصة فيها ، فإن تَتبع الرُّخص سبب لتنفيس الطبيعة المقتضية للوقفة والفترة في الطريق .

(1114) الطَّريق اللَّمِّي: هو أن يكون الحَدِّ الأوسط علة للحكم في الخارج كما أنه عِلَّة في الذَّهن ، كقوله: هذا محموم ؛ لأنه مُتعَفِّن الأخلاط ، وكلِّ مُتَعَفِّن الأخلاط . محموم ، فهذا محموم .

المَّريق الإنِّي : هو أن لا يكون الحَدِّ الأوْسط عِلَّة للحكم ، بل هو عبارة عن إثبات المَدَّعي بإبطال نقيضه كمن أثبت قِدَم العقل بإبطال حُدُوثه بقوله : العقل قديم إذ لو كان حادثًا لكان ماديًّا ؛ لأن كُلِّ حادث مَسْبوق بالمادة .

(1116) الطَّريقة (2): هي السِّيرة المُختَصَة بالسالكين إلى الله تعالى من قطع المنازل والترقِّي في المقامات .

(1117) الطَّرَب: خِفَّة تُصيب الإنْسان لشدّة حُزْنِ أو سرور.

(1118) الطَّرْد : ما يُوجب الحُكم لوجود العِلّة وهو التلازم في الثَّبوت .

الطاء مع الغين

(1119) الطُّغْيَان : مجاوزة الحدَّفي العِصْيان .

الطاء مع اللام

(1120) الطَّلاق: هو في اللغة: إزالة القَيْد والتَّخُلية، وفي الشرع: إزالة مِلْك النِّكاح.

(1121) طَلَاق البِدْعة : هو أن يُطلّقها ثلاثًا بكلمة واحدة أو ثلاثًا فى طُهْر واحدٍ . (1122) طَلَاق السّنة : هو أن يُطلقها الرجل

(1122) طلاق السنة . هو أن يطلقها الرجر اللاثًا في ثلاثة أطهار .

(1123) طَلَاق الأحسن: هو أن يُطلقها الرجل واحدة فى طُهْر لم يجامعها ويتركها من غير إيقاع طلقة أخرى حتى تنقضى عدتها.

(1124) الطَّلاء: هو ماء عنب طُبخ فذهب أقل من تُلثيه .

⁽¹⁾ عند المتكلمين والأصوليين : انظر : «الكشاف» (3/ 160).

⁽²⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (113) .

120

باب الظاء

باب الظاء

الظاء مع الألف

(1130) الظَّاهر: هو اسم لكلام ظهر المراد منه للسّامع بنفس الصِّيغة ، ويكون محتملًا للتأويل والتَّخْصيص .

(1131) الظَّاهر: ما ظهر المراد للسّامع بنفس الكلام كقوله تعالى: ﴿ وَأَحَلَ اللهُ الْبَيْعَ ﴾ (البقرة: 275) ، وقوله تعالى: ﴿ فَأَنكِمُ وَأَمَا طَابَ لَكُم ﴾ (النساء: 3) ، وضده الخفيى ، وهو ما لا يُنال المراد إلا بالطلب كقوله تعالى: ﴿ وَحَرَّمَ الرِّبُوا ﴾ (البقرة: 275). كقوله تعالى: ﴿ وَحَرَّمَ الرِّبُوا ﴾ (البقرة: 275).

(1133) ظَاهِر الوُجُود (4): عبارة عَنْ تَجلِّيات الأسماء ، فإن الامتياز في ظاهر العلم حقيقى ، والوحدة نسبية ، وأمَّا في ظاهر الوُجُود فالوحدة حقيقية ، والامتياز نِسْمى .

التحقيق عن أعبان الممكنات .

(1134) ظَاهر المُمْكنات (5): هو تَجلى الحق بصور أعيانها وصفاتها ، وهو المُسَمّى بالوُجُود الإلهى ، وقد يُظلق عليه ظاهر الوُجُود ، وظاهر المذهب ،

الطاء مع الميم

(1125) الطَّمْس (1): هو ذَهَاب رُسُوم السيّار بالكلية في صفات نور الأنْوار ، فتفنى صفات الحق تعالى .

الطاء مع الواو

(1126) الطوالع: أول ما يَبْدُو من تجلّيات الأسْماء الإلهية على باطن العبد فيحسن أخلاقه وصفاته بتنوير باطنه .

الطاء مع الهاء

(1127) الطَّهارة: فى اللغة: عبارة عن النَّظافة، وفى الشرع: عبارة عن غسل أعضاء مَخْصوصة.

الطاء مع الياء

(1128) الطى (2): حذف الرابع السّاكن كحذف فاء « مُسْتَغِلُنْ » ليبقى « مُسْتَغِلُنْ » فينقل إلى « مُشْتَغِلُنْ » ، ويُسَمَّى مَطُويًّا . (1129) الطّيرة : كالخيرة مَصْدر من طير ، ولم يجئ غيرهما من المصادر على هذا الوزْن .

* * *

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «التوقيف» (485) .

⁽²⁾ عند العروضيين : انظر : «الوسيط» (2/ 593) .

^{(3) ، (4) ، (5)} عند الصوفية : أنظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (115) .

وظاهر الرّواية المراد بهما ما فى المَبْسوط والجامع الكبير ، والجامع الصّغير ، والجامع الصّغير ، والسير الكبير المذهب والرّواية الجرجانيات والكَيْسانيات والهَارُونيات .

الظاء مع الراء

(1135) الظَّرْفية: هي حُلُول الشِّيء في غيره حَقيقة نحو: «المَاء في الكوز» أو مجازًا نحو: «النَّجاة في الصِّدق».

(1136) الظَرْف اللَّغوى: هو ما كان العامل فيه مذكورًا نحو: «زيد حصل في الدار».

(1137) الظّرف المُسْتقر: هو ما كان العامل فيه مقدرًا نحو: «زيد في الدار».

الظاء مع اللام

(1138) الظُّلْمة: عَدم النُّور فيما من شأنه أن يَستنير ، والظّلمة الظِّلِّ المنشأ من الأجسام الكثيفة ، قد يطلق على العلم بالذات الإلهية ، فإن العلم لا يكشف معها غيرها ، إذ العلم بالذات يُعْطى ظلمة لا يُدرك بها شَيء كالبَصر حين يَغْشاه نُور الشَّمْس عند تعلّقه بوسط قرصها الذي هو ينبوعه ، فإنه حينئذ لا يُدرك شيئًا من المُبْصرات .

(1139) الظُّلْم: وَضْع الشِّيء في غير مَوْضعه، وفي الشريعة: عبارة عن التَّعدي عن الحقّ إلى الباطل وهو الجوْر، وقيل: هو التَّصرف في ملك الغير ومجاوزة الحد.

(1140) الظّل : ما نسخته الشَّمْس ، وهو من الطلوع إلى الزوال ، وفي اصطلاح المشايخ (1) : هو الوُجُود الإضافي الظاهر بتعينات الأغيان المُمكنة وأحكامها التي هي معدومات ظهرت باسمه النُّور الذي هو الوجود الخارجي المنسوب إليها فيستر ظلمة عدميتها النُّور الظاهر بصورها صار ظلًا لظهور الظّل بالنُّور ، وعدميته في نفسه قال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكِ كَيْفَ مَدَ الظِلَّلُ ﴾ (الفرقان : 4) أي بسط الوجود الإضافي على المكنات .

(1141) الظّل الأوّل (2): هو العَقْل الأوّل ؟
 لأنه أول عَيْن ظهرت بنوره تعالى .

(1142) ظِل الإله (3): هو الإنسان الكامل المتحقِّق بالحَضْرة الواحدية .

(1143) الظُّلمة: هي التي أحد طرفي جذوعها على حائط هذه الدار وطرفها الآخر على حائط الجار المقابل.

* * *

⁽¹⁾ أي الصوفية .

^{(2) ، (3)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (115) .

الظاء مع النون

(1144) الظَّنّ : هو الاعتقاد الرَّاجح مع احتمال النقيض ، ويُسْتعمل في اليَقين والشَّك ، وقيل الظَّن : أحد طرفي الشَّك بصفة الرُّجْحان .

الظاء مع الهاء

(1145) الظِّهار (1): هو تَشْبيه زوجته أو ما عُبّر به عنها أو جُزْء شائع منها بعُضْوِ يَحْرم نَظَرُهُ إليه من أَعْضاء مَحارمه نَسبًا أو رَضاعًا كأمِّه وبنْتِه وأُخْتهِ .

باب العين العين مع الألف

(1146) العَارِضُ للشيء: ما يكون محمولًا عليه خارجًا عنه ، والعارض أَعَمّ من العرض العام ، إذ يُقال للجوهر: عارض كالصّورة تعرض على الهَيُولى ، ولا يقال له عرض .

(1147) العَالَم: لغة: عبارة عمّا يعلم به الشيء واصطلاحًا: عبارة عن كُلّ ما سوى الله من الموجودات؛ لأنه يعلم به الله من حيث أسماؤه وصفاته.

(1148) العَام: لَفْظ وضع وضعًا واحدًا لكثير غير مَحْصور مستغرق جميع ما يصلح

له ، فقوله: «وضعًا واحدًا» يخرج المشترك لكونه بأوْضاع ، ولكثير يخرج ما لم يوضع لكثير «كزيد وعمرو» ، وقوله : «ُغير مَحْصور » يخرج أسماء العدد ، فإن المائة مثلًا وُضعت وضعًا واحدًا لكثير ، وهو مستغرق جميع ما يصلح له لكن الكثير محصور ، وقوله : مستغرق جميع ما يصلح له، يخرج الجمع المنكر نحو : «رأيت رجالًا » ؛ لأن جميع الرجال غير موئى له ، وهو إما عامٌّ بصيَّغتِهِ ومعناه كالرِّجال، وإما عامٌّ بمعناه فقط «كالرَّهط والقوم». (1149) العَامِل⁽²⁾: ما أوجب كون آخر الكلمة على وجه مَخْصُوص من الإعراب. (1150) العَامِل القِيَاسي : هو ما صَحّ أن يُقال فيه: كُلّ ما كان كذا ، فإنه يعمل كذا كقولنا: « غلام زيد » لما رأيت أثر الأوّل في الثاني ، وعرفت علته قست عليه « ضرب زید » و « ثَوْب بَكْر » .

(1151) العَامِل السّماعى: هو ما صحَّ أن يُقال فيه: هذا يعمل كذا ، وهذا يعمل كذا ، وليس لك أن تتجاوز ، كقولنا : «إن الباء تجر ، ولم تجزم وغيرهما » .

(1152) العَامِل المَعْنوى : هو الذى لا يكون للسان فيه حَظَّ ، وإنَّما هو مَعْنى يُعرف بالقَلْب .

(1153) العَاشر (3): هو مَنْ نَصَّبه الإمام على

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 452) .

⁽²⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل » (1/ 35) .

⁽³⁾ عند الفقهاء: انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 460) .

باب العين

الطريق ليأخذ الصَّدقات من التُّجَار مما يمرون به عليه عند اجتماع شرائط الوُجُوب. (1154) العَارِيّة (1): هي بتَشْدِيد الياء تَمْلِيك منفعة بلا بَدَلٍ ، فالتمليكات أربعة أنواع: فتمْليك العين بالعِوَض بَيعٌ ، وبلا عوضٍ هبة ، وتمليك المَنْفعة بعوض إجازة ، وبلا عوض عارية

(1155) العَاقِلة: أهل ديوان لمن هو منهم وقبيله يحميه ممن ليس منهم .

(1158) العَادة: ما استمر الناس عليه على خُكم المعقول، وعادوا إليه مرة بعد أخرى. (1157) العَاذرية (2): هم الذين عَذّروا

(۱۱۵۲) الحدوية الفروع الناس بالجهالات في الفُرُوع .

العين مع الباء

(1158) العبَادة ⁽³⁾: هو فعل المكلَّف على خلاف هوى نفسه تعظيمًا لربه .

(1159) العُبُودية: الوفَاء بالعُهُود، وحِفْظ الحُدُود، والصّبر على الحُدُود، والصّبر على المفقُود.

(1160) عبارة النَّص: هي النَّظْم المعنوى المسوق له الكلام ، سُمّيت عبارة ؛ لأن المُسْتدلّ يَعْبُر من النَّظْم إلى المعنى ، والمتكلم من المعنى إلى النَّظْم ، فكانت هي مَوْضع

العُبُور ، فإذا عمل بموجب الكلام من الأمر والنّهي يُسَمِّق استدلالًا بعبارة النص .

(1161) العَبَثُ : ارتكاب أمْر غير معلوم الفائدة ، وقيل : ما ليس فيه غَرَض صحيحُ لفاعله .

العين مع التاء

(1162) العَتَه: عبارة عن آفة ناشئة عن الذات تُوجب خَللًا في العَقْل فيصير صاحبه مختلط العقل فيشبه بعض كلامه كلام العُقلاء، وبعضه كلام المجانين، بخلاف السَّفه، فإنه لا يُشابه المجنون لكن تعتريه خِفّة إما فَرَحًا، وإما غَضبًا.

(1163) العِتق: في اللغة: القوَّة ، وفي الشرع: هي قُوّة حُكمية يَصير بها أهلًا للتصرُّ فات الشَّرعيّة .

العين مع الجيم

(1164) العُجْمة: هي كَوْن الكلمة من غير أوْزان العرب .

(1165) العُجْب: هو عبارة عن تصوُّر استحقاق الشَّخْص رُتْبة لا يكون مُسْتحقًا لها .

(1168) العَجَب: تَغَيّر النفس بما خَفِي

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 458) .

⁽²⁾ فرقة ضالة من فرق الخوارج ، أصحاب تَجدة بن عامر الحنَفي الذي قتله أصحابه سنة (69 هجرية) ، وتُسمى هذه الفرقة «النَجدَات» نسبة له . انظر : «الملل والنّحل» (1/ 122) .

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 469) .

سَببه ، وخرج عن العادة مثله .

(1167) العَجَارِدة (1): هُمْ أَصْحَابِ عَبْدَ الله ابن عَجْرَد (2) ، قالوا: أطفال المشركين في النار .

العين مع الدال

(1168) العَدَالة: في اللغة: الاستقامة، وفي الشريعة: عبارة عن الاسْتقَامة على طريق الحقّ بالاجتناب عمَّا هو محظُور دينه.

(1169) العَدْل: عبارة عن الأمر المتوسّط بين طَرَف الإفراط والتَّفْريط ، وفي اصطلاح النَّحْويين: خُرُوج الاسم عن صيغته الأصلية إلى صيغة أخرى ، وفي اصطلاح الفُقهاء: من اجتنب الكبائر ولم يصرّ على الصُّغائر ، وغلب صوابه ، واجتنب الأفعال الخسيسة كالأكُل في الطريق والبول ، وقيل العدل: مصدر بمعنى العدالة ، وهو الاعتدال والاستقامة ، وهو المَيْل إلى الحق .

رد (1170) العَدْل التَّحقيقيّ : ما إذا نظر إلى الاسم وجد فيه قياس غير منع الصرف يدلُّ على أن أصله شيء آخر : «كثلاث ومثلث» .

(1171) العَدْل التَّقْديرى: ما إذا نظر إلى الاسم لم يوجدْ فيه قِياس يدلُّ على أن أَصْله شيء آخر غير أنه وجد غير منصرف ، ولم يكن فيه إلَّا العِلْميّة ، فقدر فيه العَدْل حِفْظًا لقاعدتهم نحو: «عمر».

(1172) العَدَاوَة : هي أن يَتَمكَّن في القَلْب من قصد الإضرار والانتقام .

(1173) العَدِّ: إحْصاء شيء على سبيل التَّفْصيل .

الوحدات فلا يكون الواحد عددًا ، وأمّا الوحدات فلا يكون الواحد عددًا ، وأمّا إذا فُسر العدد بما يقع به مراتب العدد دخل فيه الواحد أيضًا ، وهو إمّا زائد إن وَد كُسُوره المجتمعة عليه كاثني عشر ، فإن المجتمع من كُسُوره التّسْعة التي هي نِصْف وثُلُث ورُبْع وخُمْس وسُدْس وسُبْع وثُمْن وتُشع وعُشر زائد عليه ؛ لأن نصفها ستة وثلثها أربعة ، ورُبْعها ثلاثة ، وسُدْسها وشدسها زائد علي اثني عَشَر ، أو ناقص إن كان زائد علي اثني عَشَر ، أو ناقص إن كان كسوره المجتمعة ناقصة عنه كالأربعة ، أو مساوية له كالسّتة .

⁽¹⁾ فرقة ضالة من فرق الخوارج ، أصحاب عبد الكريم بن عَجْرد ، أنكروا سورة يوسف من القرآن ، وزعموا بأنها قصة من القصص ولا يجوز أن تكون قِصة الفسق من القرآن ، وانقسموا إلى سبع فرق . انظر : «الملل والنّحل» (1/ 128) ، «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 224) .

⁽²⁾ فى «الملل والنَّحل» (1/ 128): عبد الكريم بن عَجْرد، كان من الحَرُورية ومن أتباع عطية بن الأسود الحنفى، وقبل: هو من أصحاب أبي بيهس، وافق عجرد النجدات في بدعهم وتفرد عنهم بأشياء. انظر: «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 224).

(1175) العِدّة (1): هي تربُّص يلزم المرأة عند زوال النكاح المتأكِّد أو شُبهته .

العين مع الذال

(1176) المُدُّر ⁽²⁾: ما يتعذَّر عليه المعنى على موجب الشّرع إلا بتحمُّل ضَرَر زائِدٍ.

العين مع الراء

(1177) العَرَض (3): الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع أي محل يقوم به كاللَّون المحتاج في وجوده إلى جِسْم يُحلُهُ ويقوم هو به ، والأعراض على نوعين: قار الذات: وهو الذي يجتمع أجزاؤه في الوجود كالبياض والسواد، وغير قارِ الذات: وهو الذي لا يجتمع أجزاؤه في الذي لا يجتمع أجزاؤه في الوجود كالحركة والسُّكون.

(1178) العَرَض اللَّازم: هو ما يَمْتنع انفكاكُهُ عن الماهية كالكاتب بالقُوّة بالنسبة إلى الإنسان.

(1179) العَرَض المُفَارق: هو ما لا يمتنع انفكاكُهُ عن الشيء ، وهو إما سريع الزَّوال «كحُمْرة الوَجَل» ، وصُفْرة الوَجَل» ، وإما بَطِيء الزَّوال «كالشّيب والشَّباب» .

(1180) العَرَض العَام: كُلِّي مقول على أفراد حقيقة واحدة وغيرها قولًا عَرَضيًا ، فبقولنا وغيرها يخرج النوع والفَصْل والخاصَّة ؛ لأنها لا تقال إلا على حقيقة واحدة فقط ، وبقولنا : قولًا عَرَضيًا يخرج الجِنْس ؛ لأنه قول ذاتى .

(1181) العَرُوض ⁽⁴⁾: آخر جزء من الشّطر الأوّل من البيت .

(1182) العَرْض: انْبساط في خِلاف جِهَةِ الطُّول .

(1183) العَرَض (5): ما يَعْرض في الجوْهر مثل: الأَلُوان والطُّعُوم والذَّوْق واللَّمْس وغيرها مما يستحيلُ بقاؤه بعد وجوده. (1184) العُرْف: ما استقرت النُّفوس عليه بشهادة العقول، وتلقَّته الطّبائع بالقَبُول وهو حُجَّة أيضًا لكنَّه أسرع إلى الفَهْم، وكذا العادة وهي ما استَمَرّ النَّاس عليْه على حُكم العُقُول وعادوا إليه مرة بعد أخرى.

(1185) العُرْفى: ما يتوقَّف على فعل مثل المدح والثناء .

(1186) العُرْفِيَّة العَامَّة (6): هي التي حُكم فيها بدوام ثُبُوت المحمول للموضوع أو

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 481) .

⁽²⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 485).

⁽³⁾ عند علماء المنطق ، وعند الحكماء . انظر : «الوسيط» (2/ 616) ، و«الكليات» (625) .

⁽⁴⁾ عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (32) .

⁽⁵⁾ في علم المنطق. انظر: «الوسيط» (2/ 616).

⁽⁶⁾ عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (3/ 260) .

سَلْبه عَنْه ما دام ذات الموضوع مُتَّصفًا بالعنوان ، مثاله إيجابًا : كلِّ كاتب مُتحرك الأصَابع ما دام كاتبًا ، ومثاله سَلْبًا : لا

شيء من الكاتب ساكن الأصابع ما دام

(1187) العُرْفية الخَاصَّة (1): هي العُرْفية

العامَّة مع قَيْد اللادوام بحسب الذات ، وهي إن كانت موجبة كما مر من قولنا:

«كل كاتب مُتحرك الأصابع ما دام كاتبًا

لا دائمًا " فتركيبها من موجبة عُرْفية عامَّة

وهي الجزء الأول ، وسالبة مطلقة عامة ،

وهو مفهوم اللادوام ، وإن كانت سالبة

كما تقدم من قولنا: « لا شيء من الكاتب

ساكن الأصابع ما دام كاتبًا لا دائمًا » فتركيبها من سالبة عُرْفية عامة وموجبة

مطلقة عامة.

(1188) العَرْش: الجسم المحيط بجميع الأجسام، سُمِّي به لارتفاعه أو للتشبية

بسرير الملِك في تمكُّنه عليه عند الحُكم

لنزول أحكام قضائه وقدره منه ولا صورة

ولا جسم ثمة (2) (3).

العين مع الزاي

(1189) العَدَيمة: في اللغة: عبارة عن الإرادة الموكَّدة ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَمْ نَجَدُ لَهُم عَنْماً ﴾ (طه: 115) أي لم يكن له قَصْد مؤكّد في الفعل بما أمر به ، وفي الشريعة: اسم لما هو أصل المشروعات غىر متعلِّق بالعَوَارض .

(1190) العَزْل: صَرْف الماء عن المرأة حَذَرًا عن الحَمْل .

(1191) العُزْلة: هي الخُرُوج عن مخالطة الخَلْق بالأنزواء والانقطاع .

العين مع الصاد

(1192) العَصَية بنفسه (⁴⁾: هي كل ذكر لا يدخل في نسبته إلى الميت أنثي .

(119<u>3</u>) العَصَبة بغيره (5): هي النسوة اللَّاتي فَرْضهن النِّصف والثَّلثان يَصرْن عَصَبة بإخوتهن .

(1194) العَصَبة مع غيره (⁶⁾: هي كل أُنثي تصير عَصَبة مع أنثى أخرى كالأخت مع الىنت .

(1195) **العَصْب** (⁷⁾: إسكان الحرف

⁽¹⁾ عند المنطقيين: انظر: «الكشاف» (3/ 260).

⁽²⁾ ثَمَة : ظرف بمعنى هناك .

⁽³⁾ نؤمن بوجود العرش لقوله ﴿ ذُو ٱلْمَرْشِ ٱلْمَجِيدُ ﴾ (البروج (15) وغيرها من الآيات ، وأنه موجود وليس بفلك كما قال أهل الكلام وأن له قوائم وتحمله الملائكة ، أما صورته وكيفيته فلا يعلمها إلا الله . انظر : «العقيدة الطحاوية» (277) .

^{(4) ، (5) ، (6)} عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 506) .

⁽⁷⁾ عند العروضيين: انظر: «الوسيط» (2/ 625).

127

باب العين

الخامس المتحرِّك كإسْكان لام « مُفَاعَلَتُنْ » ليبقى « مُفَاعَلْتُنْ » فينقل إلى « مَفَاعِيلُنْ » ويُسَمَّى مَعْصُوبًا .

(1196) العِصْمة: مَلَكة اجتناب المعاصى مع التمكُّن منها .

(1197) العِصْمة المؤثمة: هي التي يجعل من هتكها آثمًا.

(1198) العِصْمة المقومة : هى التى يَشْبت بها للإنسان قيمة بحيث مَنْ هتكها فعليه القَصَاص أو الدِّية .

(1199) العِصْيان : هو تَرْك الانقياد .

العين مع الضاد

(1200) العَضْب (1): هو حذف الميم من «مُفَاعَلَتُنْ » ليبقى «فَاعِلَتُنْ » فينقل إلى «مُفْتَعَلُنْ » ويُسمى مَعْضُوبًا .

العين مع الطاء

(1201) العَطْف (2): تابع يدلُّ على مَعْنى مَعْنى مَعْنى مَعْنى مَعْنى مَعْنى مَقْصودِ بالنسبة مع متبوعه يتوسَّط بينه وبين متبوعه أحد الحروف العشرة مثل: «قام زيد وعمرو» فعمرو تابع مقصود بنسبة القيام إليه مع زيد.

(1202) عَطْف البَيَان (3): تابع غير صفة

يُوضح متبوعه ، فقوله: «تابع» شامل لجميع التوابع ، وقوله: «غير صفة» خرج عنه الصفة ، وقوله: «يوضح متبوعه» : خرج عنه التوابع الباقية لكونها غير موضحة لتبوعها نحو: «أقسم بالله أبُو حفص عمر» فعمر تابع غير صفة يوضّح متبوعه .

(1203) عَطْف الْبَيَان: هو التَّابع الذي يجيء لإيضاح نفس سابقه باعتبار الدلالة على معنى فيه كما في الصفة ، وقيل عطف البيان: هو اسم غير صفة يجرى مَجْرى التَّقْسير.

العين مع القاف

(1204) العَقْل (4): هو حذف الحرف الخامس المتحرِّك من «مُفَاعَلَثُن»، وهى اللام ليبقى «مُفَاعَتُنْ» فينقل إلى «مَفَاعِلُنْ»، ويُسمى معقولًا.

(1205) العِفَّة: هيئة للقوة الشَّهُوية متوسِّطة بين الفُجُور الذي هو إفْراط هذه القوة ، والخُمُود الذي هو تَفْريطها ، فالعَفِيف : مَنْ يباشر الأُمور على وِفْق الشَّرع والمُرُوءة .

(1206) العَقْل ⁽⁵⁾ : جَوْهر مجرد عن المادة فى ذاته مقارن لها فى فعله ، وهى النَّفْس

⁽¹⁾ عند العروضيين : انظر : «الوافي» (72 ، 73) .

^{(2) ، (3)} عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 218) .

⁽⁴⁾ عند العروضيين: انظر: «الوافي في العروض» (72).

⁽⁵⁾ عند المتكلمين: انظر: «الكشاف» (3/ 305).

الناطقة التي يُشير إليها كل أحد بقوله: أنا وقيل العَقْل: جوهر روحاني خلقه الله تعالى مُتَعلِّقًا ببدن الإنسان ، وقيل العَقْل: نور في القلب يعرف الحَقّ والباطل، وقيل العَقْل: جوهر مجرد عن المادة يتعلَّق بالبدن تعلُّق التَّدْبير والتَّصَرُّف، وقيل العقل: قوة للنفس الناطقة وهو صَريح بأن القوة العاقلة أمر مغاير للنفس الناطقة ، وأن الفاعل في التَّحْقيق هو النفس، والعقل آلة لها بمنزلة السكين بالنسبة إلى القاطع ، وقيل: العقل السكين بالنسبة إلى القاطع ، وقيل: العقل والنَّفْس والذهن واحد إلا أنها سُمِّيت نفسًا عقلًا لكونها مُتصرفة ، وسُمِّيت ذهنًا لكونها مستعدة للإدراك .

(1207) العَقْل: ما يُعقل به حقائق الأَشْياء، قيل: علله الرأس، وقيل: علَّه الوأس، وقيل: علَّه القَلْب.

(1208) العَقْل الهَيُولانِيّ (1): هو الاستعداد المحض لإدراك المعقولات ، وهي قوة محضة خالية عن الفعل كما للأطفال ، وإنما نُسب إلى الهَيُولى ؛ لأن النفس في هذه المرتبة تُشْبه الهَيُولى الأولى الخالية في حَدِّ ذاتها عن الصّور كلها .

(1209) العَقْل : مأخوذ عن عِقَال البعير عن عن سواء عن أوى العُقُول من العدول عن سواء السبيل ، والصّحيح أنه جوهر مجرد يُدرك الغائبات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة .

(1210) العَقْل بالمَلَكَة: هو علم بالضَّروريات، واستعداد النَّفْس بذلك لاكتساب النَّظريات.

النَّظريات مَخْزُونة عند قوة العاقلة النَّظريات مَخْزُونة عند قوة العاقلة بتكرار الاكتساب بحيث يحصل لها مَلَكة الاستحضار متى شاءت من غير تَجَشُّم (2) كُسْبِ جديد لكنها لا يشاهدها بالفعل (1212) العَقْل المُسْتفاد: هو أن تحضر عنده النظريات التى أدركها بحيْث لا تَغيب عند .

(1213) العَقَائد: ما يقصد فيه نفس الاعتقاد دون العمل.

(1214) العِقَاب (3): القلم ، وهو العَقْل الأوّل وجد أوَّلا ، لا عن سَبَب إذ لا موجب للفيْض الذاتي الذي ظهر أولًا بهذا الموجود الأوّل غير العناية ، فلا يُقابله طلب استعداد قابل قطعًا ؛ فإنه أول مخلوق

⁽¹⁾ عند المتكلمين والحكماء: انظر: «الكشاف» (3/ 309) ، والهَيُولِّ : مادة الشيء التي يصنع منها ، كالخشب للكرسي والحديد للمسمار والقطن للملابس. انظر: «الوسيط» (هيول) (2/ 1045).

⁽²⁾ تَجشّم: قصد . انظر : «الوسيط» (جشم) (1/ 129) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (127) .

إبداعى ، فلما كان العَقْل الأوّل أعلى وأرفع مما وجد فى عالم القُدْس سُمّى بالعِقَاب الذى هو أرفع صُعُودًا فى طَيَرانه نحو الجوّ من الطّيور .

(1215) العَقْر (1): مِقْدار أُجرة الوطء لو كان الزِّنا حلالًا ، وقيل: مَهْر مِثْلها ، وقيل: مَهْر مِثْلها إن كانت وقيل: في الحُرّة عُشْر مَهْرِ مِثْلها إن كانت بِكُرًا ، ونِصْف عُشْرها إن كانت ثَيِّبًا ، وفي الأَمَةُ عُشر قيمتها إن كانت بكرًا ، ونصف عُشرها إن كانت بكرًا ، ونصف عُشرها إن كانت ثَيِّبًا .

(1216) العَقْد: ربط أجزاء التصرُّف بالإيجاب والقبُول شرعًا .

(1217) العَقَار: ما له أصلٌ وقرارٌ مثل: الأَرض والدّار.

العين مع الكاف

(1218) العَكْس: في اللَّغة: عبارة عن رَدّ الشيء إلى سُنَيه أى على طريقه الأوّل مِثْل عكس المرآة إذا رَدّت بصرك بصفائها إلى وَجْهك بنُور عينك ، وفي اصطلاح الفقهاء: عبارة عن تعليق نقيض الحُكم المذكور بنقيض عِلْته المذكورة رَدًّا إلى أصل آخر كقولنا: ما يلزم بالنذر يلزم بالشروع كالحَجِّ وعكسه ما لم يَلْزم بالنّدر لم يلزم بالشروع ، فيكون العكس على هذا ضِدّ الطرد .

(1219) العكس (2): هو التَّلازم في الانتفاء المعنى كُلَّما لم يَصْدُق الحَدِّ لم يَصْدُق الحُدِّ لم يَصْدُق الحُدود ، وقيل العكس: عدم الحُكم لعدم العِلَّة .

(1220) العَكْس المستوى (3): هو عبارة عن جَعْل الجُزْء الأوّل من القَضِيّة ثانيًا ، والجزء الثّانى أولًا مع بقاء الصّدق والكيف بحالهما كما إذا أردنا عَكْس قولنا: كُلّ إنْسان حيوان بَدَّلْنا جُزْأَيْه ، وقلنا: بعض الحيوان إنسان أو عكس قولنا: لا شيء من الإنْسان بحجر ، قلنا: لا شيء من الإنسان بحجر ، قلنا: لا شيء من الحجر بإنسان .

(1221) عكس النَّقِيض : هو جَعْل نقيض الجزء الثانى جزءًا أولًا ، ونقيض الأوّل ثانيًا مع بقاء الكَيْف والصدق بحالهما ، فإذا قلنا : كل إنسان حيوان كان عكسه كل ما ليس بحيوان ليس بإنسان .

(1222) عَكْس النَّقِيض : هو جعل نقيض المحمول موضوعًا ، ونقيض الموضوع محمولًا .

العين مع اللام

(1223) العِلَّة: لُغة: عبارة عن معنى يحلُّ بالحَلِّ فيتغيَّر به حال المحلِّ بلا اختيار ، ومنه يُسمَّى المرض عِلَّة ؛ لأنه بحلوله يتغير

⁽¹⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 520).

^{(2) ، (3)} عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (3/ 241) .

حال الشخص من القوة إلى الضّعف ، وشريعة : عبارة عما يجب الحُكم به معه ، والعِلَّة في العروض: التغيير في الأجزاء الثمانية إذا كان في العَرُوض والضَّرْ ب. (1224) العِلَّة ⁽¹⁾ : هي ما يتوقَّف عليه وُجُود الشّيء ويكون خارجًا مؤثرًا فيه . (1225) عِلَّة الشيء (⁽²⁾: ما يتوقَّف عليه ذلك الشيء ، وهي قسمان : الأول : ما يتقوَّم به الماهية من أجزائها ، ويُسمى علَّة الماهية ، والثانى: ما يتوقّف عليه اتّصاف المأهية المتقومة بأجزائها بالوجود الخارجي، ويُسمى عِلَّة الوجود، وعِلَّة الماهية إمَّا أن لا يجب بها وجود المعلول بالفعل، بلِّ بالقُوِّة وهي العِلَّة المادية، وإمَّا أن يجب بها وجوده ، وهي العِلَّة الصُّورية وعِلَّة الوجود إمَّا أنْ يوجد منها المعلول: أي يكون مُؤَثِّرًا في المعلول مُوجِدًا له ، وهي العِلَّة الفاعلية أو لا ، وحينئذ إمَّا أن يكون المعلول لأجلها ، وهي العِلَّة الغائية أو لا ، وهي الشَّرط إن كان وجوديًّا وارتفاع الموانع إن كان عدميًا .

(1226) العِلّة التَّامة: ما يجب وجود الشيء، وقيل العلم: وصول النف العلول عندها، وقيل العِلَّة التامة: جملة الشيء، وقيل: عبارة ما يتوقَّف عليه وجود الشيء، وقيل: هي عبارة عن صِفَة ذات صفة.

أنه لا يكون وراءه شيء يتوقّف عليه . (1227) العِلّة النَّاقصة : بخلاف ذلك . (1228) العِلّة النَّاقصة : بخلاف ذلك . يتوقّف وجود المعلول عليها من غير أن يجب وجودها مع وجوده «كالخطوات» . (1229) العِلّة الصُّورية : ما يُوجد الشيء بالقوة ، والفاعلية : ما يوجود الشيء بسببه ، والغائية : ما يوجود الشيء بسببه ، والغائية : ما يوجود الشيء بسببه ،

(1230) العِلَاقة: بكسر العين يُستعمل في المحسوسات، وبالفتح في المعانى، وفي الصّحاح: العِلَاقة بالكسر علاقة القَوْس والسّوط ونحوهما، وبالفتح علاقة الخصومة والمحبة ونحوهما.

(1231) العِلْم: هو الاعتقاد الجازم المُطابق للواقع ، وقال الحكماء: هو حُصُول صورة الشّيء في العقل ، والأوّل أخصّ من الثاني ، وقيل العلم: هو إدراك الشّيء على ما هو به ، وقيل : زوال الخفاء من المعلوم ، والجَهْل نقيضه ، وقيل : هو مستغن عن التعريف ، وقيل : العلم صفة راسخة يُدرك بها الكليات والجزئيات ، وقيل العلم : وصول النفس إلى معنى الشيء ، وقيل : عبارة عن إضافة مخصوصة بين العقل والمعقول ، وقيل : عبارة عن وقيل : عبارة عن إضافة عن صفة ذات صفة .

⁽¹⁾ عند الأصوليين : انظر : «التوقيف» (523) .

⁽²⁾ عند المتكلمين: انظر: «التوقيف» (523).

(1232) العِلْم: يَنْقسم إلى قسمين: قديم، وحادث، فالعلم القديم: هو العلم القائم بذاته تعالى ولا يُشَبَّه بالعلوم المُحْدثة للعباد، والعلم المُحْدث: ينقسم إلى شكرت أقسام: بديهي وضرورى واستدلالى، فالبديهي: ما لا يحتاج إلى تَقْديم مُقَدِّمة كالعِلْم بوجود نفسه وأن الكُلِّ أعظم من الجزء، والضَّرُورى: ما لا يحتاج فيه إلى تَقْديم مقدمة كالعلم الحاصل بالحواس الخَمْس، والاسْتِدْلالى: ما يحتاج إلى تقديم مقدمة كالعلم الحاصل بالحواس الخَمْس، والاسْتِدْلالى: ما يحتاج إلى تقديم مقدمة كالعلم بثبوت بالحاسل عوحدوث الأعْراض.

(1233) العِلْم الفِعْلى: ما لا يُؤْخذُ من الغَيْر .

(1234) العِلْم الانفِعالى: ما أُخِذ من الغَرْ .

(1235) العِلْم الإلَهى: عِلْم باعث عن أحوال الموجودات التي لا يفتقر في وجودها إلى المادة.

(1236) العِلْم الإِلَهي: هو الذي لا يفتقر في وجوده إلى الهَيُولي .

(1237) العِلْم الانطِبَاعى: هو حُصُول العلم بالشيء بعد حصول صورته فى الذِّهْن ؛ ولذلك يُسَمِّى علمًا حصوليًّا .

(1238) العِلْم الحُضُورى: هو حصول العلم بالشيء بدون حصول صورته فى الذّهن كعلم زيد لنّفْسه .

(1239) عِلْم المَعَانى (1): علم يُعرف به أحوال اللفظ العربي الذي يُطابق مقتضى الحال .

(1240) عِلْم البيّان (2): علم يُعْرف به إيراد المعْنى الواحد بطُرُق مختلفة فى وضوح الدلالة عليه .

(1241) عِلْم البديع (3): هو علم يُعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية مطابقة الكلام لمقتضى الحال ورعاية وضوح الدلالة أى الخلو عن التعقيد المعنوى .

. (1242) عِلْم اليَقين : ما أعطاه الدّليل بتصوُّر الأمُور على ما هو عليه .

(1243) عِلْم الكلام: علم باحث عن الأعْراض الذَّاتية للموجُود من حيث هو على قاعدة الإسلام.

(1244) العِلْم الطَّبيعى: هو العلم الباحث عن الجسم الطبيعى من جهة ما يصتُّ عليه من الحركة والسكون.

(1245) العِلم الاستدُلَاليّ : هو الذي لا يحصل بدون نَظرٍ وفِكْرٍ ، وقيل : هو الذي لا يكون تحصيله مقدورًا للعبد .

⁽¹⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (1/ 27).

⁽²⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (3/3).

⁽³⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (4/3).

(1246) العِلْم الاكتسابي: هو الذي يَحْصلُ بمباشرة الأسباب .

(1247) العِلْم: ما وُضع لشيء وهو العلم القصدى أو غلب، وهو العلم الاتفاق الذى يصير علمًا لا بوضع واضع، بل بكثرة الاستعمال مع الإضافة أو اللازم لشيء بعينه خارجًا أو ذهنًا ولم تتناوله السببة.

(1248) عِلْم الجِنْس : ما وُضِع لشيء بعَيْنه ذهنًا كأسامة ، فإنَّه موضوع للمعهود في الذِّهن .

(1249) العِلَاقة: شيء بسببه يستصحب الأوّل الثاني كالعلّمة والتضايف.

(1250) العلي لنَفْسه (1): هُو الذي يكون له الكمال الذي يستغرق به جميع الأمُور الوجودية والنِّسب العدمية محمودة عُرفًا وعقلًا وشرعًا ، أوْ مذمَومة كذلك .

العين مع الميم

(1251) العُمْرى: هبة شيء مدة عُمْر

الموهوب له ، أو الواهب بشرط الاسترداد بعد موت الموهوب له مثل أن يقول: دَارى لك عُمْرى فتمليكه صحيح وشرطه باطل.

(1252) العُمْق: البعد المقاطع للطُّول والعَرْض.

(1253) العمرية (2): مثل الوَاصِليّة (3) إلا أنهم فسقوا الفريقين في قضية عُثْمان ، وعَلَى رضي الله عنهما ، وهم منسوبون إلى عمرو بن عُبيد (4) ، وكان من رُوَاة الحديث مَعْروفًا بالزُّهد ، تابع واصل بن عطاء (5) في القَوَاعد وزَاد عليه تعميم التَّفْسيق .

(1254) العُمُوم: في اللغة: عبارة عن إحاطة الأفراد دُفْعة، وفي اصطلاح أهل الحق: ما يقع به الاشتراك في الصفات سواء كان في صفات الحق كالحياة والعلم، أو صِفَات الخَلْق كالغَضَب والضَّحك، وبهذا الاشتراك يتمُّ الجمع

⁽¹⁾ العَلَى لنفسه عند أهل التوحيد يفيد التنزيه عن كل ما لا يليق بالإلهية . انظر : «الكليات» (627) .

 ⁽²⁾ فرقة من فرق المعتزلة ، أتباع عمرو بن عُبيد ، وافق الواصلية وزاد عليهم تفسيق الفريقين وكونهما من أهل النار .
 انظر : «الملل والنّحل» (1/ 49) .

⁽³⁾ فرقة كبيرة من فرق المعتزلة ، وهم قالوا بنفى صفات البارى من العلم والقدرة والحياة ، وقالوا : بالقدر ، والمنزلة بين المنزلتين لصاحب الكبيرة فلا هو مؤمن ولا كافر ، وأن أحد طرفى الصراع فى «الجمل» و «صفين» مخطئ لا بعينه . انظر ؛ «الملل والنّحل» (1/ 48) .

⁽⁴⁾ عمرو بن عُبَيْد أبو عثمان البصرى ، شيخ المعتزلة ، من الزُّهاد المشهورين ، توفى سنة 144 هجرية . انظر : «الأعلام» (5/ 81) .

⁽⁵⁾ واصل بن عطاء ، رأس المعتزلة ، من أنمة البُلَغاء والمتكلِّمين ، سمى أصحابه بالمعتزلة ؛ لأنهم اعتزلوا حلقة الحسن البصرى ، توفى سنة 131 هجرية . الظر : «الأعلام» (8/ 109) .

باب العين

وتصحُّ نِسْبَتُه إلى الحقّ والإنْسان .

(1255) العَماءُ (1): هو المرتبة الأحدية .

العين مع النون

(1256) العنصر: هو الأصل الذى تتألّف منه الأجْسام المختلفة الطّباع ، وهو أربعة: الأرض ، والماء ، والنّار ، والهواء .

(1257) العُنْصر الخَفيف: ما كان أكثر حركاته إلى جِهة الفَوْق ، فإن كان جميع حركته إلى الفَوْق فخفيف مُطْلق وهو النار وإلا فبالإضافة وهو الهواء.

(1258) العُنْصر النَّقيل: ما كان حركته إلى السُّفل، فإن كان جميع حركته إلى السُّفل فَتُقِيل مُطْلق وهو الأرض، وإلَّا فالإضافة وهو الماء.

(1259) العِنَاديّة (2) : هم الذين يُنْكرون حقائق الأشياء ، ويَزْعُمُون أنها أَوْهَام وخيالات كالنُّقُوش على الماء .

(1260) العِنْديّة (3): هم الذين يَقُولُون: إن حقائق الأشياء تابعة للاعتقادات حتى إن اعتقدنا الشيء جوهرًا فجوهر أو عَرَضًا فعرض أو قديمًا فقديم أو حادثًا فحادث (4). (1261) العِنِّين: هو من لا يقدر على

الجماع لمرض أو كِبر سِنِّ ، أو يصل إلى النَّيْب دُون البِكْر .

(1262) العَنْقاء (5): هو الهباء الذي فَتَح الله فيه أجساد العالم مع أنه لا عين له في الوجود إلا بالصُّورة التي فُتحت فيه ، وإنما سُمِّى بالعَنْقاء ؛ لأنه يُسمع بذِكْره ويُعقل ولا وجود له في عينه .

(1263) العِنَادية (6): هي القَضِية التي يكون الحُكم فيها بالتنافي لذات الجزأين مع قطع النَّظر عن الواقع كما بين الفرد والزَّوج والحَجَر والشَّجر وكون زَيْد في البحر وأنْ لا يغرق .

العين مع الواو

(1264) عَوْد الشّيء على مَوْضُوعه بالنقض : عِبَارة عن كون ما شُرع لمنفعة العباد ضررًا لهم كالأمر بالبيع والاصطياد فإنهما شُرعا لمنفعة العباد ، فيكون الأمر بهما للإباحة ، فلوكان الأمر بهما للوجوب لعاد الأمر على موضوعه بالنَّقض حيث يلزم الإثم والعُقُوبة بتركه .

(1265) العَوَارض الذاتَّية: هي التي تَلْحق الشيء لما هُو هُو كالتَّعجُّب اللَّاحق لذات الإنسان أو لجزئه كالحرَكة بالإرادة اللَّاحقة

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (129).

^{(2) ، (3)} فرقة من السُّوفسطائية . انظر : «الوسيط» (2/ 654) .

⁽⁴⁾ حتى إن اعتقد أحدهم أن الإنسان جماد جاز ذلك عندهم . انظر : «الوسيط» (2/ 654) .

⁽⁵⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (130) .

⁽⁶⁾ عند المنطقيين: انظر: «الكشاف» (3/ 212).

للإنسان بوَاسِطة أنّه حيوان أو بواسطة أمر خارج عنه مساوٍ له كالضّحك العارض للإنسان بواسطة التعجُّب .

(1266) العَوَارض الغَرِيبة: هي العَارض لأمر خارج أعم من المَعْروض كالحركة اللاحقة للأبيض بواسطة أنه جسم، وهو أعَمّ من الأبيض وغيره، والعَارض للخارج الأخصّ منه كالضَّحكِك العَارض للحيوان بواسطة أنه إنسان وهو أَخَصُّ من الحيوان ، والعارض بسبب المباين كالحرارة العارضة للماء بسبب النار وهي ماينة للماء.

(1267) العَوَارِض المُكْتَسَبة: هي التي يكون لكَسْب العباد مدخل فيها مباشرة الأَسْباب كالسّكر ، أو بالتقاعد عن المُزيل كالجهل .

(1268) العَوَارض السَّماوية: ما لا يكون لا ختيار العبْد فيه مدخل ، على معنى أنه نازل من السّماء كالصِّغَرِ والجُنون والنوم .

(1269) العَوْل : في اللغة : المَيْل إلى الجَوْر والرفع ، وفي الشرع : زيادة السّهام على الفَريضة ، فتعولُ المسألة إلى سِهَام الفَريضة فيدخل النَّقْصَان عليهم بقدر حِصَصِهم .

* * *

العين مع الهاء

(1270) العُهْدة (1): هي ضَمان الثَّمن للمُشْتَرى إن اسْتَحَقّ المبيع أو وجد فيه عَيْب.

(1271) العَهْد : حِفْظ الشيء ومراعاته حالًا بعد حال ، هذا أصله ، ثم استعمل في الموثق الذي يَلْزم مراعاته وهو المراد .

(1272) العَهْد الذِّهْني : هو الذي لم يُذْكر قبله شيء .

(1273) العَهْد الخَارجي: هو الذي يُذْكر قبله شيء .

العين مع الياء

(1274) العَيْنة (2) : هي أن يأتي الرجل رجلًا ليستقرضه فلا يَرْغب المُقْرض في الإقراض طَمَعًا في الفَضْل الذي لا ينال بالقَرْض ، فيقول : أبيعك هذا الثوب باثني عشر دِرْهمًا إلى أجَل وقيمته عشرة ، ويُسَمّى عَينة ؛ لأن المُقْرض أعْرَض عن القَرْض إلى بيع العَيْن .

(1275) عَيْن اليقين ⁽³⁾: ما أعطته المشاهدة والكَشْف .

(1276) العَيْن الثابتة (4): هى حَقِيقة فى الحَضْرة العِلْميّة لَيْست بموجودة فى الحَارج، بل معْدُومة ثابتة فى علم الله تعالى .

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 552) .

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطحات والألفاظ الفقهية» (2/ 560) .

^{(3) ، (4)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (130) .

باب الغين

(1277) عِيال الرَّجل : هو الذي يسكن معه، وتجب نفقتهُ عَلَيْه كغُلامه وامرأته وولده الصغير.

(1278) العَيْبُ اليسير : هو ما يَنْقُصُ من مِقْدار ما يَدْخل تحت تقويم المقَوِّمين، وقَدَّرُوه في العُرُوضِ في العَشْرة بزيادة نصف ، وفي الحيوان درهم ، وفي العَقَار

(1279) العَيْب الفَاحِش : بخلافه ، وهو ما لا يَدْخل نُقْصانه تحت تَقْويم المَقَوِّمِين .

باب الغين

الغين مع الألف

(1280) الغَاية: ما لأجله وجود الشيء.

الغين مع الباء

(1281) الغَبْن اليسير: هو ما يَقُوم به مقوّم. ليُدْرى أَيَكُونَ أَمْ لا ؟! (1282) الغَبْن الفاحش: هو ما لا يدخل تحت تقويم المقوّمين ، وقيل : ما لا يتغابن الناس فيه .

> (1283) الغِبْطة: عبارة عن تَمتّى حُصُول النِّعمة لك كما كان حاصلًا لغيرك من غير تمنى زواله عنه .

> > $\star\star\star$

الغين مع الراء

(1284) الغَرَابة: كُوْن الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ، ولا مَألوفة الاستعمال . (**1285) الغُراب** ⁽¹⁾ : الجسم الكلى ، وهو أوّل صورة قَبله الجَوْهر الهِّبائي ، وبه عَمَّ الْحَلاء ، وهوَ امتِداد مُتوهَّم من غير جسْم وحيث قَبلَ الجسم الكُلّي من الْأَشْكَالُ الاستدارةَ علم أن الخلاء مُسْتدير ، ولما كان هذا الجسم أصل الصور الجسمية الغالب عليها عَسْق (2) الإمكان وسواده ، فكان في غاية البُعْد من عالم القُدْس وحَضْم ة الأحَديّة سُمى بالغُراب الذي هو مثل في البُعْد والسّواد.

(1286) الغُرُور: هو سكون النَّفْس إلى ما يُوافق الهَوَى ، ويَمِيل إليه الطَّبْع .

(1287) الغَرَر : ما يكون مَجْهُول العَاقبة لا

(1288) الغُرة من العَبيد: هو الذي يكون ثَمَنه نِصْف عُشْرِ الدَّية .

(1289) الغَريب من الحديث: ما يكون إسناده مُتَّصِّلًا إلى رَسول الله صلَّى الله عليه وسلم ، ولكن يَرْويه واحد ، إمّا من التابعين أو من أتباع أتباع التَّابعين .

(1290) الغُرَابِيَّة ⁽³⁾ : قَوْم قالوا : محمد

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (131) .

⁽²⁾ غَسَق : ظلام الليل . انظر : «الوسيط» (غسق) (2/ 676) .

⁽³⁾ فرقة ضالة من غلاة الشيعة وكُفْر هذه الفرقة أكثر من كفر اليهود . انظر : «الفرق بين الفرق» (269) .

الغين مع الضاد

باب الغين

(1294) الغَضَب: تغيُّر يحصل عند غليان دم القَلْب ليحصل عنه التَّشَفي للصدر.

الغين مع الفاء

(1295) الغَفْلة: مُتَابعة النَّفْس على ما تَشْتهيه ، وقال سَهْل (1): الغَفْلة إبْطال الوَقْت بالبطالة ، وقيل الغَفْلة : عن الشيء هي أن لا يخطر ذلك بباله .

الغين مع اللام

(1296) الغَلّة (2): ما يردُّه بيت المال ويأخذه التُّجّار من الدراهم .

(1297) الغلّة: الضّربة التي ضرب المولى على العبد .

الغين مع النون

(1298) الغنيمة (3): اسم لما يُؤخذ من أمُوال الكَفَرة بقُوة الغُزَاة وقَهْر الكَفَرة على وجه يكون فيه إعلاء كلمة الله تعالى ، وحُكُمه: أن يخمس وسائره للغانِمين خاصَة.

الغين مع الواو

(1299) الغُول : المُهْلك ، وكل ما اغْتال الشّيء فأهلكه فهو غُول .

صلى الله عليه وسلم بعلى رضى الله عنه أشبه من الغُراب بالغُراب والذّباب بالنّباب ، فبعث الله جِبْرائيل عليه السلام إلى عَلِى فغلط جبرائيل ، فيلعنون صاحب الرّيش يعنون به جبرائيل .

الغين مع الشين

(1291) الغِشَاوة: ما يتركب على وجه مرآة القلب من الصّدأ ، ويُكلُّ عين البصيرة ويَعْلو وجه مرآتها .

الغين مع الصاد

(1292) الغَصْب: في اللغة: أخذ الشيء ظُلْمًا مالًا كان أو غيره ، وفي الشرع: أخذ مال متقوم محترم بلا إذن مالكه بلا خُفية ، فالغَصْب لا يتحقق في المَيْتة ؛ لأنها لَيْست بمالٍ ، وكذا في الحُرِّ ولا في خَمْر المسلم ؛ لأنها ليست بمتقوم ، ولا في مال الحربي ؛ لأنه ليس بمحترم ، وقوله: بلا إذن مالكه احتراز عن الوديعة ، وقوله: بلا خُفية لِيُخْرج السرقة .

(1293) الغَصْب : في آداب البَحْث هو مَنْع مُقَدِّمة الدَّلِيل على نفيها قبل إقامة المعلل للدِّليل على ثُبُوتها سواء كان يَلْزم منه إثبات الحُكْم المتنازع فيه ضمنًا أو لا

⁽¹⁾ سهل بن عبدالله التُسْتَرَى ، أحد أئمة الصوفية وعلمائهم المتكلمين ، توفى سنة 283 هجرية . انظر : «الأعلام» (3/ 143) .

^{(2) ، (3)} عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 22 ، 24).

(1300) الغَوْث (1): هو القُطْب حين ما يُنْتجأ إليه ، ولا يُسَمّى فى غير ذلك الوقت غَوْثًا .

الغين مع الياء

(1301) غَيْر المُنْصرف (2): ما فيه عِلَّتان من تسع أو واحدة منها تَقُوم مَقَامهما ، ولا يَدْخله الجَرِّ مع التنوين .

(1302) الغَيْبَة (3): غَيْبة القَلْب عن عِلْم ما يُحِرى من أحوال الخلق بل من أحوال نَفْسه بما يَرِد عَلَيْه من الحَقّ إذا عظم الوارِدُ واسْتَوْلى عَلَيْه سُلْطان الحَقِيقة ، فَهُو حاضرٌ بالحَقّ غائب عن نَفْسه وعن الخَلْق ، ومما يشهد على هذا قِصّة النِّسُوة اللاتى قَطَّعْن أيديهن حين شاهدن يُوسُف (4) ، فإذا كانت مشاهدة جمال يُوسُف مثل هذا فكيف يكون غيبة مشاهدة أنوار ذى الحلال .

(1303) الغِيبة: بكسر الغَيْن أن تَذْكر أخاك بما يَكْرهه؛ فإن كان فيه فَقَد اغْتَبْته، وإن لم يكن فيه فقد بَهَته: أي قُلْت عليه ما لم يُدُوله

(1304) الغِيَبة: ذكر مساوئ الإنسان في غِيبته وهي فيه ، وإن لم تَكُن فيه فَهِي بُهْتان ، وإن واجهه بها فهو شَتْم .

(1305) غَيْبُ الهُوِيَّة وغَيْب المُطْلق (5):

هو ذات الحَقّ باُعتبار اللّاتَعَين .

(1306) الغَيْب المَكْنُون والغَيْب المَكْنُون والغَيْب المَصُون (6): هو السِّر الذات وكُنْهه الذي لا يَعْرفه إلا هو ، ولهذا كان مَصُونًا عن العُقُول والأبصار.

(1307) الغَيْن دُون الرَّيْن (7): هو الصَّدا فإن الصَّدا حِجَاب رَقِيق يَزُول بالتَّصْفِية ونور التَّجَل لبقاء الإيمان معه ، والرَّيْن هو الحِجاب الكَثِيف الحائل بين القَلْب والإيمان ، ولهذا قالوا: الغين هو الاحْتِجَاب عن الشُّهود مع صِحة الاعتقاد . (1308) الغَيْرة: كراهة شركة الغَيْر في حَقّه .

* * *

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (132) .

⁽²⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل » (1/ 77) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (132) .

⁽⁴⁾ القصة في سورة يوسف ، الآيات : 30 - 34 .

^{(5) ، (6)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (132) .

⁽⁷⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (133).

باب الفاء

الفاء مع الألف

(1309) الفئة : هى الطّائفة المقيمة وراء الجيش للالتجاء إليهم عند الهزيمة .

(1310) الفاسد (1): هو الصّحيح بأصله لا بوصفه ، ويُفِيد الملْك عند اتّصال القبض به حتى لو اشترى عبدًا بخمرٍ وقَبَضَهُ وأعتقه يعتق ، وعند الشافعي: لا فَرْق بين الفاسد والباطل.

(1311) الفاسد: ما كان مشروعًا فى نَفْسه فاسد المَعْنى من وجه الملازمة ما ليس بمشروع إيّاه بحكم الحال مع تصور الانفِصَال فى الجُملة كالبيع عند أذان الجُمعة .

(1312) الفَاسق: من شَهِد ولم يعملُ واعتقد.

(1313) الفَاعل (2): ما أسند إليه الفعل أو شبهه على جهة قيام الفعل بالفَاعِل ليَخْرج عنه مفعول ما لم يُسَمِّ فاعله .

(1314) الفَاعل المُخْتار : هو الذي يصحُّ

أن يصدر عنه الفعل مع قَصْدٍ وإرادة . (1315) الفَاحِشَة ⁽³⁾ : هى الَّتى تُوجب الحَدِّ في الدُّنْيا والعَذَابِ في الآخرة .

(1316) الفَاصِلة الصَّغْرى (4): هي ثلاث متحرِّكات بعدها ساكن نحو: «بَلَغَا وَيَدُكُمْ».

(1317) الفَاصِلة الكُبْرى (5): هى أربع متحركات بعدها ساكن نحو: «بَلَغَكُمْ ويَعِدُكُم».

الفاء مع التاء

(1318) الفَتُوة: فى اللغة: السخاء والكرم وفى اصطلاح أهل الحقيقة: هى أن تُؤثر الحَلق على نفسك بالدُّنيا والآخرة.

ر (1319) الفَتْرة: خمود نار البداية المحرقة بتردُّد آثار الطَّبيعة المُخدِّرة للقوة الطَّلَبيّة.

(1320) الفتنة: ما يتبين به حالُ الإنسان من الخير والشَّرِّ ، يقال: فَتنَت الذهب بالنار إذا أحرقته بها لتعلم أنه خالص أو مَشُوب ، ومنه الفتانة وهو الحَجَر الذي يُجرَّب به الذهب والفضة .

(1321) الفُتُوح : عبارة عن حُصُول شيء امما لم يُتَوقَّع ذلك منه .

⁽¹⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 30).

⁽²⁾ عند النحاة: انظر: «شرح ابن عقيل» (2/ 74).

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (1/ 29) .

^{(4) ، (5)} عند العروضيين : انظر : «الوسيط» (2/ 717) .

الفاء مع الجيم

(1322) الفُجُور: هو هَيْئة حَاصِلة للنَّفْس بها يُباشر أمورًا على خلاف الشّرع والمروءة.

الفَاء مع الحاء

(1323) الفَحْشاء: هو ما ينفرُ عنه الطَّبْع السَّابِع ويستنقصه العَقْل المُسْتَقِيم .

الفاء مع الخاء

(1324) الفَخْر : التطاول على النَّاس بتعديد المناقب .

الفاء مع الدال

(1325) الفِدَاء: أن يَتُرُكُ الأمِيرِ الأَسِيرِ اللَّسِيرِ الكَافرِ ، ويأخذ مالًا أو أُسيرًا مسلمًا في مقابلته .

(1326) المُفْدية والفِدَاء: البَدَل الذي يتخلَّص به المُكَلِّف عن مَكْرُوه توجَّه إليه .

الفاء مع الراء

(1327) الفَرْض (1): ما ثَبَت بدَلِيلٍ قَطْعى لا شُبهة فيه ، ويَكْفر جاحده ويُعَذَّب تاركه . (1328) الفَريضة (2): فَعِيلة من الفَرْض ، وهو في اللغة: التَّقْدير ، وفي الشرع:

ما ثَبَت بدليل مَقْطُوع كالكتاب والسُّنة والإجماع، وهو على نوْعين: فَرْض عين وفرض كِفَاية، فَقُرض العين: ما يلزم كل واحد إقامته ولا يَسْقط عن البعض بإقامة البعض كالإيمان ونحوه، وفرض الكفاية: مَا يَلْزم جَمِيع المُسْلمين إقامته، ويسقط بإقامة البعض عن الباقين كالجهاد وصلاة الجنازة.

(1329) الفرائض (3): عِلْم يُعْرِف به كيفية قِسْمة التَّركة على مستحقيها .

(1330) الفِرَاسة: فى اللغة: التثبُّت والنظر، وفى اصطلاح أهل الحقيقة: هى مُكَاشفة اليَقين ومُعَاينة الغَيْب.

(1331) الفَرَح: لَذَّة في القلب لنيل المُشْتهي .

(1332) الفِرَاش: هو كون المرأة متعيّنة للولادة لِشَخْص واحدٍ.

(1333) الفَرْد : ما يتناول شيئًا واحدًا دون غه ه .

(1334) الفَرْع : خلاف الأصل ، وهو اسم لشيء يُبني على غيره .

(1335) الفَوْق الأول (4): هو الاحتِجَاب بالخَلْق عن الحق وبقاء رُسُوم الخليقة بجالها . (5) الفرق الثان (5) : هو شهود قيام

^{(1) ، (2)} عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 40) .

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 35) .

^{(4) ، (5)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (135) .

باب الفاء

الفاء مع الصاد

(1342) الفَصْل (4): كُلِّ يحمل على الشيء في جواب أي شيء وهو في جوهره كالنّاطق والحسّاس، فالكلي جِنْس يَشْمل سائر الكُلّبات.

وبقولنا: يحمل على الشيء في جواب أى شيء هو يخرج النّوع والجِنْس والعَرَض العام ؛ لأن النّوع والجِنْس يُقالان في جواب ما هو لا في جواب أى شيء هو والعَرَضُ العام لا يُقال في الجواب أصلًا.

وبقولنا: «فى جوهره» يخرج الخاصّة ؛ لأنها وإنْ كانت مميزة للشيء لكن لا فى جوهره وذاته وهو قريب إن مَيِّز الشيء عن مشاركاته فى الجنس القريب كالنّاطق للإنسان ، أو بعيد إن ميزه عن مشاركاته فى الجنس البعيد كالحسّاس للإنسان .

والفَصْل فى اصطلاح أهل المعانى: ترك عطف بعض الجُمل على بعض بحروفه ، والفصل قطعة من الباب مستقلَّة بنفسها منفصلة عَمَّا سواها .

(1343) الفَصْل المُقَوِّم: عبارة عن جُزء داخل في الماهية كالنّاطق مثلًا فإنه داخل في ماهية الإنسان، ومُقَوِّم لها إذ لا وجود

الخلق بالحق ، ورؤية الوحدة فى الكثرة والكثرة فى الوحدة من غير احتجاب بأحدهما عن الآخر .

(1337) فَرْق الوَصْف (1) : ظُهُور الذات الأَحَدِيَّة بأوصافها في الحَضْرة الواحديّة . (1338) فَرْق الجَمْع (2) : هو تكثر الواحد بظُهُوره في المراتب التي هي ظهور شئون الذّات الأَحَدِيّة ، وتلك الشّئون في الحقيقة اعتبارات مَحْضَة لا تحقيّق لها إلا عند بروز الواحد بصورها .

(1339) الفُرْقان: هو العلم التَّفْصِيلي الفَارق بين الحقِّ والباطل .

الفاء مع السين

(1340) الفَسَاد: زوال الصُّورة عن المادة بعد أن كانت حاصلة ، والفَسَاد عند الفُقَهَاء: ما كان مشروع بوصفه ، وهو مرادف للبُطلان عند الشَّافعي ، وقسم ثالث مُباين للصّحة والبُطُلان عندنا .

(1341) فَسَاد الوَضْع (3): هو عبارة عن كون العِلّة معتبرة فى نقيض الحُكم بالنّص أو الإجماع مثل تعليل أصحاب الشّافعى لإيجاب الفُرْقة بسبب إسلام أحد الزوجين.

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (136).

⁽²⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (136).

⁽³⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 41).

⁽⁴⁾ عند المنطقيين: انظر: «التوقيف» (558).

للإنسان في الخارج ، والذُّهْن بدونه . (1344) الفَصَاحة: في اللغة: عبارة عن

الإبانة والظُّهُور ، وهي في المفرد: خُلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس ، وفي الكلام : خُلُوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات مع فصاحتها ، احترز به عن نحو : «زیْد أجلل، وشَعْره مُسْتَشْرَر (١) ، وأَنْفه مسرج (2) » ، وفي المتكلِّم : مَلَكة يُقْتَدَر بها عَلَى التعبير عن المقصود بلفظ فصيح .

الفاء مع الضاد

(1345) الفُضُولي (3): هو من لم يَكُن وَليًّا ولا أصيلًا ، ولا وَكِيلًا في العَقْد .

(1346) الفَضْل : ابتداء إحسان بلا عِلَّة .

(1347) الفَضِيخ: هو أن يجعل التمر في إناء ، ثم يصب عليه الماء الحار فيستخرج حلاوته ، ثم يُغْلَى ويشتدّ فهو كالبَاذِق في أحكامه ، فإن طُبخ أدنى طَبْخة فهو

الفاء مع الطاء

كالثلث .

(1348) الفِطْرة: الجبلَّة المَتَهيِّئة لقبول الدِّينِ .

الفاء مع العين

(1349) الفِعْل: هو الهيئة العارضة للمؤثِّر في غيره بسبب التأثير أو لا ، كالهَيئة الحاصلة للقاطع بسبب كونه قاطعًا (4) ، وفي اصطلاح النُّحاة : ما دلَّ على معنى في نفسه مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة ، وقيل الفعل: كون الشيء مُؤَثِّرًا في غيره كالقاطع ما دام قاطعًا .

(1350) الفِعْل العِلَاجي: ما يحتاج حُدُوثه إلى تحريك عضو كالضّرب والشّتم ..

(1351) الفِعْل الغير العِلَاجي: ما لا يحتاج إليه كالعلم والظن .

(1352) الفِعل الاصطلاحي: هو لفظ ضرب القائم بالتلفّظ ، والفعل الحَقيقي هو المصدر كالضَّر ب مثلًا .

الفاء مع القاف

(1353) الفِقْه : هو في اللغة : عبارة عن فهم غرض المتكلِّم من كلامه ، وفي الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية ، وقيل: هو الإصابة والوقوف على المعنى الخفى الذي يتعلُّق به الحُكم ، وهو عِلم مستنبط بالرأى

⁽¹⁾ مُسْتشرر : منفتل . انظر : «الوسيط» (شزر) (1/ 500) .

⁽²⁾ مُشرِج : حسن . انظر : «الوسيط» (سرج) (1/ 441) .

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 45) .

⁽⁴⁾ عند الحكماء: انظر: «الكشاف» (1/ 461).

باب الفاء

142

والاجتهاد ويحتاج فيه إلى النظر والتأمل ؛ ولهذا لا يجوز أن يُسمَّى الله تعالى فقيهًا ؛ لأنه لا يخفى عليه شيء .

(1354) الفَقْر: عبارة عن فَقْد ما يحتاج إليه ، أما فَقْد ما لا حاجة إليه فلا يُسمّى فقرًا .

(1355) الفِقْرة: في اللغة: اسم لكل حُلى يُصاغ على هيئة فَقَار الظّهر، ثم استعير لأجود بيت في القصيدة تشبيهًا له بالحُلِيّ ثم استعير لكل جملة مختارة من الكلام تشبيهًا لها بأجود بيت في القصيدة.

الفاء مع الكاف

(1356) الفِكْر : ترتيب أمور معلومة للتأدى إلى مجهول .

الفاء مع اللام

(1357) الفَلَك: جسم كُرّى يحيط به سطحان ظاهرى وباطنى وهما متوازيان مركزهما واحد.

(1358) الفَلْسَفة: التشبه بالإله بحسب الطاقة البشرية لتحصيل السعادة الأبدية كما أمر الصادق صلى الله عليه وسلم فى قوله: «تخلَّقوا بأخلاق الله» (1) أى

تشبَّهوا به في الإحاطة بالمعلومات والتَّجرّد عن الجسمانيات .

الفاء مع النون

(1359) الفَنَاء (2): سقوط الأوصاف المذمُومة كما أن البَقَاء وجود الأوصاف المحمودة والفَنَاء فَنَاءان: أحدهما: ما ذكرنا وهو بكثرة الرّياضة، والثانى: عدم الإحساس بعالم المُلْك والملكوت وهو بالاستغراق في عَظَمة البارئ ومُشَاهدة الحق، وإليه أشار المشايخ بقولهم: الفقر سواد الوجه في الدَّارين يعني الفناء في العالمين.

(1360) فَنَاء المصر: ما اتصل به معدًّا لمصالحه.

الفاء مع الواو

(1361) الفَوْر ⁽³⁾: وجوب الأداء في أول أوقات الإمكان بحيث يلحقه الذّم بالتّأخير

الفاء مع الهاء

(1362) الفَهْم: تصور المعنى من لفظ المخاطب.

(1363) الفَهْوانية ⁽⁴⁾: خطاب الحَقّ بطريق المكافحة في عالم المِثال .

⁽¹⁾ لم نعثر عليه فيما لدينا من مراجع ولعله من أقوال الصوفية .

⁽²⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (137) .

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : "معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية " (3/ 55) .

⁽⁴⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (138) .

باب القاف القاف مع الألف

(1367) القادر: هو الذي يفعل بالقَصْد والاختيار.

(1368) القَانُون: أمر كُلِّ مُنْطَبِق على جميع جزئياته التى يتعرف أحكامها منه كقول النّحاة: الفَاعل مرفوع ، والمفعول منصوب ، والمضاف إليه مجرور .

(1369) القَاعِدة: هي قضية كُلِّية مُنْطبقة على جميع جزئياتها .

(1370) القائف: هو الذى يعرف النسب بفِراسته ونظره إلى أعضاء المولود .

(1371) القافية (4): هي الحرف الأخير من البيت ، وقيل: هي الكلمة الأخيرة منه . (1372) القانت: القائم بالطاعة الدائم عليها .

(1373) قاب قوسين (5): هو مَقَام القُرب الأسمائ باعتبار التقابل بين الأسماء في الأمر الإلهى المسمّى بدائرة الوجود كالإبداء والإعادة والنُّزول والعُرُوج والفاعلية والقابلية ، وهو الاتحاد بالحَقِّ (6) مع بقاء

الفاء مع الياء

(1364) الفَيْض الأقْدس (1): هو عبارة عن التَّجلِّ الحِسى الذات الموجب لوجود الأشياء واستعداداتها في الحَضْرة العِلْمية ثم العينية ، كما قال: «كنت كنزًا مخفيًّا فحببت أن أُعرف » (2) الحديث .

(1365) الفَيْض المُقَدَّس (3): عِبَارة عن التّجليات الأسمائية الموجبة لظهور ما يقتضيه استعدادات تلك الأعْيان في الخارج ، فالفيض المقدّس مترتب على الفَيْض الأقْدس ، فبالأول : تحصل الأعيان الثابتة واستعداداتها - الأصلية في العلم ، وبالثاني : تحصل تلك الأعيان في الخارج مع لوازمها وتوابعها .

(1366) الفيء: ما ردّه الله تعالى على أهل دينه من أموال من خالفهم فى الدّين بلا قتال إما بالجلاء أو بالمصالحة على جزية أو غيرها ، والغنيمة أخص منه ، والنفل أخص منها ، والفيء ما ينسخ الشمس وهو من الزوال إلى الغروب كما أن الظل ما نسخته الشمس وهو من الطّلوع إلى الزوال .

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (138) .

⁽²⁾ موضوع : انظر : «التذكرة في الموضوعات» للفتني ص 11 .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (138) .

⁽⁴⁾ عند العروضيين : انظر : «الوافى فى العروض والقوافى » (193) .

⁽⁵⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (139) .

⁽⁶⁾ هذا الاتحاد يستحيل بين المخلوقات ، فمن باب أولى أن لا يجوز بين الحالق والمخلوق .

التميز المعبَّر عنه بالاتِّصال ولا أعلى من هذا المقام إلا مقام ﴿ أُو أَدْنَى ﴾ (النجم: 9) ، وهو أَحَديَّة عَيْن الجمع الذاتية المعبَّر عنه بقوله: ﴿ أُو أَدِنَى ﴾ لارتفاع التميز والاثنينية الاعتبارية هناك بالفناء المحض والطَّمْس الكلى للرسوم كلها.

القاف مع الباء

(1374) القَبْض والبَسْط (1): هما حالتان بعد ترقِّى العبد عن حالة الخوف والرجاء فالقبض للعارف كالخوف للمستأمن، والفرق بينهما أن الخوف والرجاء يتعلقان بأمر مستقبل مكروو أو محبوب، والقبض والبسط بأمر حاضر في الوقت يغلب على قلب العارف من وارد غَيْبي.

(1375) القَبْض في العروض: حَذْف الخامس السّاكن مثل ياء «مَفَاعيلُنْ» ليبقى «مَفَاعِلُنْ» ، ويُسمى مَقْبوضًا . (1376) القبيح: هو ما يكون متعلّق الذّم في العاجل والعِقاب في الآجل .

القاف مع التاء

(1377) القَتّات: هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم . (1378) القَتْل: هو فعل يحصل به زُهُوق الرّوح.

(1379) القَتْل العمد (2): هو تعمَّد ضربه بسلاح أو ما أُجرى مجرى السلاح فى تفريق الأجزاء كالمحدِّد من الخشب والحجر والنار ، وهذا عند أبى حنيفة رحمه الله ، وعندهما وعند الشافعى : ضربه قصدًا بما لا تُطيقه البنية حتى إن ضربه بحجر عظيم أو خشب عظيم فهو عَمْد .

(1380) القَتْل بالسبب (3): كحافر البئر وواضع الحَجَر في غير ملكه .

القاف مع الدال

(1381) القَدِيم (4): يُطلق على الموجود الذي لا يكون وجوده من غيره ، وهو القديم بالذات ، ويُطلق القديم على الموجود الذي ليس وجوده مَسْبوقًا بالعدم وهو الذي ليس وجوده مَسْبوقًا بالعدم وهو القديم بالزمان ، والقَدِيم بالذّات يقابله المحدث بالذات وهو الذي يكون وجوده من غيره كما أن القديم بالزمان يقابله المحدث بالزمان ، وهو الذي سبق عدمه وجوده سبقًا زمانيًا ، وكل قديم بالذات قديم بالزمان ، وليس كل قديم بالزمان قديم بالزمان ، فليص من قديمًا بالذّات ، فالقديم بالذّات أخص من الحادث بالزّمان ؛ لأن مقابل القديم من الحادث بالزّمان ؛ لأن مقابل الأحم من شيء مُطلق أخص من نقيض الأعم من شيء مُطلق أخص من نقيض

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «الكشاف» (3/ 535) .

^{(2) ، (3)} عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 69) .

⁽⁴⁾ عند علماء الكلام: انظر: «الوسيط» (2/ 747).

الأخص ، وقيل القديم: ما لا ابتداء لوجوده الحادث ، والمحدث: ما لم يكن كذلك ، فكان الموجود هو الكائن الثابت والمعدوم ضِدّه ، وقيل القديم: هو الذي لا أوّل ولا آخر له .

(1382) القِدَم الذاتى: هو كون الشيء غير محتاج إلى الغير .

(1383) القِدم الزّماني : هو كون الشيء غير مسبوق بالعدم .

(1384) القَدَم (1): ما ثبت للعبد في علم الحق من باب السعادة والشقاوة ، فإن اختص بالسعادة فهو قَدَم الصّدق أو بالشّقاوة ، فَقَدَم الجَبّار ، فَقَدم الصّدق ، وقَدم الجَبّار ، فَقَدم السّعادة وقدم الجَبّار هما مُنتهى رقائق أَهْل السّعادة وأهل الشّقاوة في عالم الحق وهي مركز إحاطيّ الهادي والمضلّ .

(1385) القُدْرة: هي الصّفة التي يتمكّن الحيّ من الفعل وتركه بالإرادة .

(1386) القُدْرة : صفة تُؤَثِّر على قوة الإرادة .

(1387) القُدْرة الممكنة: عبارة عن أدنى قوة يتمكّن بها المأمور من أداء ما لزمه بدنيًّا كان أو ماليًّا ، وهذا النّوع من القُدْرة شرط في

حُكم كلّ أمر احترازًا عن تكليف ما ليس في الوُسْع .

(1388) القُدَّرة الميسرة: ما يُوجب اليُسر على الأداء، وهي زائدة على القدرة الممكنة بدرجة واحدة في القُوَّة إذ بها يثبت الإمكان ثم اليُسر، بخلاف الأولى إذ لا يثبت بها الإمكان، وشرطت هذه القُدرة في الواجبات المالية دُون البدنية؛ لأن أداءها أشق على النفس من البدنيّات؛ لأن المال شقيق الرّوح.

والفرق ما بين القُدْرتين في الحُكم: أن الممكنة شرط محض حيث يتوقَّف أصل التكليف عليها ، فلا يُشترط دوامها لبقاء أصل الواجب .

فأما الميسرة: فليست بشرط محض حيث لم يتوقّف التكليف عليها والقُدْرة الميسرة تقارن الفعل عند أهل السُّنة والأشاعِرة (2) خلافًا للمُعْتزِلة؛ لأنها عرض لا يبقى زمانين ، فلو كانت سابقة لوجد الفعل حال عدم القُدرة وأنه محال ، وفيه نظر لجواز أن يبقى نوع ذلك العرض بتجدُّد الأمثال ، فالقُدرة الميسرة

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (140).

 ⁽²⁾ فرقة كلامية إسلامية ، تُنسب لأبي الحسن الأشعرى الذي خرج على المعتزلة ، وقد اتخذت الأشاعرة البراهين والدلائل العقلية والكلامية وسيلة في محاججة خصومها من الفلاسفة والمعتزلة وغيرهم لإثبات حقائق الدين .

خالفوا مذهب السلف في إثبات وجود الله ، ووافقوا الفلاسفة والمتكلمين ، وأوَّلوا الصفات الخبرية كالوجه واليدين والقدم ، والنزول . انظر : «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب» (1/ 87) .

دوامها شرط لبقاء الوجوب ، ولهذا قلنا : تسقط الزكاة بهلاك النّصاب والعشر بهلاك الخارج خلافًا للشافعي رحمه الله ، فإن عنده إذا تمكّن من الأداء ولم يؤد ضمن ، وكذا العشر بهلاك الخارج .

(1389) القَدر: تعلُّق الإرادة الذاتية بالأشياء في أوقاتها الخاصَّة ، فتعليق كُلِّ حال من أحوال الأغيان بزمان معين وسب معن عبارة عن القدر .

(1390) القَدَرِيَّة (1): هُم الذين يزعمون أن كُلِّ عبد خالق لفعله ولا يرون الكفر والمعاصى بتقدير الله تعالى .

(1391) القَدَر: خروج المكنات من العَدَم إلى الوَجُود واحدًا بعد واحد مطابقًا للقضاء ، والقَضَاء في الأزل والقَدَر فيما لا يزال ، والفرق بين القَدَر والقَضَاء هو أن القضاء: وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة ، والقَدَر: وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها .

القاف مع الراء

(1392) القُرْآن : هو المُنزّل على الرَّسُول المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلًا

متواترًا بلا شُبهة ، والقرآن عند أهل الحق : هو العلم اللَّدُني الإجمالي الجامع للحقائق كلِّها .

(1393) القِران ⁽²⁾: بكسر القاف هو الجمع بين العُمْرة والحَجّ بإحرام واحد في سفر واحد .

(1394) القُرْب: القيام بالطاعات ، والقُرْب المصطلح: هو قُرْب العبد من الله تعالى بكل ما تُعطيه السّعادة لا قُرب الحَق من العبد؛ فإنه من حيث دلالة: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾ (الحديد: 4) قُرْب عام سواء كان العبد سعيدًا أو شقيًا.

(1395) القَرينة : بمعنى الفِقرة .

(1396) القَرينة ⁽³⁾: في اللغة: فَعِيلة بمعنى المفاعلة مأخوذ من المقارنة ، وفي الاصطلاح: أمر يُشير إلى المطلوب .

(1397) والقرينة: إما حالية أو معنوية أو لفظية نحو: «ضرب موسى عيسى» ، و «ضرب مأن على السطح» ؛ فإن الإعراب والقرينة منتف فيه بخلاف: «ضربت موسى حبلى» و «أكل موسى الكمثرى» ؛ فإن في الأول قرينة لفظية ، وفي الثاني قرينة حالية .

⁽¹⁾ وهم يمثلون عشرين فرقة من فرق المعتزلة ، وأجمعوا على : نفى الصفات الأزلية عن الله ، وتقول بأنه ليس له علم ولا قدرة ولا حياة ، ولا سمع ولا بصر . . وأن كلام الله مخلوق ، وأن الله غير خالق لأفعال العباد ، وأن الناس هم الذين يقدرون على كسب أفعالهم .

انظر : «الفَرق بين الفرق» (131) ، و«المنتقى من شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (378) .

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 79) .

⁽³⁾ عند أهل العربية : انظر : «الكشاف» (3/ 573) .

القاف مع السين

(1398) القسمة: لغة: من الاقتسام، وفى الشريعة: تمييز الحقوق وإفراز الأنصباء. (1399) قسمة الدَّيْن قبل قبض الدَّيْن: ما إذا استوفى أحد الشَريكين نصيبه شركه الآخر فيه لئلًا يلزم قسمة الدَّين قبل القبض.

(1400) قِسْم الشيء : ما يكون مندرجًا تحته وأخصُّ منه كالاسم فإنه أخصّ من الكلمة ومُندرج تحتها .

واعلم أن: الجزئيات المندرجة تحت الكُلّ إما أن يكون تباينها بالذاتيات أو بالعرضيات أو بهما ، والأول: يُسَمّى أنواعًا ، والثانى: أصنافًا ، والثالث: أقسامًا .

(1401) قسيم الشيء: هو ما يكون مقابلًا للشيء ومندرجًا معه تحت شيء آخر كالاسم ، فإنه مقابل للفعل ومندرجان تحت شيء آخر ، وهي الكلمة التي هي أعَمّ منهما .

(1402) القَسْم : بفتح القاف قِسْمة الزّوج بَيْتُوتته بالتسوية بين النساء .

(1403) القسامة: هي أيمان تقسم على المتهمين في الدم

(1404) القِسْمة الأوَّلِية : هي أن يكون

الاختلاف بين الأُقْسام بالذّات كانقِسَام الحيوان إلى الفَرَس والحِمَار .

(1405) القِسْمة الثَّانية : هي أن يكون الاختلاف بالعَوارض كالرُّومي والهِنْدي .

القاف مع الصاد

(1406) القَصْر: في اللغة: الحبس، يقال قصرت اللَّقْحة على فرسى إذا جعلت لبنها له لا لغيره، وفي الاصطلاح: تخصيص شيء بشيء وحَصْره فيه، ويُسمى الأمر الأول مقصورًا، والثانى: مقصورًا عليه، كقولنا: في القصر بين المبتدأ والخبر: إنما زيد قائم وبين الفِعل والفاعل نحو: «ما ضَرَبتُ إلا زيدًا».

والقصر فى العَرُوض حذف ساكن السَّبب الخفيف ثم إسكان متحركه مثل اسقاط نون فَاعِلاتُنْ ، وإسكان تائه ليبقى فَاعِلاتُ وَيُسَمِّى مَقْصورًا .

(1407) القَصْر الحقيقى: تخصيص الشيء بالشيء بحسب الحقيقة وفى نفس الأمر بأن لا يتجاوزه إلى غيره أصلًا ، والإضافى: هو الإضافة إلى شيء آخر بأن لا يتجاوزه إلى ذلك الشيء ، وإن أمكن أن يتجاوزه إلى شيء آخر في الجملة .

(1408) القصم (1): هو العَصْب والعَضْب يعنى هو حذف الميم من «مُفَاعَلَتُنْ»

(1) عند العروضيين : انظر : «الوافى فى العروض والقوافى» (189) .

وإسكان لامه ليبقى «فَاعلْتُنْ » وينقل إلى «مَفْعُولُنْ » ، ويُسَمّى أَقْصَم .

(**1409) القَصَاصِ ⁽¹⁾: هُوَ أَن يَفْعل** بالفاعل مثل ما فَعل .

القاف مع الضاد

(1410) القَضِيّة (2): قول يصحُّ أن يقال لقائله إنه صادق فيه أو كاذب فيه .

(1411) القَضِيّة البَسِيطة: هي التي حقيقتها ومعناها إما إيجاب فقط ، كقولنا: كل إنسان حيوان بالضرورة ؛ فإن معناه ليس إلا إيجاب الحيوانية للإنسان ، وإما سلب فقط ، كقولنا: لا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة ، فإن حقيقته ليست إلا سلب الحجرية عن الإنسان .

(1412) القضية البَسِيطة: هي التي حُكم فيها على ما يصدق عليه في نفس الأمر الكلى الواقع عنوانًا في الخارج محققًا أو مقدرًا ، أو لا يكون موجودًا فيه أصلًا . (1413) القضية المركبة: هي التي حقيقتها تكون ملتئمة من إيجاب وسلب ، كقولنا : كلّ إنسان ضاحك لا دائمًا ، فإن معناها إيجاب الضّحك للإنسان وسلبه عنه بالفعل . اعلم أن : المركب التّام المحتمل للصدق والكذب يُسمّى من حيث اشتماله على والكذب يُسمّى من حيث اشتماله على

الحُكم قضية ، ومن حيث احتماله الصدق والكذب خبرًا ، ومن حيث إفادته الحكم إخبارًا ، ومن حيث كونه جزءًا من الدليل مقدمة ، ومن حيث يطلب بالدليل مطلوبًا ومن حيث يحصل من الدليل نتيجة ، ومن حيث يقع في العلم ويسأل عنه مسألة ، فالذات واحدة ، واختلافات العبارات باختلافات الاعتبارات .

(1414) القَضِيّة الحَقِيقيّة: هي التي حُكم فيها على ما صدق عليه الموضوع بالفعل أعم من أن يكون موجودًا في الخارج. (1415) القَضِيّة الطَّبيعيّة: هي التي حُكم فيها على نفس الحقيقة ، كقولنا: الحيوان بوع ، جنس والإنسان نوع ينتج الحيوان نوع ، وهو غير جائز يعني أن الحُكم في الحقيقة الكليّة على جميع ما هو فرد بحسب نفس الأمر الكُليّ الواقع عنوانًا سواء كان ذلك الفرد موجودًا في الخارج أو لا .

(1416) القَضَايا التى قياساتها مَعَها: هَى ما يَحْكُم العقل فيه بواسطة لا تغيب عن الذِّهْن عند تصور الطَّرفين . كقولنا: الأربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذِّهن وهو الانقسام بمتساويين ، والوسط ما يقترن بقولنا: لأنه حين يقال: لأنه كذا .

⁽¹⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 94).

⁽²⁾ عند المنطقيين : انظر : «الوسيط» (2/ 772) .

(1417) القَضَاء: لغة: الحُكم، وفي الاصطلاح: عبارة عن الحُكم الكُلّى الإلهى في أعيان الموجودات على ما هي عليه من الأحوال الجارية في الأزل إلى الأبد، وفي اصطلاح الفُقهاء: القضاء تسليم مثل الواجب بالسبب.

(1418) القَضَاء على الغير: إلزام أمر لم يكن لازمًا قبله .

(1419) القَضَاء فى الخُصُومة : هو إظهار ما هو ثابت .

(1420) القَضَاء يُشْبه الأداء: هو الذي لا يكون إلا بمثل معقول بحكم الاستقراء كقضاء الصَّوم والصَّلاة ؛ لأن كل واحد منهما مثل الآخر صورة ومعنى .

القاف مع الطاء

(1421) القُطْب (1): وقد يُسَمِّى غَوْتًا الجُموع ، ثم اللهُوف إليه ، وهو عبارة المجموع ، ثم إست عن الواحد الذي هو موضوع نظر الله في المناف أعطاه الطِّلَسُم (2) الأعظم من للمنه ، وهو يسرى في الكون وأعيانه المناف والظاهرة سريان الروح في الجسد الناطنة والظاهرة سريان الروح في الجسد ويُسطاس الفَيْض الأعم وزنه يتبع المناف مقطوعًا .

علمه ، وعلمه يتبع علم الحَق ، وعلم الحق يتبع الماهيات غير الجعولة ، فهو يَفيض روح الحياة على الكون الأعلى والأسفل ، وهو على قلب إشرافيل من حيث حِصته الملكية الحاملة مادة الحياة والإحساس لا من حيث إنسانيته ، وحُكم جبرائيل فيه كحكم النفس الناطقة في النشأة الإنسانية ، وحُكم ميكائيل فيه كحكم القوة الجاذبة فيها ، وحُكم عزرائيل فيه كحكم القوة الجاذبة فيها ، وحُكم عزرائيل فيه كحكم القوة

(1422) القُطْبِيَّة الكُبْرى (3): هي مرتبة قُطْب الأقطاب ، وهو باطن نبَّوة محمد عليه السلام ، فلا يكون إلا لورثته لاختصاصه عليه بالأكملية ، فلا يكون خاتمُ الولاية ، وقطب الأقطاب الأعلى باطن خاتمَ النبوَّة .

(1423) القَطْع (4): حذف ساكن الوتد المجموع ، ثم إسكان متحرك قبله مثل إسقاط النون وإسكان اللام من «فَاعِلُنْ» ليبقى فاعل فينقل إلى «فَعِلُن» ، وكحذف نون «مُسْتَفْعِلُن» ، ثم إسكان لامه ليبقى «مُسْتَفْعِلْن» ، فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ، فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ، فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ، فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ، فينقل إلى «مَفْعُولُنْ»

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (143).

⁽²⁾ الطُّلَسُم : خطوط وأعداد يزعم بها ربط روحانيات الكواكب العلوية بالطَّبائع السفلية لجلب محبوب أو دفع أذى . انظر : «الوسيط» (2/ 582) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (144) .

⁽⁴⁾ عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (188) .

وعند الحكماء: القطع هو فصل الجسم بنفوذ جسم آخر فيه .

(1424) القَطْف (1): حَذْف سبب خفيف بعد إسكان ما قبله كحذف «تُنْ » من «مُفاعَلَتُنْ » ، وإسكان لامه فيبقى «مُفَاعِلْ » فينقل إلى «فَعُولُنْ » ، ويُسمى مَقْطوفًا .

(1425) قُطْر الدائرة: الخط المستقيم الواصل من جانب الدائرة إلى الجانب الآخر بحيث يكون وسطه واقعًا على المركز.

القاف مع اللام

الجسماني الصنوبريّ الشكل المودع في الجسماني الصنوبريّ الشكل المودع في الجانب الأيسر من الصدر تعلق ، وتلك اللّطيفة هي حقيقة الإنسان ، ويُسميها الحكيم: النفس الناطقة والروح باطنة ، والنفس الحيوانية مركبة ، وهي المُدْرك والعالم من الإنسان والمخاطب والمطالب والمعاتب .

(1427) القَلْب: هو جعل المعلول علَّة ، والعلَّة معلولًا ، وفى الشريعة: عبارة عن عدم الحكم لعدم الدليل ، ويُراد به ثُبُوت الحكم بدون العِلَّة .

(1428) القَلَم: عِلْم التَّفْصيل، فإن الحروف التي هي مظاهر تفصيلها مُجملة

فى مداد الدّواة ولا تقبل التّفْصيل ما دامت فيها ، فإذا انتقل المداد منها إلى القلم تفصّلت الحروف به فى اللّوح وتفصل العلم بها إلى لا غاية ، كما أن النطفة التى هى مادة الإنسان ما دامت فى ظهر آدم مجموع الصور الإنسانية مُجملة فيها ولا تقبل التفصيل ما دامت فيها ؛ فإذا انتقلت إلى لوح الرحم بالقلم الإنساني تفصلت الصورة الإنسانية .

القاف مع الميم

(1429) القِمَار : هو أن يأخذ من صاحبه شيئًا فشيئًا في اللعب .

(1430) القِمَار في لعب زَماننا : كُلّ لعب يشترط فيه غالبًا من المتغالبين شيء من المغلوب .

القاف مع النون

(1431) القِنّ : هو العبد الذي لا يَجُوز بيعه ولا اشتراؤه .

(1432) القَنَاعة: في اللغة: الرضا بالقسمة وفي اصطلاح أهل الحقيقة: هي السكون عند عدم المألوفات.

(1433) القَنْطرة: ما يُتخذ من الآجُرِّ والحَجَر في موضع ولا يرفع .

⁽¹⁾ عند العروضيين : انظر : «الوافى فى العروض والقوافى» (189) .

القاف مع الواو

(1434) القُوّة (1): هي تمكن الحيوان من الأفعال الشاقة ، فقوى النفس النباتية : تُسَمّى قوى طبيعية ، وقوى النفس الحيوانية: تُسمّى قوى نفسانية ، وقوى النفس الإنسانية: تُسمى قوى عقلية ، والقوى العقلية باعتبار إدراكاتها للكليات تُسمى القوة النظرية ، وباعتبار استنباطها للصّناعات الفكرية من أدلتها بالرأى تسمى القوة العملية .

(1435) القُوة البَاعِثَة : هي قوة تحمل القوة | الفاعلية على تحريك الأعضاء عند ارتسام صُورة أمر مطلوب أو مهروب عنه في الخيال فهي إن حملتها على التحريك طلبًا لتحصيل الشيء المستلذ عند المدرك سواء كان ذلك الشيء نافعًا بالنسبة إليه في نفس الأمر أو ضارًا تسمى قوة شُهُوانية ، وإنْ ا حملتها على التحريك طلبًا لدفع الشيء المنافر عند المدرك ضارًا كان في نفس الأمر أو نافعًا تُسَمّى قوة غضبية .

(1436) القُوّة الفَاعلة: هي التي تبعث العَضَلات للتّحريك الانقباضي وترخيها أخرى للتحريك الانبساطي على حسب ما تقتضيه القوة الباعثة.

بالنُّور القُدْسي والحَدَس من لوامع أنواره ٠ (1438) القُوّة المفكرة: قوة جسمانية فتصير حجابًا للنور الكاشف عن المعاني الغيبية .

(1439) القُوّة الحافظة: هي الحَافِظ للمعاني الإلهية التي تدركها القوة الوهمية وهي كالخزانة لها ونسبتها إلى الوهمية نسبة الخيال إلى الحس المشترك ، والقوة الإنسانية تُسمّى القوة العقلية ، فباعتبار إدراكها للكليات والحكم بينها بالنسبة الإيجابية أو السَّلْبية تُسَمّى القوة النظرية ، والعقل النظرى ، وباعتبار استنباطها للصناعات الفكرية ومزاولتها للرأى والمشورة في الأمور الجزئية تُسَمّى القوة العملية والعقل العملي . (1440) القَوْل: هو اللفظ المركب في القضية الملفوظة أو المفهوم المركب العقلى في القَضِيّة المعقولة .

(1441) القَوْل بموجب العِلَّة (⁽²⁾: هو التزام ما يلزمه المعلل مع بقاء الخلاف ، فيقال: هذا قول بموجب العِلَّة أي تسليم دليل المعلل مع بقاء الخلاف ، مثاله **قو**ل الشافعي رحمه الله: كما شرط تعيِّين أصل الصوم شرط تعيين وصفه مستدلًا بأن معنى العبادة كما هو مُعتبر في الأصل معتبر في الوصف بجامع أن كل واحد منهما مأمور (1437) القُوّة العاقلة: هي قُوّة روحانية غير به ، فنقول هذا الاستدلال فاسد لأنا حالَّة في الجسم مُستعملة للمفكرة ويُسَمّى انقول: سلمنا أن تعيين صوم رمضان لابد

⁽²⁾ عند الأصوليين: انظر: «الكشاف» (3/ 550).

⁽¹⁾ عند الحكماء: انظر: «الكشاف» (3/ 578).

منه ولكن هذا التعيين مما يحصل بنية مطلق الصوم ، فلا يحتاج إلى تعيين الوصف تصريحًا ، وهذا قول بموجب العلَّة ؛ لأن الشافعي ألزمنا بتعليله اشتراط نية التعيين ونحن ألزمنا بموجب تعليله حيث شرطنا نية التعيين لكن لما جعلنا الإطلاق تعيينًا بقى الخلاف بحاله .

(1442) القَوَامع: كل ما يقمع الإنسان عن مقتضيات الطبع والنفس والهوى وتردعه عنها ، وهي الامتدادات الأسمائية والتأييدات الإلهية لأهل العِنَاية في السير إلى الله تعالى .

القاف مع الهاء

(1443) القَهْقَهة: ما يكون مسموعًا له ولجيرانه.

القاف مع الياء

(1444) القِيَاس (1): في اللغة: عبارة عن التقدير ، يقال: «قِسْتُ النّعل بالنعل » إذا قدرته وسويته ، وهو عبارة عن رد الشيء إلى نظيره ، وفي الشّريعة: عبارة عن المعنى المستنبط من النص لتعدية الحكم من المنصوص عليه إلى غيره وهو الجمع بين الأصْل والفرع في الحكم.

(1445) **القِيَاس** ⁽²⁾ : قول مؤلَّف من قضايا إذا سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر ، **كقولنا** : «العالم متغير ، وكل متغير

حادث » فإنه قول مركب من قضيتين إذا سلمتا لزم عنهما لذاتهما العالم حادث هذا عند المنطقيين .

وعند أهل الأصول: القياس إبانة مثل حُكم المذكورين بمثل عِلَّته في الآخر، واختيار لفظ الإبانة دون الإثبات ؛ لأن القياس مُظْهر للحُكم لا مثبت، وذكر مثل الحُكم ومثل العِلّة احتراز عن لزوم القول بانتقال الأوصاف واختيار لفظ المذكورين ليشمل القياس بين الموجودين وبين المعدّومين.

اعلم أن القياس إما جَلِىّ وهو ما تسبق اليه الأفهام، وإما خفى وهو ما يكون بخلافه ويُسمى الاستحسان لكنه أعم من القياس الخفى ؛ فإن كل قياس خفى استحسان، وليس كل استحسان قياسًا خفيًّا ؛ لأن الاستحسان قد يُطلق على ما ثبت بالنص والإجماع والضرورة لكن فى الأغلب إذا ذكر الاستحسان يُراد به القياس الخفى .

(1446) القِياس الاستثنائ (3): ما يكون عين النتيجة أو نقيضها مذكورًا فيه بالفعل ، كقولنا : إن كان هذا جسمًا فهو متحيِّر لكنه جسم ينتج أنه مُتَحَير وهو بعينه مذكور في القياس ، أو لكنه ليس بمتحيز ينتج أنه ليس بجسم ، ونقيضه قولنا : إنه جسم مذكور في القياس .

(1) ، (2) ، (3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 125) .

(1447) القِياس الاقْتران : نقيض الاستثنائي ، وهو ما لا يكون عين النتيجة ولا نقيضها مذكورًا فيه بالفعل، كقولنا: الجسم مُؤلَّف وكُلِّ مُؤلَّف مُحْدث، ينتج الجسم مُحْدث، فليس هو ولا نقيضه مذكورًا في القياس بالفعل . (1448) قِياس المساواة: هو الذي يكون مُتَعلِّق محمول صُغراه موضوعًا في الكبرى، فإن استلزامه لا بالذات ، بل بواسطة مُقَدِّمة أجبية ، حيث تصدُق بتحقَّق الاستلزام كما في **قولنا** : «أ » مساو «لب» و«ب» مساو «لج» »فأ» مساو « لج » إذ المساوي للمساوي للشيء مساو لذلك الشيء ، وحيث لا يصدُق ولا يتحقَّق كما في قولنا: «أ» نصف «لب» و «ب» نصف «لج» فلا يصدق «أ» نصف « لج » ؛ لأن نصف النصف ليس بنصف بل ربع

(1449) القياسى: ما يمكن أن يذكر فيه ضابطة عند وجود تلك الضابطة يوجد هو.

(1450) **القِيَام باللَّه** (1): هو الاستقامة عند البقاء بعد الفَنَاء، والعبور على المنازل

كلها ، والسير عن الله بالله في الله بالانخلاع عن الرسوم بالكلية ، قال الشيخ (2) : «الهاء» في لفظة «الله» تدلُّ على أن منتهى الجميع إلى الغيب المطلق . (1451) القِيام لله (3) : هو الاستيقاظ من نوم الغفلة والنهوض عن سِنَة الفترة عند الأخذ في السير إلى الله .

باب الكاف

الكاف مع الألف

(1452) الكاهن: هو الذى يُخبر عن الكوائن فى مستقبل الزمان ، ويدَّعى معرفة الأسرار ومُطالعة عِلم الغَيْب .

(1453) الكَامِلية (4): أصحاب أبي كامل يُكفِّرون الصّحابة رضى الله عنهم بترك بَيْعة عَلِيَّ رضى الله عنه ، ويكفِّرون عليًّا رضى الله عنه ، ويكفِّرون عليًّا رضى الله عنه بترك طلب الحق .

الكاف مع الباء

(1454) الكبيرة: هى ما كان حرامًا مَحْضًا، شُرع عليها عقوبة محضة، بنصّ قاطع فى الدنيا والآخرة.

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (145) .

⁽²⁾ محمد بن على ، محيى الدين بن عرب ، المتوفى سنة 638 هجرية . انظر : «الأعلام» (6/ 281) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (145) .

 ⁽⁴⁾ فرقة ضالة من الروافض الإمامية ، وكان بشار بن برد الشاعر على هذا المذهب ، وزاد عليه : القول برجعة على على الله الدنيا قبل يوم القيامة ، وتصويب إبليس في تفضيل النار على الأرض . انظر : «الفرق بين الفرق » (73) .

الكاف مع التاء

(1455) الكِتابة: يُقال في عُرف الأُدَباء النِشاء النثر ، كما أن النثر يُقال الإنشاء النَّظم ، والظاهر أنه المراد ههنا الا الخط . (1456) الكِتَابة (1): إعتاق المملوك يدًا حالًا ورقبة مآلًا حتى الا يكون للمولى سبيل على إكسابه .

(1457)الكِتَاب المبين: هو اللوح المحفوظ وهو المراد بقوله تعالى: ﴿ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَاسِمٍ لِلَّا فِي كِنَبِ مُبِينٍ ﴾ (الأنعام: 59).

الكاف مع الذال

(1458)كذب الخبر: عدم مطابقته للواقع، وقيل: هو إخبار لا على ما عليه المخبر عنه.

الكاف مع الراء

(1459)الكُرة : هى جسم يحيط به سطح واحد فى وسطه نقطة جميع الخطوط الخارجة منها إليه سواء .

(1460) الكرم: هو الإعطاء بالسهولة . (1460) الكريم: من يُوصِّل النّفع بلا عوض ، فالكرم هو إفادة ما ينبغى لا لغرض ، فمن يهب المال لغرض جَلْبًا للنفع أو خلاصًا عن الذّم فليس بكريم ،

ولهذا قال أصحابنا: يستحيل أن يفعل الله فعلًا لغرض وإلا استفاد به أولوية فيكون ناقصًا في ذاته مستكملًا بغيره، وهو محال. (1462)الكرامَة: هي ظُهُور أمر خارق للعادة من قِبَلِ شخص غير مقارن لدعوى النبوة، فما لا يكون مقرونًا بالإيمان والعمل الصالح يكون استدراجًا، وما يكون مقرونًا بدعوى يكون معجزة.

الكاف مع السين

(1463) الكُسْب: هو الفعل المفضى إلى اجتلاب نفع أو دفع ضُرّ ولا يُوصف فعل الله بأنه كسب لكونه منزّهًا عن جلب نَفْع أو دفع ضُرّ .

(1464) الكَتْسِيج: هو خَيْط غليظ بقدر الأصبع من الصّوف يَشُدُّه الذّميّ على وسطه، وهو غير الزّنّار من الإبْرَيْسَم. (1465) الكسف (2): حذف الحرف السابع المتحرك كحذف تاء «مَفْعُولَاتُ» ليبقى «مَفْعُولاً» فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ويُسمّى مكسوفًا.

(1466) الكُشر: هو فصل الجسم الصَّلب بدفع دافع قوىً من غير نفوذ حجم فيه .

الكاف مع الشين

(1467)الكَشْف : في اللغة : رفع الحِجاب

⁽¹⁾ عند الفقهاء: أنظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 140).

⁽²⁾ عند العروضيين: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 19).

باب الكاف

و الاطلاع على ما وراء الكاف مع اللام الني الغيبية والأمور

(1474) الكَلَام: ما تضمَّن كلمتين بالإسْناد.

(1475) الكلام: علم يبحث فيه عن ذات الله تعالى وصفاته وأحوال الممكنات من المبدأ والمعاد على قانون الإسلام ، والقيد الأخير لإخراج العلم الإلهى للفلاسفة ، وفي اصطلاح النحويين: هو المعنى المركب الذي فيه الإسناد التام .

(1476) الكلام: علم باحث عن أمور يعلم منها المعاد، وما يتعلَّق به من الجنة والنار، والصِّراط والميزان، والتواب والعقاب، وقيل الكلام: هو العلم بالقواعد الشَّرعية الاعتقادية المكتسبة عن الأدلة.

(1477) الكلمة: هو اللفظ الموضوع لمعنى مفرد، وهمى عند أهل الحق: ما يكنى به عن كل واحدة من الماهيات والأعيان بالكلمة المعنوية، والغيبية والخارجية بالكلمة الوجودية والمجردات بالمفارقات. (1478) كلمة الحضرة (5): إشارة إلى قوله: (كُن ﴾ (البقرة: 117)، فهى صورة الإرادة الكلية.

وفى الاصطلاح: هو الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعانى الغيبية والأمور الحقيقية وجودًا وشهودًا .

الكاف مع العين

(1468) الكَعْبية (1): هم أصحاب أبي القاسم محمد بن الكَعْبي (2) كان من معتزلة بغداد ، قالوا : فعل الرّب واقع بغير إرادته ، ولا يَرَى نفسه ، ولا غيره إلا بمعنى أنه يعلمه .

الكاف مع الفاء

(1469) الكَفَالة (3): ضمُّ ذِمة الكَفِيل إلى ذِمَّة الأَصيل في المطالبة .

(1470) الكفاءة : هو كون الزَّوْج نظيرًا للزوجة .

(1471) الكَفَّ ⁽⁴⁾: حذف السابع الساكن مثل حذف نون «مَفَاعِيلن » ليبقى «مَفَاعِيل»، ويُسمَّى مَكْفوفًا.

(1472) الكفاف : ما كان بقدر الحاجة ، ولا يفضل منه شيء ويكفّ عن السؤال . (1473) الكُفْران : سُتْر نعمة المنعم بالجحود ، أو بعمل هو كالجحود في خالفة المنعم .

⁽¹⁾ فرقة ضالة من فرق المعتزلة : انظر : «الفرق بين الفرق» (193) ، و«الملل والنَّحل» (1/ 76) .

⁽²⁾ عبد الله بن أحمد الكعبى ، البلخى الخراسانى ، أبو القاسم رأس الفرقة «الكعبية» ، توفى سنة 319 هجرية . انظر : «الأعلام» (4/ 65) .

⁽³⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 148).

⁽⁴⁾ عند العروضيين : انظر : «الواق في العروض» (187) .

⁽⁵⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (148).

(1479) الكَلِمات القَوْلية والوُجُودية: عبارة عن تعينات واقعة على النفس الإنسانى ، القولية واقعة على النفس الإنسانى ، والوُجُودية على النفس الرّحمانى الذى هو صور العالم كالجوهر الهيولانى ، وليس إلا عين الطبيعة ، فصور الموجودات كُلُها طارئة على النفس الرّحانى وهو الوجود . طارئة على النفس الرّحانى وهو الوجود . (1480) الكلِمات الإلهية (1): ما تعين من الحقيقة الجوهرية وصار موجودًا .

(1481) الكُلّ: في اللغة: اسم مجموع المعنى ولفظه واحد، وفي الأصطلاح (2): اسم لجملة مركبة من أجزاء، والكُلّ هو اسم للحق تعالى (3) باعتبار الحَضْرة الأحدية الإلهية الجامعة للأسماء؛ ولذا يُقال أحد بالذات كل بالأسماء، وقيل: الكل اسم لجملة مركبة من أجزاء محصورة، وكلمة كُلّ عام تقتضى عموم الأسماء، وهي الإحاطة على سبيل الانفراد، وكلمة كلما تقتضى عموم الأفعال.

(1482) الكُلِّى الحَقِيقى (4): ما لا يمنع نفس تصوَّره من وقوع الشركة فيه كالإنسان ، وإنما سُمِّى كليًّا ؛ لأن كلية الشيء إنما هي بالنِّسبة إلى الجزئ ، والكلى

جزء الجزئ فيكون ذلك الشيء منسوبًا إلى الكُلّ والمنسوب إلى الكُلّ كُلّى . (1483) الكُلّ الإضاف (5) : هم الأعدُّ من

(1483) الكُلِّي الإضافي (⁵⁾: هو الأعمُّ من شيء .

اعلم أنه إذا قلنا الحيوان مثلًا كُلِّي ، فهناك أُمور ثلاثة : الحيوان من حيث هو هو ، ومفهوم الكُلِّي من غير إشارة إلى مادة من المواد والحيوان الكلي، وهو المجموع المركب منهما: أي من الحيوان والكلي والتغاير بين هذه المفهومات ظاهر ، فإن مفهوم الكلّي ما لا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه ، ومفهوم الحيوان الجسم النَّامي الحساس المتحرك بالإرادة ، فالأول: يُسَمّى كُليًّا طبيعيًّا؛ لأنه موجود في الطبيعة أي في الخارج، والثانى: كُليًّا منطقيًّا ؛ لأن المنطق إنما يبحث عنه ، والثالث : كليًّا عقليًّا لعدم تحقُّقه إلا في العقل ، والكلي إما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنِّسبة إلى الإنسان والفرس ، وإما عَرَضي وهو الذي لا يدخل في حقيقة جزئياته بأن لا يكون جزءًا أو بأن يكون خارجًا كالضَّاحك بالنِّسبة إلى الإنسان .

^{(1) ، (2)} عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (148).

 ⁽³⁾ أسماء الله عز وجل وصفاته توقيفية ، فلا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه ، وما وصفه به رُسُلُه فيما صَحّ من أحاديث .

^{(4) ، (5)} عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 26) .

باب الكاف

الكاف مع الميم

(1484) الكمال: ما يكمل به النوع ، فى ذاته أو فى صفاته ، والأول: أعنى ما يكمل به النوع فى ذاته ، وهو الأول لتقدَّمه على النوع ، والثانى: أعنى ما يكمل به النوع فى صفاته ، وهو ما يتبع النوع من العوارض هو الكمال الثانى لتأخُّره عن النوع .

(1485) الكمّ ⁽¹⁾: هو العَرْض الذى يقتضى الانقسام لذاته ، وهو إما متصل أو منفصل ؛ لأن أجزاءه إما أن تشترك فى حدود يكون كل منها نهاية جزء وبداية آخر ، وهو المتصل أولًا ، وهو المنفصل .

(1486) والمتصل: إما قارّ الذات مجتمع الأجزاء في الوجود وهو المقدار المنقسم إلى الخطّ والسطح والثّخن (2) وهو الجسم التعليمي، أو غير قارّ الذات وهو الزمان.

والمنفصل: هو العدد فقط كالعشرين والثلاثين .

الكاف مع النون

(1487)الكُنْيَة : ما صدر «بأب» أو «أم» أو «أم» أو «ابن» أو «بنت» .

(1488) الكِنَاية (3): كلام استتر المراد منه

بالاستعمال ، وإن كان معناه ظاهرًا في اللغة سواء كان المراد به الحقيقة أو المجاز فيكون تردد فيما أريد به فلابد من النية أو ما يَقُوم مقامها من دلالة الحال كحال مذاكرة الطلاق ليزول التردُّد ويتعيَّن ما أُريد منه .

والكناية عند علماء البيان: هي أن يعبر عن شيء لفظًا كان أو معنى بلفظ غير صريح في الدلالة عليه لغرض من الأغراض كالإبهام على السامع نحو: «فلان «جاء فلان» أو لنوع فصاحة نحو: «فلان كثير الرماد» أي كثير القِرَىٰ.

(1489) الكِنَاية: ما استتر معناه لا تعرف الا بقرينة زائدة ، ولهذا سَمُّوا التاء في قولهم: «أنت» والهاء في قولهم: «هو» وهو حرف كناية ، وكذا قولهم: «هو» وهو مأخوذ من قولهم: «كَنُوت الشيء وكَنَيْته» أي سترته .

(1490) الكَنْز: هو المال الموضوع في الأرض.

(1491) الكُنْز المخفى (4) : وهو الهوية الأحَدِية المكنونة في الغيب ، وهو أبطن كل باطن .

(1492) الكَنُود: هو الذي يعد المصائب وينسى المواهب .

⁽¹⁾ عند الحكماء: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 43).

⁽²⁾ النَّخن : الثقيل الغليظ الصُّلب . انظر : «الوسيط» (1/ 98) .

⁽³⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (3/ 150).

⁽⁴⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (149).

الكاف مع الواو

(1493) الكون: اسم لما حدث دفعة كانقلاب الماء هواء ، فإن الصورة الهوائية كانت ماء بالقوة فخرجت منها إلى الفعل دفعة ، فإذا كان على التدريج فهو الحركة وقيل: الكون حصول الصورة فى المادة بعد أن لم تكن حاصلة فيها ، وعند أهل من حيث هو عالم لا من حيث إنه حق ، وإن كان مُرادفًا للوجود المطلق العام عند أهل النظر وهو بمعنى المكون عندهم . وكوزة فى الأفلاك كالفص فى الخاتم مركوزة فى الأفلاك كالفص فى الخاتم مضيئة بذواتها إلا القمر .

الكاف مع الياء

(1495) الكَيْف (2): هيئة قارة في الشيء لا يقتضى قِسْمة ، ولا نسبة لذاته ، فقوله: «هيئة » يشمل الأعراض كلها ، وقوله: «قارة في الشيء » احتراز عن الهيئة الغير القارة كالحركة والزمان والفعل والانفعال ، وقوله: «لا يقتضى قسمة ». يخرج الكم ، وقوله: «ولا نسبة » يخرج الأعراض ، وقوله: «لذاته » ليدخل فيه الكيفيات

المقتضية للقِسمة أو النِّسبة بواسطة اقتضاء علِّها ذلك ، وهي **أربعة أنواع** :

الأول: الكيفيات المحسوسة: فهى إما راسخة كحلاوة العسل ، وملوحة ماء البحر ، وتُسمّى انفعاليات ، وإما غير راسخة كحُمرة الخَجَل وصُفْرة الوجه ، وتُسمّى انفعالات ، لكونها أسبابًا لانفعالات النفس ، وتُسمّى الحركة فيه استحالة كما يتسوَّد العنب ويتسخَّن الماء . والثانية : الكيفيات النفسانية : وهى أيضًا إما راسخة كصناعة الكتابة للمتدرب فيها ، وتُسمَّى مَلكات ، أو غير راسخة كالكتابة لغير المتذرب ، وتُسمّى حالات . كالكتابة لغير المتذرب ، وتُسمّى حالات . وهى إما أن تكون مختصَّة بالكميات المتصلة وهى إما أن تكون ختصَّة بالكميات المتصلة كالتثليث والتربيع والاستقامة والانحناء ، أو خير المنفة كالزوجية والفردية .

والرابعة: الكيفيات الاستعدادية: وهي إما أن تكون استعدادًا ، نحو القبول كاللين والمراضية ، ويُسَمّى ضَعْفًا ولا قوة أو نحو: «اللاقبولي كالصلابة والصّحاحية ويُسَمّى قُوّة .

(1496) كيمياء السّعادة (3): تهذيب النفس

⁽¹⁾ الكوكب في علم الفلك الحديث ، جِرْم سماوى يدور حول الشمس ويستضىء بضوئها ، وأشهر الكواكب مرتبة على حسب قربها من الشمس : عطارد ، الزُّهرة ، الأرض ، المريخ ، المُشْتَرِى ، زُحَل ، يورانس ، نبتون ، بلوتون . انظر : «الوسيط» (2/ 825) .

⁽²⁾ عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 21) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (149) .

باجتناب الرّذائل وتزكيتها عنها واكتساب الفَضَائل وتَحْلِيتها بها .

(1497) كيمياء العوام (1): استبدال المتاع الأخروى الباق بالحُطّام الدُّنيوى الفان . (2) كيمياء الخَواص (2): تخليص

القلب عن الكون باستئثار المكون .

(1499) الكَيْد : إرادة مضرَّة الغير خِفْية ، وهو من الخَلْق : الحيلة السّيئة ، ومن الله : التَّدْبير بالحق لمجازاة أعمال الحُلق .

باب اللام اللام مع الألف

(1500) **اللازم** ⁽³⁾ : ما يمتنع انفكاكه عن الشيء .

(1501) اللازم البين (4): هو الذي يكفى تصوُّره مع تصوُّر ملزومه في جزم العقل باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للأربعة ، فإن من تصوَّر الأرْبعة وتصورهما الانقسام بمتساويين ، جزم بمجرد تصورهما بأن الأربعة منقسمة بمتساويين ، وقد بعقال: البين على اللَّازم الذي يلزم من تصوُّر ملزومه تصوُّره ككون الاثنين ضِعْفًا للواحد ، فإن من تصوَّر الاثنين أدرك أنه ضِعْف الواحد ، والمعنى الأول أعم ؛ لأنه متى كفى تصوُّر الملزوم في اللزوم يكفى مت

تصوُّر اللازم مع تصوُّر الملزوم ، فيقال للمعنى الثانى : اللازم البيِّن بالمعنى الأخص ، وليس كلما يكفى التصورات يكفى تصوُّر واحد ، فيُقال لهذا اللازم : البيِّن بالمعنى الأعم .

(1502) اللّازم الغَيْر البين (5): هو الذي يفتقر جزم الذهن باللّزوم بينهما إلى وَسَطٍ كتساوى الزّوايا الثلاث للقائمتين للمثلث ، فإن مجرد تصوُّر المثلث وتصوُّر تساوى الزوايا للقائمتين لا يكفى في جزم الذهن بأن المثلث متساوى الزَّوايا للقائمتين ، بل يحتاج إلى وسط وهو البرهان الهندسي .

(1503) لَازِم الماهية (6): ما يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي مع قطع النظر عن العوارض كالضّحك بالقُوَّة عن الانسان .

(1504) لازم الوجود (⁷⁾: ما يمتنع انفكاكه عن الماهية مع عارض مخصوص ، ويمكن انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي كالسواد للحبشي .

(1505) اللّازم من الفعل: ما يختصُّ الفاعل.

(1506) اللَّازم في الاستعمال: بمعنى الواجب.

^{(1) ، (2)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (149) .

^(3 ، 4 ، 5 ، 6 ، 7) عند المنطقيين والأصوليين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 89) .

ملاءمته ، فإنه ليس بلَذَّة كالدواء النافع المرّ ، فإنه ملائم من حيث إنه نافع فيكون لَذَّة لا من حيث إنه مُرٌّ .

باب اللام

اللام مع الزاي

(1513) اللزُوميّة: ما حُكم فيها بصدق قضية على تقدير أخرى لعلاقة بينهما موجبة لذلك.

(1514) اللَّزوم الدِّهْنِي: كونه بحيث يلزم من تصوُّره المُسَمِّي في الذِّهْن تصوُّره فيه فيتحقق الانتقال منه إليه كالزوجية للاثنين.

(1515) اللَّزُوم الخارجي: كونه بحيث يلزم من تحقُّق المسمى في الخارج تحقُّقه فيه ، ولا يلزم من ذلك انتقال الذهن كوجود النهار لطلوع الشمس.

(1516) **لزوم الوقف**: عبارة عن أن لا يصحَّ للواقف رجوعه ولا لقاض آخر إبطاله.

اللام مع السين

(1517) اللَّسَن (4): ما يقع به الإفصاح الإلهى لأذان العارفين عند خطابه تعالى لهم . (1518) لِسَان الحَقِّ (5): هو الإنسان

(1507) اللاأدرية (1): هم الذين يُنكرون العلم بثبوت شيء ولا ثُبوته ، ويزعمون أنه شاكٌ ، وشاكٌ في أنه شاكٌ وهَلُمَّ جرَّا . (1508) لام الأمر: هو لام يُطلب به الفعل . (1509) لا الناهية: هي التي يُطلب بها ترك الفعل وإسناد الفعل إليها مجاز؛ لأن

اللام مع الباء

الناهي هو المتكلِّم بواسطتها .

(1510) اللّب (2): هو العقل المنور بنور القُدْس الصّافي عن قُشُور الأوهام والتخيُّلات.

اللام مع الحاء

(1511) **اللَّحن في القرآن والأذان (3):** هو التَطويل فيما يُطال .

اللام مع الذاك

(1512) اللَّذة: إدراك الملائم من حيث إنه ملائم كطعم الحلاوة عند حاسَّة الذّوق، والنّور عند البصر، وحضور المرجو عند القُوَّة الوهمية، والأمور الماضية عند القوة الحافظة تلتذُّ بتذكُّرها، وقيد الحيثية للاحتراز عن إدراك الملائم لا من حيث

⁽¹⁾ فرقة من فرق السوفسطائية قالوا بالتوقف في وجود كل شيء وعلمه . انظر : «الكشاف» (2/ 369) .

⁽²⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (150).

⁽³⁾ عند القراء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 94) .

^{(4) ، (5)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (151) .

الكامل المتحقّق بمظهرية الاسم المتكلم .

اللام مع الطاء

(1519) اللَّطِيفة (1): كُلِّ إشارة دقيقة المعنى تلوح للفهم لا تسعها العبارة كعلوم الأذواق.

(1520) اللَّطيفة الانسانية (²⁾: هي النفس الناطقة المسماة عندهم بالقلب ، وهي في الحقيقة تنزل الرّوح إلى رُتبة قريبة من النفس مناسبة لها بوجه ، ومناسبة للروح بوجه ، ويُسَمّى الوجه الأول الصَّدْر ، والثاني الفؤاد.

اللام مع العين

(1521) اللّعب: هو فعل الصبيان يعقب التعب من غير فائدة.

(1522) اللعن من اللَّه: هو إبعاد العبد بسخطه ومن الإنسان الدعاء بسخطه .

(1523) **اللِّعا**ن (3): هي شهادات مؤكّدة بالأيمان مقرونة باللعن قائمة مقام حَدِّ القذف في حَقِّه ومقام حَدِّ الزِّنا في حقها .

اللام مع الغين

(1524) اللّغة : هي ما يُعبر بها كل قوم عن

أغراضهم.

(1525) اللُّغْ: : مثل المعمَّى إلا أنه يجيء على طريقة السؤال ، كقول الحريري (4) في الخم :

وما شيء إذا فسدا (1526) اللَّغْو من اليمين (⁵⁾: هو أن يحلف على شيء وهو يرى أنه كذلك ، وليس كما يرى في الواقع ، هذا عند أبي حنيفة ، وقال الشافعي: هي ما لا يعقد الرجل قلبه عليه كقوله: « لا والله » ، و « بل والله » .

(1527) اللَّغو: ضَمُّ الكلام ما هو ساقطُ العِبرة منه ، وهو الذي لا معنى له في حَقّ ثُبُوت الحُكم .

اللام مع الفاء

(1528) اللفظ: ما يتلفُّظ به الإنسان أو في حُكمه مُهملًا كان أو مستعملًا . (1529) اللَّفِيف المقرون ⁽⁶⁾ : ما اعتلَّ عينه

ولامه «كقوى». (1530) اللَّفيف المفروق ⁽⁷⁾ : ما اعتلَّ فاؤه

ولامه «كوقى».

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (151) .

⁽²⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (152).

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 174) .

⁽⁴⁾ القاسم بن على الحريري صاحب المقامات ، له ديوان شعر ، توفى سنة 516 هجرية . انظر : « الأعلام » (5/ 177) .

⁽⁵⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 178) .

^{(6) ، (7)} عند الصرفيين : انظر : «الوسيط» (2/ 866) .

اللام مع الميم

(1535) اللَّمْس (3): هي قوة منبثة في جميع البدن تدرك بها الحرارة والبرودة والرطوبة واليُبُوسة ، ونحو ذلك عند التماسِّ والاتصال به .

اللام مع الواو

(1536) اللَّوح: هو الكتاب المبين والنفس الكلية ، فالألواح أربعة : لوح القضاء السابق على المحو والإثبات ، وهو لوح العقل الأول ، ولوح القدر : أي لوح النَّفْس الناطقة الكلية التي يفصل فيها كليات اللوح الأول ويتعلّق بأسبابها، وهو المسمَّى باللوح المحفوظ ، ولوح النفس الجزئية السماوية التي ينتقش فيها كل ما في هذا العالم بشكله وهيئته ومقداره، وهو المسمى بالسماء الدُّنيا، وهو بمثابة خيال العالم ، كما أن الأول بمثابة روحه ، والثاني بمثابة قلبه ، ولوح الهَيُولِي القابل للصور في عالم الشهادة . (1537) اللَّوامع ⁽⁴⁾: أنوار ساطعة تلمع لأهل البدايات من أرباب النُّفُوس الضَّعِيفة الظاهرة ، فتنعكس من الخيال إلى الحِسِّ المشترك ، فيصير مشاهدة

(1531) اللَّف والنَّشر (1): هو أن تلف شيئين ثم تأتى بتفسيرهما جُملة ثقة بأن السامع يرد إلى كل واحد منهما ما له كقوله تعالى : ﴿ وَمِن رَّحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ الْيَّلَ الْيَلَ وَالْنَهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِنَبْنَغُوا مِن فَضَلِهِ ﴾ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِنَبْنَغُوا مِن فَضَلِهِ ﴾ (القصص: 73) ومن النظم قول الشاعر (2): ألست أنت الذي من ورد نعمته

وورد حشمته أجنى وأغترف وقد يُسَمّى الترتيب أيضًا .

(1532) اللّقب: ما يسمى به الإنسان بعد اسمه العلم من لفظ يدل على المدح أو الذم لمعنى فيه .

اللام مع القاف

(1533) اللَّقِيط: هو بمعنى الملقوط: أى المأخوذ من الأرض، وفي الشرع: اسم لما يُطرح على الأرض من صغار بنى آدم خوفًا من العِيلة، أو فرارًا من تُهمة الزّنا. (1534) اللَّقَطة: هو مالٌ يوجد على الأرض ولا يُعرف له مالك، وهي على وزن الضُّحَكة مبالغة في الفاعل وهي لكونها مالًا مرغوبًا فيه جعلت آخذًا مجازًا لكونها سببًا لأخذ من رآها.

⁽¹⁾ عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (4/ 30) .

⁽²⁾ انظر : «علوم البلاغة» (315) .

⁽³⁾ عند الحكماء والمتكلمين: انظر: «الكشاف» (4/ 76).

⁽⁴⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (152) .

باب الميم الميم مع الألف

(1540) الماء المُطْلق ⁽¹⁾: هو الماء الذي بقى على أصل خِلْقته ولم تُخالطه نجاسة ، ولم يغلب عليه شيء طاهر .

(1541) الماء المستعمل ⁽²⁾: كل ما أُزيل به الحَدَث أو استعمل في البدن على وجه التقرُّب.

(1542) مادة الشيء (3): هي التي يحصُل الشيء معها بالقوة ، وقيل : المادة الزّيادة النَّصلة .

هو، وهى من حيث هى هى لا موجودة، هو، وهى من حيث هى هى لا موجودة، ولا معدومة، ولا كلى، ولا جزئ، ولا خاص، ولا عام. وقيل: منسوب إلى ما والأصل المائية قُلبت الهمزة هاء لئلًا يشتبه بالمصدر المأخوذ من لفظ ما، والأظهر أنه نِسْبة إلى ما هو، جُعلت الكلمتان ككلمة واحدة.

(1544) الماهية: تُطلق غالبًا على الأمر المتعقَّل مثل المتعقَّل من الإنسان ، وهو الحيوان الناطق مع قطع النظر عن الوجود الخارجي ، والأمر المتعقَّل من حيث إنه

بالحواسِّ الظاهرة ، فَتُرى لهم أنوار كأنوار الشهب والقمر والشمس فيضىء ما حولهم ، فهى إما عن غَلَبة أنوار القَهْر والوعيد على النفس فيضرب إلى الحُمرة ، وإما عن غَلَبة أنوار اللَّطف والوعد فيضرب إلى الحُضرة والنُّصوع .

اللام مع الهاء

(1538) اللَّهو: هو الشيء الذي يتلذَّذ به الإنسان فيلهيه ، ثم ينقضي .

اللام مع الياء

(1539) لَيْلة القَدْر: ليلة يختصُّ فيها السالك بتجلِّ خاص يعرف به قدره ورُتبته بالنِّسبة إلى محبوبه ، وهو وقت ابتداء وُصُول السالك إلى عين الجمع ومقام البالغين في المعرفة .

^{(1) ، (2)} عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 192) .

⁽³⁾ عند الحكماء: انظر: «الكليات» (865).

⁽⁴⁾ عند الحكماء والمتكلمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 103) .

مقول فى جواب ما هو يُسمى ماهية ، ومن حيث ثُبوته فى الخارج يُسَمّى حقيقة ، ومن حيث امتيازه عن الأغيار هوية ، ومن حيث حيث حمل اللوازم له ذاتًا ، ومن حيث يستنبط من اللفظ مدلولًا ، ومن حيث إنه على الحوادث جوهرًا ، وعلى هذا .

(1545) الماهية النَّوْعية: هي التي تكون في أفرادها على السوية ، فإن الماهية النوعية تقتضى في فرد آخر كالإنسان ؛ فإنه يقتضى في «زيد» ما يقتضى في «عمرو» بخلاف الماهية الجنسية .

(1546) الماهية الجِنْسية: هي التي لا تكون في أفرادها على السوية ، فإن الحيوان يقتضى في الإنسان مُقارنة الناطق ، ولا يقتضيه في غير ذلك .

(1547) الماهية الاعتبارية: هي التي لا وجود لها إلا في عقل المعتبر ما دام مُعتبرًا ، وهي ما به يُجاب عن السؤال بما هو ، كما أن الكمية ما به يُجاب عن السؤال بكم .

(1548) المَاضِي (1) : هو الدَّال على اقتران حَدَث بزمان قبل زمانك .

(1549) ما أضمر عامله على شريطة التَّفْسير: هو كلّ اسم بعده فعل أو شبهه مشتغل عنه

بضميره ، أو متعلّقه لو سُلِّط عليه هو أو ما ناسبه لنصبه مثل : « زيدًا ضربته » .

(1550) مؤنة (2): اسم لما يتحمَّله الإنسان من ثِقَل النَّفَقة التي يُنفقها على من يليه من أهله وولده ، وقال الكُوفيون: المؤنة: مَفْعلة وليست مفعولة ، فبعضهم يذهب إلى أنها مأخوذة من الأوْن ، وهو الثقل ، وقيل: هو من الأين .

(1551) المؤول (3): ما ترجَّح من المشترك بعض وجوهه بغالب الرأى ؛ لأنك متى تأملت موضع اللفظ وصرفت اللفظ عما يحتمله من الوجوه إلى شيء معين بنوع رأى فقد أوَّلته إليه ، قوله: من المشترك قيد اتفاقى ، وليس بلازم إذ المشكل والخفي إذا عُلم بالرأى كان مؤولًا أيضًا ، وإنما خصَّه بغالب الرأى ؛ لأنه لو ترجَّح بالنص كان مفسرًا لا مؤولًا .

(1552) المؤمن: المصدق بالله وبرسوله وبما جاء به .

(1553) المانع (⁴⁾: من الإرث: عبارة عن انعدام الحُكم عند وجود السبب .

⁽¹⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/22) .

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية » (191) .

⁽³⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 201).

⁽⁴⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 195).

باب الميم

الميم مع الباء

(1554) **المباح** (1): ما استوى طرفاه .

(1555) المباشرة: كون الحركة بدون توسَّط فعل آخر كحركة البد.

(1556) المباشرة الفاحشة: هي أن يماسً بدنه بدن المرأة مجرَّدين ، وتنتشر آلته ويتماسَّ الفرجان .

(1557) المبارَأَة ⁽²⁾: بالهمزة وتركها خطأ ، وهى أن يقول لامرأته: برئت من نكاحك بكذا ، وتقبله هي .

(1558) المبادئ: هي التي يتوقّف عليها مسائل العلم كتحرير المباحث وتقرير المذاهب، فللبحث أجزاء ثلاثة مُرتَبة بعضها على بعض، وهي المبادئ والأواسط، والمقاطع، وهي المقدمات التي تنتهي الأدلة والحُجج إليها من الضروريات والمُسلَّمات، ومثل الدُّور والتَّسلُسلَ.

(1559) المبادئ: هي التي لا تحتاج إلى البرهان بخلاف المسائل ، فإنها تتثبت بالبرهان القاطع .

(1560) المَاجِن : هو الفاسق ، وهو أن

لا يُبالى بما يقول ويفْعل ، وتكون أفعاله على نَهْج أفعال الفُسّاق .

(1561) المبحث: هو الذي تتوجَّه فيه المناظرة بنفي أو إثبات .

(1562) المبدعات: ما لا تكون مسبوقة بمادة ومُدَّة ، والمراد بالمادة ، إما الجسم أو حَدُّه أو جزؤه .

(1563) المبتدأ (3): هو الاسم المجرد عن العوامل اللفظية مسندًا إليه ، أو الصفة الواقعة بعد ألف الاستفهام ، أو حرف النفى رافعة لظاهر نحو: «زيد قائم» «وأقائم الزيدان» «وما قائم الزيدان» . (1564) المبنى (4): ما كان حركته وسكونه لا بعامل .

(1565) المَبْنى اللَّازِم: ما تضمَّن معنى الحرف كأين ومتى ، وكيف وما أشبهه كالذى والتى ونحوهما .

الميم مع التاء

(1566) المُتَصَرِّفة (5): هي قوة محلَّها مُقَدَّم التجويف الأوْسط من الدماغ من شأنها التصرُّف في الصُّور والمعاني بالتركيب والتفصيل ، فَتَرَكُّب الصُّور بعضها ببعض

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 202) .

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : "معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية " (3/ 203) .

⁽³⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 188)..

⁽⁴⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 28) .

⁽⁵⁾ عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 47) .

مثل أن يتصُّور إنسانًا ذا رأسين أو جناحين، وهذه القوة يستعملها العقل تارة والوهم أُخْرى ، فباعتبار الأوّل يُسَمّى مُفَكِّرة ، لتصرفها في المواد الفكرية ، وباعتبار الثاني يُسَمّى متخيلة ؛ لتصرفها في الصّور الخيالية . (1567) المتقابلان (1): هما اللذان لا يجتمعان في شيء واحد من جِهَةٍ واحدة قُيّد بهذا ليدخل المتضايفان في التعريف ؛ لأن المتضايفين كالأبوة والبُنوة قد يجتمعان في موضع واحدٍ «كزيد» مثلًا لكن لا من جِهَة واحدة بل من جهتين، فإن أبوته بالقياس إلى ابنه ، وينوته بالقياس إلى أبيه ، فلو لم يُقَيّد التعريف بهذا القيد لخرج المتضايفان عنه لاجتماعهما في الجُملة ، والمتقابلان أربعة أقسام: الضّدان ، والمتضايفان، والمتقابلان بالعدم والملكة والمتقابلان بالإيجاب والسلب ، وذلك لأن المتقابلين لا يجوز أن يكونا عدميين إذ لا تقابل بين الأعدام فإمَّا أن يكونا وجوديين أو يكون أحدهما وجوديًّا والآخر عدميًّا ؛ فإن كانا وجوديين ، فإما أن يعقل كل منهما بدون الآخر ، وهما الضّدان أو لا يعقل كل منهما إلا مع الآخر وهما المتضايفان ، وإن كان أحدهما وجوديًّا والآخر عدميًّا ، فالعدمي إما عدم الأمر الوجودي عن الموضوع القابل ، وهما المتقابلان بالعدم والملكة ، أو عدمه

مطلقًا ، وهما المتقابلان بالإيجاب والسلب . (1568) المتقابلان بالعدم والملكة أمران : أحدهما : وجودى ، والآخر : عدمى ، ذلك الوجودى لا مُطلقًا بل من موضوع قابل له كالبصر والعمى والعلم والجهل ، فإن العمى عدم البصر عما من شأنه البصر والجهل عدم العلم عما من شأنه العلم . (1569) المتقابلان بالإيجاب والسلب : هما أمران : أحدهما : عدم ، الآخر : مطلقًا كالفَرسية واللافَرسية .

(1570) المتقابِلة : بكسر الباء القوم الذين يصلحون للقتال .

المتقى: الذى يُؤمن ويُصلى ويُزكى على هُدًى ، وقيل: إن المتقى هو الذى يفعل الواجبات بأسرها ، والمراد بالواجبات هاهنا أعمُّ من كونه ثبت بدليل قطعى كالفرض أو بدليل ظنى .

(1572) المتى : هى حالة تعرض للشيء بسبب الحصول فى الزمان .

بصدق قضية أو لا صدقها على تقدير بصدق قضية أو لا صدقها على تقدير أخرى ، فهى إما موجبة كقولنا : إن كان هذا إنسانًا ، فهو حيوان ، فإن الحُكم فيها بصدق الحيوانية على تقدير صدق الإنسانية أو سالبة إن كان الحُكم فيها بسلب صدق قضية على تقدير أخرى كقولنا : ليس إن كان هذا

⁽¹⁾ عند الحكماء: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 546).

إنسانًا فهو جماد ، فإن الحُكم فيها بسلب صدق الجمادية على تقدير الإنسانية .

(1574) المُتَواتر: هو الخبر الثابت على ألسنة قوم لا يُتَصَوَّر تواطؤهم على الكذب لكثرتهم أو لعدالتهم ، كالحُكم بأن النبى صلى الله عليه وسلم ادَّعى النُّبوة ، وأظهر المعجزة على يده ، شمى بذلك لأنه لا يقع دفعة بل على التعاقُب والتوالى .

(1575) المتواطئ: هو الكُلِّ الذي يكون حصول معناه وصِدْقه على أفراده الذهنية والخارجية على السوية كالإنسان والشمس، فإن الإنسان له أفراد في الخارج وصدقه عليها بالسوية ، والشمس لها أفراد في الذهن وصدقها عليها أيضًا بالسوية .

(1576) المترادف (1): ما كان معناه واحدًا وأسماؤه كثيرة وهو ضد المشترك أخذًا من الترادف الذي هو ركوب أحد خلف آخر كأن المعنى مركوب واللفظين راكبان عليه «كالليث والأسد ».

(1577) المتباين : ما كان لفظه ومعناه مخالفًا لآخر كالإنسان والفرس .

(1578) المتشابه: هو ما خفى بنفس اللفظ ولا يرجى دركه أصلًا كالمقطعات فى أوائل السور .

(1579) المتوازى (2): هو السجع الذي لا يكون في إحدى القرينتين أو أكثر مثل: ما

يقابله من الأخرى ، وهو ضِدّ الترصيع ختلفين في الوزن والتقفية نحو : ﴿ سُرُرٌ مُرَوُعَةُ النّاسَةِ : 13 ، 14) ، أو في الوزن فقط نحو : ﴿ وَالْمُرْسَلَتِ عُمْفًا ﴿ الرسْلات : 1 ، 2) ، أو في الْمُسَفِّتِ عَصْفًا ﴾ (الرسْلات : 1 ، 2) ، أو في التقفية فقط كقولنا : حصل الناطق والصامت ، وهلك الحاسد والشامت ، أو لا يكون لكل كلمة من إحدى أو للقرينتين مقابل من الأخرى نحو : ﴿ إِنّا الْمُونِينَاكُ ٱلْكُونُرُ اللَّهِ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱلْحَرْ ﴾ (الكوثر: 1 ، 2).

(1580) المُتَخيّلة (3): هي القوة التي تتصرَّف في الصُّور المحسوسة والمعاني الجزئية المنتزعة منها وتصرُّفها فيها بالتركيب تارة ، والتفصيل أخرى مثل: إنسان ذي رأسين أو عديم الرأس ، وهذه القوة إذا استعملها العقل سُمِّيت مفكرة ، كما أنها إذا استعملها الوهم في الحسوسات مطلقًا سميت مُتَخيّلة ، فمحلُّ الحِسّ المشترك والخيال هو البطن الأول من الدماغ المنقسم إلى بطون ثلاثة أعظمها الأول ثم الثالث .

وأما الثاني فهو كمنفذ فيها بينهما مزرد كشكل الدود والحسّ المشترك في مقدمه والخيال في مؤخره ، ومحلُّ الوهمية والحافظة في مُؤخّره والحافظة في مُؤخّره

⁽¹⁾ عند أهل العربية: انظر: «الكشاف» (2/ 246). (2) عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (4/ 82).

⁽³⁾ عند الحكماء: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (2/ 73).

ومحلُّ المتخيلة هو الوسط من الدماغ . (1581) المتقدم بالزمان : هو ما له تقدُّم زمانی كتقدُّم نوح على إبراهيم عليهما السلام .

(1582) المتقدم بالطّبع (1): هو الشيء الذي لا يمكن أن يوجد شيء آخر إلا وهو موجود، وقد يمكن أن يوجد هو ولا يكون الشيء الآخر موجودًا كتقدُّم الواحد على الاثنين، فإن الاثنين يتوقَّف وجودهما على وجود الواحد، فإن الواحد متقدِّم بالطبع على الاثنين، وينبغى أن يُزاد في تفسير المتقدم بالطبع قيد كونه غير مُؤَثِّر في المتأخِّر ليخرج عنه المتقدم بالعلية.

(1583) المتقدم بالشّرف (2): هو الرّاجح بالشّرف على غيره ، وتقدُّمه بالشرف وهو كونه كذلك كتقدُّم أبى بكر على عمر رضى الله عنهما .

(1584) المتقدم بالرتبة (3): هو ما كان أقرب من غيره إلى مبدأ محدود لهما ، وتقدُّمه بالرّتبة هو تلك الأقربية ، وهما إما طبعى إن لم يكن المبدأ المحدود بحسب الوضع والجعل بل بحسب الطبع كتقدُّم الجنس على النوع ، وإما وضْعى إن كان المبدأ بحسب الوضع والجَعْل كترتب المبدأ بحسب الوضع والجَعْل كترتب الصفوف في المسجد بالنسبة إلى المحراب:

أى كتقدَّم الصّف الأوّل على الثانى ، والثانى على الثالث إلى آخر الصُّفوف . (1585) المتقدّم بالعِلِّية (4) : هى العِلَّة الفاعلية الموجبة بالنِّسبة إلى معلولها ، وتقدُّمها بالعِليَّة كونه عِلّة فاعلية كحركة اليد ، فإنها متقدِّمة بالعِليَّة على حركة القلم وإن كانا معًا بحسب الزمان .

(1586) **المتعدى** ⁽⁵⁾ : ما لا يتم فهمه بغير ما وقع عليه ، **وقيل** : هو ما نصب المفعول به .

الميم مع الثاء

(1587) المثال ⁽⁶⁾: ما اعتل فاؤه كوعد ويسر ، **وقيل**: ما يذكر لإيضاح القاعدة بتمام إشارتها .

(1588) **المثنى ⁽⁷⁾** : ما لحق آخره ألف أو ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة .

(1589) المثلث (8): هو الذي ذَهَب ثلثاه بالطّبع من ماء العنب والزبيب والتمر وبقى ثلثه ، فما دام حلوًا فهو طاهر حلال شُربه ، وإن غلى واشتد ، فكذلك لاستمرار الطعام والتقوِّي والتداوى دون التلهِّي ، ولا يحلُّ منه السُّكر .

وقال محمد رحمه الله : هو حرام نجس يحد في قليله وكثيره .

^(1، 2، 3، 4) عند الحكماء: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 554).

⁽⁵⁾ عند النحاة: انظر: «شرح ابن عقيل» (2/ 145).

⁽⁶⁾ عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 394) و «القواعد الأساسية» (22) .

⁽⁷⁾ عند الصرفيين: انظر: «شرح ابن عقيل» (1/ 55). (8) عند الفقهاء: انظر: «التعريفات الفقهية» (194).

الميم مع الجيم

(1590) المُجَرِّد: ما لا يكون محلَّل لجوهر ولا حالَّل في جوهر آخر ، ولا مركبًا منهما على اصطلاح أهل الحِكْمة .

(1591) المجرورات: هو ما اشتمل على علم المضاف إليه .

(1592) الجحرّبات: هي ما يحتاج العقل فيه في جزم الحُكم إلى تكرُّر المشاهدة مرة بعد أخرى كقولنا: شرب السَّقَمُونيا (1) يسهل الصفراء، وهذا الحُكم إنما يحصل بواسطة مشاهدات كثيرة.

(1593) المَجْدُوبِ (2): من اصطفاه الحق لنفسه واصطفاه بحضرة أُنْسه وأَطْلعه بجناب قُدْسه ففاز بجميع المقامات والمراتب بلا كُلفة المكاسب والمتاعب .

(1594) مجمع البَحْرين (3): هو حَضْرة قاب قَوْسين لاجتماع بحرى الوجوب والإمكان فيها ، وقيل: هو حَضْرة جمع الوجود باعتبار اجتماع الأسماء الإلهية والحقائق الكونية فيها .

(1595) مجمع الأضداد ⁽⁴⁾: هو الهوية المطلقة التي هي حضرة تعانق الأطراف . (1596) المجموع ⁽⁵⁾: ما دلَّ على آحاد

مقصودة بحروف مفردة خرج بهذا القيد مثل نفر ورهط ؛ لأنه لا مفرد لهما بحروفهما بأن يكون جميعها ملفوظة نحو : «جاءن رجال أو لا » أى لا يكون جميعها ملفوظة نحو : جوار في جمع جارية ، وأُدُلٌ في جمع دُلُو ليس على زِنَةِ فَعْل احتراز عن تَمْر ورَكب فإن بناء فَعْل ليس من أبنية المجموع .

(1597) الجاز (6): اسم لما أُريد به غير ما وضع له لمناسبة بينهما كتسمية الشَّجاع أسدًا ، وهو مفعل بمعنى فاعل من جاز إذا تعدى كالمولى بمعنى الوالى سُمِّى به ؛ لأنه مُتَعَدِّ من محلِّ الحقيقة إلى محلِّ المجاز ، قوله: «لمناسبة بينهما» احترز به عمَّا استعمل في غير ما وضع له لا لمناسبة ، فإن ذلك لا يُسَمّى مجازًا بل كان مرتجلًا أو خطأ ، والمجاز إما مرسل أو استعارة ؛ لأن العلاقة المصححة له إما أن تكون مشاهة المنقول إليه بالمنقول عنه في شيء وإما أن تكون غيرها ، فإن كان الأوّل يُسمّى الجاز استعارة كلفظ الأسد إذا استعمل في الشَّجاع ، وإن كان الثاني فيُسمَّى مرسلًا كلفظ «اليد» إذا استعمل في النعمة كما يُقال: جلّت أياديه عندى: أي كثرت نِعَمُه لَدَيَّ ، واليدُ في اللغة: العُضْو

⁽¹⁾ السَّقُمُونيا : نبات يستخرج من جذوره نبات مسهل . انظر : «الوسيط» (1/ 453) .

^(2 ، 3 ، 4) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (155 ، 156) .

⁽⁵⁾ عند النحاة والصرفيين : انظر : «الكشاف» (1/ 314) .

⁽⁶⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (3/ 74).

المخصوص ، والعلاقة كون ذلك العُضو مصدرًا للنعمة فإنها تصل إلى المنعم عليه من اليد .

والفرق بين المعنيين: أن الاستعارة في الأوّل اسم للفظ المنقول ، وفي الثاني: للنقل ، وعلى الثاني يُسَمَّى المشبَّه به وهو الحيوان المفترس مستعارًا منه ، والمشبه وهو الشّجاع مستعارًا له ، واللفظ وهو لفظ الأسد مستعارًا ، والمتلفظ وهو المستعمل للفظ الأسد في الشّجاع مستعيرًا ، ووجه الشبه وهو الشجاعة ما به الاستعارة ، ولا تصحُّ هذه الاشتقاقات في الاستعارة بالمعنى الأوّل وهو ظاهر . (1598) المَحَاز: ما جاوز وتعدَّى عن محلِّه الموضوع له إلى غيره لمناسبة بينهما ، إما من حيث الصُّورة ، أو من حيث المعنى اللازم المشهور ، أو من حيث القُرْب والمجاورة كاسم الأسد للرجل الشجاع ، وكألفاظ يكني مها الحديث.

(1599) المَجَاز العَقْلى: ويُسَمَّى مجازًا حكميًّا ومجازًا فى الإثبات ، وإسنادًا مجازيًّا وهو إسناد الفعل أو معناه إلى مُلابس له غير ما هو له أى غير المُلابس الذى ذلك الفعل أو معناه له يعنى غير الفاعل فيما بُنى للفاعل وغير المفعول فيما بُنى للمفعول بتأوُّل متعلق بإسناده .

وحاصله أن تنصب قرينة صارفة للإسناد عن أن يكون إلى ما هو له كقوله: ﴿ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴾ (الحاقة: 21) فيما بُنى للفاعل وأسند إلى المفعول به إذ العيشة مرضية ، وسيل مفعم في عكسه اسم مفعول من أفعمت الإناء ملأته وأسند إلى الفاعل .

(1600) المَجَاز اللَّغوى: هو الكلمة المستعملة في غير ما وُضِعت له بالتّحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن إرادته : أي إرادة معناها في ذلك الاصطلاح .

⁽¹⁾ عند الأصوليين والفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (4/ 220).

الله عليه وسلم بالفعل ، فنطلب المعنى الذى جُعلت الصّلاة لأجله صلاة أهو التواضع والخشوع أو الأركان المعلومة ، ثم نتأوّل : أى نتعدَّى إلى صلاة الجنازة فيمن خلفه ويُصلى أم لا .

(1603) المجلّة: هي الصَّحيفة التي يكون فيها الحُكم .

(1604) المُجانسة: هي الاتحاد في الجنس. (1605) المُجْتهد (1): من يحوى علم الكتاب ووجوه معانيه ، وعلم السُّنة بطرقها ومتونها ووجوه معانيها ، ويكون مصيبًا في القياس عالمًا بعرف الناس. (1606) الجحاهدة: في اللغة: المحاربة ، وفي الشرع: محاربة النفس الأمارة بالسوء بتحميلها ما يشقُ عليها بما هو مطلوب في الشرع.

(1607) المَجْهُوليّة (2): مذهبهم كمذهب الجَازِميّة إلا أنهم قالوا: يكفى معرفته تعالى ببعض أسمائه ، فَمَن علمه كذلك فهو عارف به مؤمن .

(1608) المجنون (3): هو من لم يستقم كلامه وأفعاله ، فالمطبق منه شَهْر عند أبى حنيفة رحمه الله ؛ لأنه يسقط به الصوم ، وعند أبى يوسف أكثره يوم ؛ لأنه يسقط به الصلوات الخمس ، وعند محمد رحمه الله : حَوْل كامل وهو الصحيح ؛ لأنه يسقط جميع العبادات كالصوم والصلاة والزكاة .

الميم مع الحاء

(1609) المَحْق (4): فناء وجود العبد فى ذات الحقّ تعالى كما أن المَحْو: فَنَاء أفعاله فى فعل الحقّ ، والطَّمْس: فَنَاء الصفات فى صفاتِ الحقّ .

(1610) مُحُو الجمع والمحو الحقيقي (5): فناء الكثرة في الوحدة .

(1611) مَحْو العُبُوديّة ومَحْو عين العبد (6): هو إسقاط إضافة الوجود إلى الأعيان .

(1612) المحال: ما يمتنع وجوده فى الخارج كاجتماع الحَركة والسكون فى جزء واحد. (1613) المُحَرَّم (7): ما ثبت النّهى فيه بلا

⁽¹⁾ عند الأصوليين والفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (4/ 217).

⁽²⁾ فرقة ضالة من فرق الخوارج ، كانوا فى الأصل من فرقة الجازمية ، فقالوا : مَنْ علم الله ببعض أسمائه وصفاته وجهل بعضها فقد عرف الله تعالى ، وقالوا : إن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى .

انظر : «الفرق بين الفرق» (114) ، «الملل والنِّحل» (1/ 133) .

^{.(3)} عند الفقهاء: انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 222) .

⁽⁴⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (158) .

^{(5) ، (6)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (158 - 159) .

⁽⁷⁾ عند الفقهاء: انظر : "معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ؛ (3/ 228) .

عارض ، وحُكمه الثواب بالترك لله تعالى والعقاب بالفعل ، والكفر بالاستحلال فى المتفق .

(1614) المُحَاضَرة (1): حُضُور القلب مع الحق في الاستفاضة من أسمائه تعالى . (1615) المحادثة (2): خطاب الحق للعارفين من عالم الملك والشَّهادة كالنداء

من الشجرة لموسى عليه السلام . (1818) المجاقلة : هم أنه المخافلة .

(1616) المحاقلة: هو بَيْع الحِنْطة مع سنبلها بحنطة مثل كيلها تقديرًا .

(1617) المَحُو⁽³⁾: رفع أوصاف العادة بحيث يغيب العبد عندها عن عقله ويحصل منه أفعال وأقوال لا مدخل لعقله فيها كالسّكر من الخمر.

(1618) المُحْصِن (⁴⁾: هو حُر مكلف مسلم وطئ بنكاح صحيح.

(1619) المحرز (5): هو مال ممنوع أن يصل إليه يد الغير سواء كان المانع بيتًا أو حافظًا . (1620) المحكم (6): ما أُحكم المراد به عن التبديل والتغيير أى التخصيص والتأويل والنسخ مأخوذ من قولهم : «بناء

مُحْكم »: أى متقن مأمون الانتقاض ، وذلك مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (الانفال : 75) ، والنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته ؛ لأن ذلك لا يحتمل النسخ ، فإن اللفظ إذا ظهر منه المراد ، فإن لم يحتمل النسخ فهو مُحكم ، وإلا فإن لم يحتمل التأويل فمفسر ، وإلا فإن سيق الكلام لأجل ذلك المراد فَنصٌّ وإلا فظاهر ، وإذ خفي لعارض أى لغير الصّيغة فخفى ، وإن خفي لنفسه أى لنفس الصيغة وأدرك عقلًا فمشكل أو نقلًا فمجمل أو لم يُدرك أصلًا فمتشابه .

(1621) المُحْدث: ما يكون مسبوقًا بمادة ومدة ، وقيل: ما كان لوجوده ابتداء .

(1622) المُحَصِّلة: هي القضية التي لا يكون حرف السلب جزءًا لشيء من الموضوع والمحمول ، سواء كانت موجبة أو سالبة كقولنا: «زيد كاتب أو ليس بكاتب».

(1623) المَحْضر (7): هو الذي كتبه القاضي فيه دعوى الخصمين مفصلًا ولم يحكم بما ثبت عنده بل كتبه للتذكُّر.

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (156) .

^{(2) ، (3)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (158) .

⁽⁴⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم الألفاظ والمصطلحات الفقهية » (3/ 230) .

⁽⁵⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 227).

⁽⁶⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 232).

⁽⁷⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 230).

(1624)المَحْمول: هو الأمر في الذهن. الميم مع الخاء

(1625) المخيلات (1): هي قضايًا يُتخيل فيها ، فتتأثر النَّفْس منها قَبْضًا وبَسْطًا ، فتنفر أو ترغب كما إذا قيل: الخمر ياقوتة سَيّالة انبسطت النفس ورغبت في شُربها ، وإذا قيل: العسل مُرَّة مُهَوِّعة انقبضت النفس وتنفَّرت عنه ، والقياس المؤلَّف منها يُسمى شعرًا .

(1626) المُخالفة: أن تكون الكلمة على خلاف القانون المستنبط من تتبع لغة العرب كوجوب الإعلال في نحو: «قام» والإدغام في نحو: «مدّ».

(1627)المَخْرُوط المُسْتَدِير: هو جسم أحد طرفيه دائرة هي قاعدته، والآخر نقطة هي رأسه، ويصل بينهما سطح تُفرض عليه الخطوط الواصلة بينهما مستقيمة.

(1628) المخدع بكسر الميم (2): موضع ستر القُطُب عن الأفراد الواصلين ، فإنهم خارجون عن دائرة تَصرُّفه ، فإنه في الأصل واحد منهم متحقِّق بما تحقَّقوا به في البساط غير أنه اختير من بينهم للتصرُّف والتدبير .

(1629) المُخْلَص بفتح اللام (3): هم الذين صفَّاهم الله عن الشّرك والمعاصى ، وبكسرها هم الذين أخلصوا العبادة لله تعالى ، فلم يشركوا به ولم يعصوه ، وقيل: من يُخفى حسناته كما يُخفى سيئاته .

(1630) المختط له: هو المالك أول الفتح. (1631) المخابرة (⁴⁾: هي مزارعة الأرض على الثلث أو الربع.

الميم مع الدال

(1632)المَدْح: هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدًا .

(1633) المُدَبَّر (5): من أُعْتق عن دَبْر فالمطلق منه أن يُعَلَّق عتقه بموت مطلق مثل: إن مِتُ فأنت حُرِّ ، أو بموت يكون الغالب وقوعه مثل إن مِتُ إلى مائة سَنَة فأنت حُرِّ ، والمقيد منه أن يُعَلِّقه بموت مقيد مثل: إن مِت في مرضى هذا فأنت حُرِّ .

(1634) المدعى: من لا يجبر على الخُصومة. (1635) المدعى عليه: من يُجبر عليها. (1636) المُدْرِك (6): هو الذي أدرك الإمام بعد تكبيرة الافتتاح.

⁽¹⁾ عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (2/ 75) .

^{(2) ، (3)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (159) .

⁽⁴⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 234) .

⁽⁵⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 244).

⁽⁶⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 247).

(1637) المدلول: هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به .

(1638) المدمن للخمر: من شرب الخمر وفي نيته أن يشرب كُلّما وجده.

(1639) المُدَاهنة: هي أن ترى منكرًا وتقدر على دفعه ولم تدفعه حفظًا لجانب مُرتكبِه أو جانب غيره، أو لقلة مُبَالاة في الدّين.

الميم مع الذال

(1642) المُرْسل من الحديث: ما أسنده التابعي أو تَبع التابعي إلى النبي صلَّى الله

عليه وسلم من غير أن يذكر الصّحابي الذي روى الحديث عن النبي صليَّ الله عليه وسلم كما يقول: قال رسول الله صلىَّ الله عليه وسلم .

الميم مع الراء

(1643) المُرِيد (1) : هو المجرد عن الإرادة . قال الشيخ محيى الدين ابن العربي قَدّس سِرّه في « الفتح المكي » : المُريد من انقطع إلى الله عن نظر واستبصار وتجرد عن إرادته إذا علم أنه ما يقع في الوجود إلا ما يريده الله تعالى لا ما يريده غيره ، فيمحو إرادته في إرادته ، فلا يريد إلا ما يريده الحقي .

(1644) المُرشد: هو الذي يدل على الطريق المستقيم قبل الضلالة .

(1645) المُراد: عبارة عن المجذوب عن إرادته ، والمراد من المجذوب عن إرادته المحبوب ، ومن خصائص المحبوب أن لا يبتلى بالشدائد والمشاق في أحواله ، فإن ابتلى فذلك يكون محبًا لا غير .

(1646) المراهق: صبيٌّ قارب البلوغ وتحركت آلته واشتهى .

(1647) المُرْجئة (2): قوم يقولون لا يَضُرّ مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة .

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (161) .

⁽²⁾ المرجئة فِرق ضالة ، وهم ث**لائة أصناف** : صنف منهم قالوا بالإرجاء فى الإيمان وبالقدر على مذهب القدرية المعتزلة ، وصنف منهم قالوا بالإرجاء بالإيمان وبالجبر فى الأعمال على مذهب جهم بن صفوان ، والصنف الثالث منهم خارجون عن الجبرية والقدرية . . والإرجاء بمعنى التأخير . انظر : «الفرق بين الفرق» (211) .

(1648) المرادف: ما كان مُسَمَّاه واحدًا وأسماؤه كثيرة ، وهو خلاف المشترك . (1649) المُرْسَلة من الأمْلاك: هي التي ادعاها مِلْكًا مطلقًا: أي مرسلًا عن سبب معين ، وكذلك المرسلة من الدراهم . (1650) المِرَاء: طعن في كلام الغير لإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط به غرض سوى تحقير الغير .

(1651) مرتبة الإنسان الكامل (1): عبارة عن جميع المراتب الإلهية والكونية من العقول والنفوس الكلية والجزئية ، ومراتب الطبيعة إلى آخر تنزّلات الوجود، ويُسمى المرتبة العَمَائِيَّة أيضًا فهى مُضاهية للمرتبة الإلهية ، ولا فرق بينهما إلا بالرّبوبية والمربوبية ، ولذلك صار خليفة لله تعالى .

(1652) المَرْتَبة الأَحدِية (2): هي ما إذا أخذت حقيقة الوجود بشرط أن لا يكون معها شيء ، فهي المرتبة المُسْتهلكة جميع الأسماء والصفات فيها ، ويُسمى جمع الجمع وحقيقة الحقائق والعماء أيضًا . (1653) المرتبة الإلهية (3): ما إذا أخذت حقيقة الوجود بشرط شيء ، فأما أن يؤخذ بشرط جميع الأشياء اللازمة لها كليتها وجزئيتها المسماة بالأسماء والصفات فهي

المرتبة الإلهية المسماة عندهم بالواحدية ، ومقام الجمع وهذه المرتبة باعتبار الإيصال لمظاهر الأسماء التي هي الأعيان والحقائق إلى كمالاتها المناسبة لاستعداداتها في الخارج تُسمى مرتبة الربوبية ، وإذا أخذت بشرط كُلّبة الأشباء تُسمّى مرتبة الاسم الرحمن رب العقل الأول المسمى بلوح القضاء ، وأم الكتاب ، والقلم الأعلى ، وإذا أخذت بشرط أن تكون الكليات فيها جُزئيات مُفَصَّلة ثابتة من غير احتجابها عن كلياتها فهي مرتبة الاسم الرّحيم رب النفس الكلية المسماة بلوح القدر ، وهو اللوح المحفوظ والكتاب المبين، وإذا أخذت بشرط أن تكون الصُّور المفصلة جزئيات متغيرة فهي مرتبة الاسم الماحي، والمثبت والمحيى رب النفس المنطبقة في الجسم الكُلِّي المسمَّاة بلوح المَحْو والإثبات ، وإذا أخذت بشرط أن تكون قابلة للصُّور النّوعية الروحانية والجسمانية ، فهي مرتبة الاسم القابل رب الهَيُولي الكلية المشار إلها بالكتاب المسطور والرق المنشور ، وإذا أخذت بشرط الصور الحسية العينية ، فهي مرتبة الاسم المصور ربّ عالم الخيال المطلق والمقيد ، وإذا أخذت بشرط الصور الحِسّية الشهادية فهى مرتبة الاسم الظاهر المطلق، والآخر رب عالم الملك .

⁽¹⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (161) .

^{(2) ، (3)} عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (160).

(1654) المراقبة: استدامة علم العبد باطّلاع الرّب عليه في جميع أحواله.

(1655) المروءة: هي قوَّة للنفس مبدأ لصدور الأفعال الجميلة عنها المستتبعة للمدح شرعًا وعقلًا وفرعًا .

(1656) المُرَابحة (1): هي البيع بزيادة على الثمن الأوَّل.

(1657) المرتَجَل : هو الاسم الذي لا يكون موضوعًا قبل العملية .

(1658) المُركب: هو ما أُريد بجزء لفظه الدلالة على جزء معناه وهو خمسة: مُركَّب إضاف: إسنادى: «كفلام زيد»، ومُركَّب تعدادى: «كخمسة عشر»، ومُركَّب مزجى: «كخمسة عشر»، ومُركَّب صوتى: «كبعلبَّك»، ومُركَّب صوتى: «كبيويه».

السّكوت عليه: أى لا يحتاج في الإفادة السّكوت عليه: أى لا يحتاج في الإفادة إلى لفظ آخر ينتظره السامع مثل احتياج المحكوم عليه إلى المحكوم به وبالعكس سواء أفاد إفادة جديدة كقولنا: السّماء فوقنا. (1660) المُركَّب الغير التام (3): ما لا يصحّ السّكوت عليه والمُركَّب الغير التام إما تقييدي إن كان الثاني قيدًا للأول كالحيوان

الناطق ، وإما غير تقييدى كالمُركَّب من اسم وأداة نحو: «في الدار» أو كلمة وأداة نحو: «قد قام»: من «قد قام زيد».

اعلم أن المُركّب التام المحتمل للصدق والكذب يُسمّى من حيث اشتماله على الحُكم قضية ، ومن حيث احتماله الصدق والكذب جزءًا ، ومن حيث إنه جزء إفادة الحُكم إخبارًا ، ومن حيث يُطلب من الدليل مُقدّمة ، ومن حيث يُطلب من الدليل مطلوبًا ، ومن حيث يُعطل من الدليل نتيجة ، ومن حيث يقع في العلم الدليل نتيجة ، ومن حيث يقع في العلم ويسأل عنه مسألة ، فالذات واحدة ، واحتلاف العبارات باختلاف الاعتبارات . فاختلاف العبارات باختلاف المتمل على علم الفاعلية .

(1662) المَرْفوع من الحديث: ما أخبر الصحابي عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(1663) المرض: هو ما يعرض للبدن فيُحْرِجه عن الاعتدال الخاص .

الميم مع الزاي

(1664) المُزْدوج (⁴⁾: هو أن يكون المتكلم بعد رعايته للأسجاع يجمع في أثناء القرائن

⁽¹⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 253).

^{. (2 ، 3)} عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (2/ 188) .

⁽⁴⁾ عند الشعراء: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (2/ 290).

بين لفظين متشابهين في الوزن والروى كقوله تعالى: ﴿ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴾ (النمل: ٢٢) ، وقوله صلى الله عليه وسلم: «المؤمنون هينون لينون » (1).

(1665) المَزْاج (2): كيفية متشابهة تحصل عن تفاعل عناصر منافرة لأجزاء مماسَّة بحيث تكسر سَوْرة كُلِّ منها سَوْرة كيفية الآخر.

(1666) المزابنة (3): هي بيع الرّطب على النخيل بتمر مَجْذوذ (4) مثل: كَيْلة تقديرًا

(1667) المزدارية (5): هم أصحاب أبى موسى عيسى بن صبيح (6) المزدار ، قال : الناس قادرون على مثل القرآن وأحسن منه نظمًا وبلاغة ، وكَفَّر القائل بقِدَمه ، وقال : من لازم السلطان كافر لا يورث منه ولا يرث ، وكذا من قال : بخلق الأعمال وبالرؤية كافر أيضًا .

الميم مع السين

(1668) المُسْتريح من العباد: من أطْلعه

الله على سِرّ القدر ؛ لأنه يرى أن كل مقدور يجب وقوعه فى وقته المعلوم ، وكل ما ليس بمقدور يمتنع وقوعه فاستراح من الطلب والانتظار لما لم يقع .

(1669) المَسَائل: هي المطالب التي يُبرهن عليها في العلم ، ويكون الغرض من ذلك العلم معرفتها .

(1670) المُستند: مثل السّند.

المرسل ، وهو الذى الحديث: خلاف المرسل ، وهو الذى اتصل إسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو ثلاثة أقسام: المتواتر والمشهور والآحاد ، والمسند قد يكون متصلًا ومنقطعًا ، والمتصل مثل: ما روى مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمنقطع مثل: ما روى مالك عن الذهرى عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه الله عليه وسلم فهذا مسند ؛ لأنه قد أسند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومنقطع ؛ لأن الزهرى لم يسمع عن ابن عباس رضى الله عنه .

تقدم تخریجه

⁽²⁾ عند الحكماء: انظر: «كشاف اصطلحات الفنون» (4/ 108).

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 265) .

⁽⁴⁾ **المجذوذ** : المقطوع . انظر : «الوسيط » (جذذ) (1/ 117) .

⁽⁵⁾ المزدارية تصحيف وفي « الفرق بين الفرق » (178) ، « الملل والنَّحل » (1/ 68) . _____

المَوْدَاريَّة ، فرقة ضالة من فرق المعتزلة ، وكانوا يقولون : إن الله قادر على أن يظلم ويكذب .

 ⁽⁶⁾ عيسى بن صبيح ، أبو موسى المردار ، راهب المعتزلة ، ممن أجاب بشر بن المعتمر ، كان من أفصح الناس ،
 وأحسنهم قصصًا . انظر : «الفرق بين الفرق» (178) ، «الملل والنّحل» (/68) .

(1672) المَسْتُور : هو الذي لم تظهر عدالته ولا فسقه فلا يكون خبره حُجَّة في باب الحديث .

(1673) المسامحة: ترك ما يجب تَنَزُّهَا.

(1674) المُشرف: من ينفق المال الكثير في الغرض الخَسِيس.

(1675) المُسَامَرة (1): خطاب الحق للعارفين من عالم الأَسْرار والغيوب منه: ﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّحُ ٱلْأَمِينُ ﴾ (الشعراء: 193) إذ العالم وما فيه من الأَجْناس والأَنْواع والأَشخاص مظاهر تفصيل ظهورات الحقّ ومجال له بنوع تجليًاته.

(1676) المُسَافر: هو من قَصَد سيرًا وسطًا ثلاثة أيام (2) ولياليها وفارق بيوت بلده.

(1677) المساقاة: دفع الشجر إلى من يُصلحه بجزء من ثمره.

(1678) المَسْخ : تحويل صورة إلى ما هو أقبح منها .

(1679) المَسْع: إمرار اليد المبتلَّة بلا تسييل.

(1680) المَسّ بشَهوة : هو أن يَشْتهي بقلبه

ويتلذَّذ به ، ففى النِّساء لا يكون إلا هذا ، وفى الرجال عند البعض أن تنتشر آلته أو تزداد انتشارًا هو الصحيح .

(1681) المُسْتَحاضة (3): هي التي ترى الدم من قُبُلِها في زمان لا يُعتبر من الحيض والنفاس مستغرقًا وقت صلاة في الابتداء ، ولا يخلو وقت صلاة عنه في اللقاء .

(1682) المُسْتولدة (4): هي التي أتت بولد سواء أتت بملك النكاح أو بملك اليمين . (1683) المَسْبوق (5): هو الذي أدرك الإمام بعد ركعة أو أكثر ، وهو يقرأ فيها فيما يقضي مثل قراءة إمامه الفاتحة والسورة ؛ لأن ما يقضي أول صلاته في حَقّ الأركان .

(1684) المُسْتقبل: هو ما يترقَّب وجوده بعد زمانك الذي أنت فيه يُسَمِّى به ؛ لأن الزمان يستقبله .

على الفَرْض والواجبات ، وقيل: المستحب ما رغب فيه الشارع ولم يُوجبه . (1686) المُسْتثنى المتصل (7): هو المخرج

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (162).

⁽²⁾ بالأصل : أقسام ، والصحيح ما أثبتناه .

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 276) .

^{. (4)} عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 278) .

⁽⁵⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 275) .

⁽⁶⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 276) .

⁽⁷⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (2/ 209) .

الميم مع الشين

(1690) المشروطة العامة (⁴⁾: هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط أن يكون ذات الموضوع متصفًا بوصف الموضوع أي يكون لوصف الموضوع دخل في تحقق الضرورة مثال الموجبة قُ**ولنا** : «كُلّ كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتبًا » فإن تحرك الأصابع ليس بضَرُوري الثبوت لذات الكاتب، بل ضرورة ثبوته إنما هي بشرط اتِّصافها بوصف الكاتب ، ومثال السالبة قولنا: بالضّرورة لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع ما دام كاتبًا ، فإن سلب ساكن الأصابع عن ذات الكاتب ليس بضروري إلا بشرط اتصافها بالكتابة . (1691) المَشْرُوطة الخاصّة (⁶⁾: هي المَشْرُوطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات مثال الموجبة قولنا بالضُّرُورة : « كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتبًا لا دائمًا » فتركيبها من موجبة مَشْرُوطة عامة وسالبة مطلقة عامة ، أما المَشْر وطة العامة الموجبة ، فهي الجزء الأول من القَضِيّة ، وأما السّالبة المطلقة العامة أي قولنا: لا شيء من الكاتب

من متعدِّد لفظًا بإلا وأخواتها نحو: «جاءنى الرجال إلا زيدًا » فزيد مخرج عن متعدد لفظًا أو تقديرًا نحو: «جاءنى القوم إلا زيدًا » فزيد مخرج عن القوم وهو متعدد تقديرًا.

(1687) المستثنى المنقطع ⁽¹⁾: هو الذى ذكر بإلا وأخواتها ، ولم يكن مخرجًا نحو : «جاءنى القوم إلا حمارًا» .

(1688) المستثنى المفرغ (2): هو الذى ترك منه المستثنى منه ففرغ الفعل قبل إلَّا وشغل عنه بالمستثنى المذكور بعد إلَّا نحو: «ما جاءنى إلَّا زيد».

(1689) المُسْلمات: قضايًا تسلم من الخصم وينبنى عليها الكلام لدفعه سواء كانت مسلمة بين الخصمين أو بين أهل العلم كتسليم الفُقهاء مسائل أصول الفقه كما يستدل الفقيه على وجوب الزكاة فى حلى البالغة بقوله صلى الله عليه وسلم: «فى الحلى زكاة» (3) ، فلو قال الخصم: هذا خبر واحد ولا نسلم أنه حُجّة ، فنقول له: قد ثبت هذا فى علم أصول الفقه ولابد أن تأخذه ههنا .

^(1 ، 2) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل » (2/ 209) .

⁽³⁾ أخرجه الدارقطني (2/ 107) بإسناد ضعيف . انظر : «إرواء الغليل» (3/ 296) .

⁽⁴⁾ عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (2/ 497) .

⁽⁵⁾ عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (2/ 498) .

بمتحرّك الأصابع بالفعل " فهو مفهوم اللادوام ؛ لأن إيجاب المحمول للموضوع إذا لم يكن دامًا كان معناه أن الإيجاب ليس متحقّقًا في جميع الأوقات ، وإذا لم يتحقق الإيجاب في جميع الأوقات تحقق السّلب في الجملة وهو معنى السالية المطلقة ، وإنْ كانت سالية كقولنا بالضّرورة : لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع ما دام كاتبًا لا دامًا ، فتركيبها من مشروطة عامة سالية وهي الجزء الأوّل ، وموجبة مطلقة عامة أي قولنا : كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل وهو مفهوم كاتب ساكن الأصابع بالفعل وهو مفهوم اللادوام ؛ لأن السّلب إذا لم يكن دامًا لم يكن متحققًا في جميع الأوقات ، وإذا لم يتحقق الإيجاب في جميع الأوقات يتحقق الإيجاب في الحملة ، وهو الإيجاب المطلق العام .

(1692) المشروع: ما أظهره الشرع من غير ندب ولا إيجاب .

(1693) المَشْهور من الحديث: هو ما كان من الآحاد في الأصل ، ثُمَّ اشتهر فصار ينقله قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب فيكون كالمتواتر بعد القرن الأوّل.

(1694) المُشَاهدة: تُطلق على رؤية الأشياء بدلائل التوحيد، وتُطلق بإزائه على رؤية الحقّ في الأشياء، وذلك هو الوجه الذي له تعالى بحسب ظاهريته في كل شيء.

(1695) المُشَاهدات: هي ما يُحكم فيه

بالحِسّ سواء كان من الحواسِّ الظاهرة أو الباطنة كقولنا: الشّمْس مشرقة ، والنار محرقة ، وكقولنا: إن لنا غضبًا وخوفًا .

(1696) الْمُشَاغبة: هي مقدمات متشابهات بالمشهورات.

(1697) المُشْتَرك : ما وضع لمعنى كثير بوضع كثير كالعَيْن لاشتراكه بين المعاني ، ومعنى الكثرة ما يقابل الوحدة لا ما يقابل القِلَّة فيدخل فيه المشترك بين المَعْنَيَيْن فقط كالقُرْء والشفق ، فيكون مشتركًا بالنسبة إلى الجميع ومجملًا بالنسبة إلى كل واحد . والاشتراك بين الشيئين إن كان بالنَّوع يُسَمّى مُمَاثلة كاشتراك زيد وعمرو في الإنسانية ، وإن كان بالجنس يُسمَّى مجانسة كاشتراك إنسان وفرس في الحيوانية ، وإن كان بالعرض إن كان في الكُمّ يُسمى مادة كاشتراك ذراع من خشب وذراع من ثوب في الطّول ، وإن كان في الكَّيْف يُسَمّى مشابهة كاشتراك الإنسان والحجر في السواد ، وإن كان بالمضاف يُسمّى مناسبة كاشتراك زيد وعمرو في بُنوّة بكر، وإن كان بالشَّكل يُسَمَّى مشاكلة كاشتراك الأرض والهواء في الكرية ، وإن كان بالوضع المخصوص يُسَمّى موازنة ، وهو أن لا يختلف البُعْد بينهما كسطح كل فَلَك ، وإن كان بالأطراف يُسَمّى مطابقة كاشتراك الإجانتين (1) في الأطراف.

(1) الإجَّانة : إناء تُغْسَل فيه الثياب . انظر : «الوسيط» (1/ 7) .

(1698) المُشْكِل (1): هو ما لا ينال المراد منه إلا بتأمّل بعد الطلب

(1699) المُشكِل: هو الداخل في أشكاله أي في أمثاله وأشباهه مأخوذ من قولهم: أَشْكُل أي صار ذا شَكْل كما يقال: أحرم إذا دخل في الحرم، وصار ذا حُرْمة مثل قوله تعالى: ﴿ فَوَارِيزًا مِن فِضَةٍ ﴾ (الإنسان: 16) أنه أشكل في أواني الجنة لاستحالة اتخاذ القارورة من الفضة، والأشكال هي الفضة والزجاج، فإذا تأملنا علمنا أن تلك الأواني لا تكون من الزجاج ولا من الفضّة بل لها حظ منهما إذ القارورة تُستعار للصّفاء والفضة للبياض، القارورة وبياض فكانت الأواني في صفاء القارورة وبياض الفِضَة.

(1700) المُشَكِّك (2): هو الكلِّ الذي لم يتساوَ صِدْقه على أفراده بل كان حُصُوله في بعضها أولى أو أقدم أو أشد من البعض الآخر كالوجود فإنه في الواجب أولى وأقدم وأشد مما في المكن .

(1701) مَشِيئة اللَّه : عبارة عن تَجَلَّى الذات والعناية السابقة لإيجاد المعدوم أو إعدام

الموجود ، وإرادته عبارة عن تجلّبه لإيجاد المعدوم ، فالمشيئة أعم من وجه من الإرادة ومن تَتَبَع مواضع استعمالات المشيئة والإرادة في القرآن يعلم ذلك ، وإن كان بحسب اللغة يستعمل كل منهما مقام الآخر .

(1702) المُشَبِّهَة (3): قوم شبَّهوا الله تعالى بالمخلوقات ، ومثَّلوه بالمُحْدثات .

(1703) مُشَابه المُضَاف: هو كل اسم تعلَّق به شيء وهو من تمام معناه كتعلُّق «من زيد» بخيرًا في قولهم: «يا خيرًا من زيد».

الميم مع الصاد

(1704) المَصُّ : عبارة عن عمل الشَّفة خاصة .

(1705) المِصْر : ما لا يسع أكبر مساجده أهله .

(1706) المُصَغِّر: هو اللفظ الذي زيد فيه شيء ليدل على التقليل .

(1707) المَصْدر (⁴⁾: هو الاسم الذي اشتُقَ منه الفِعْل وصدر عنه .

⁽¹⁾ عند الأصوليين : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 293) .

⁽²⁾ عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (2/ 530) .

⁽³⁾ المشبّهة صنفان: صنف شبهوا ذات البارى بذات غيره ، وصنف آخرون شبهوا صفاته بصفات غيره ، وكل صنف من هذين الصنفين مفترقون على أصناف شتى ، وأول ظهور التشبيه صادر عن أصناف من الروافض الغلاة ، وهم خارجون عن دين الإسلام ، وإن انتسبوا فى الظاهر إليه . انظر : «الفرق بين الفرق» (237) ، «الملل والنّحل» (1/ 103) .

⁽⁴⁾ عند الصرفيين والنحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 123) .

(1708) المصادرة على المَطْلوب (1): هي التي تجعل النتيجة جزء القياس ، أو يَلْزم النتيجة من جزء القياس كقولنا : الإنسان بشر ، وكل بشر ضحَّاك ينتج أن الإنسان ضحَّاك ، فالكبرى هاهنا ، والمطلوب شيء واحد ، إذ البشر والإنسان مترادفان ، وهو اتحاد المفهوم فتكون الكبرى والنتيجة شيئًا واحدًا .

(1709) مِصْداق الشّيء : ما يدلُّ على صدقه . (1710) المُصيبة : ما لا يُلائم الطبع كالموت ونحوه .

الميم مع الضاد

(1711) المُضْمر (2): ما وضع لمتكلم أو مخاطب أو غائب تقدم ذكره لفظًا نحو: «زيد ضربت غلامه» ، أو معنى بأن ذكر مشتقه كقوله تعالى: ﴿ أَعَدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقُوكُنُ ﴾ (المائدة: 8) أى العدل أقرب لدلالة ﴿ أَعَدِلُواْ ﴾ عليه ، أو حُكمًا أى للالة في الذهن كما في ضمير الشّأن نحو: «هو زيد قائم».

(1712) المُضمر: عبارة عن اسم يتضمَّن الإشارة إلى المتكلم أو المخاطب أو غيرهما بعد ما سبق ذكره إما تحقيقًا أو تقديرًا.

(1713) المُضْمر المُتَّصل: ما لا يَسْتقل بنفسه في التَّلفظ.

(1714) المُضْمِر المنفصل: ما يستقلُّ بنفسه.

(1715) المُضَاف ⁽³⁾: كل اسم أُضيف إلى اسم آخر فإن الأول يجر الثانى ، ويُسَمّى الجار مضافًا ، والمجرور مضافًا إليه .

(1716) المُضَاف إليه (4): كل اسم نسب إلى شيء بواسطة حرف الجر لفظًا نحو: «مررتُ بزيدٍ» أو تقديرًا نحو: «غلام زيد وخاتم فضة» مرادًا احترز به عن الظرف نحو: «صمت يوم الجمعة» فإن يوم الجمعة نسب إليه شيء وهو صمت بواسطة حرف الجر وهو في ، وليس ذلك الحرف مرادًا وإلًا لكان يوم الجمعة مجرورًا.

المُتَضايفان: هما المتقابلان الوجوديان اللذان يعقل كل منهما بالقياس إلى الآخر كالأبوة والبنوة ، فإن الأبوة لا تعقل إلا مع البنوة وبالعكس . (1718) المُضَاعف من الثلاثي والمزيد فيه (5): ما كان عَيْنه ولامه من جِنْس واحد «كرد وأعد» ومن الرباعي ما كان فاؤه ولامه الأولى من جِنْس واحد ، وكذلك عينه ولامه الثانية من جنس واحد ،

⁽¹⁾ عند أهل النطر أو علماء الكلام: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 31).

⁽²⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (1/ 62 ، 112).

^(3 ، 4) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 43) .

⁽⁵⁾ عند الصرفيين: انظر: «الوسيط» (1/ 560).

نحو: «زَلْزَل».

(1719) المُضَارع (1): ما تعاقب في صدره الهمزة والنون والياء والتاء .

(1720) المُضَاربة: مفاعلة من الضَّرْب وهو السير في الأرض ، وفي الشرع: عقد شركة في الرّبح بمال من رجل وعمل من آخر ، وهي إيداع أو لا ، وتوكيل عند عمله ، وشركة إن ربح ، وغصب إن خالف ، وبضاعة إن شرط كل الربح للمالك ، وقرض إن شرط للمضارب .

الميم مع الطاء

(1721) المُطْلق: ما يدلُّ على واحد غير مُعَيَّن.

(1722) المُطْلقة العامّة (2): هي التي حُكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل ، أما الإيجاب فكقولنا : كُلّ إنسان متنفس بالإطلاق العام . وأما السّلب فكقولنا : لا شيء من الإنسان بمتنفس بالإطلاق العام .

(1723) المُطْلَقة الاعْتِبَارِيّة (3): هي الماهية التي اعتبرها المعتبر ولا تحقق لها في نفس الأمر.

(1724) المُطَابقة: هي أن يجمع بين شيئين متوافقين وبين ضديهما ، ثم إذا شرطتها بشرط وجب أن تشترط ضديهما بضد ذلك الشرط كقوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَٱلْقَلَى ﴿ وَاللَّهِ عَالَى اللَّهِ عَالَى اللَّهِ عَالَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُولُولُ عَلَى اللّهُ عَ

(1725) المُطَاوعة (4): هي حصول الأثر عن تعلَّق الفعل المتعدى بمفعوله نحو: كشرت الإناء فَتَكَسّر، فيكون تكسَّر مطاوعًا أي موافقًا لفاعل الفعل المُتَعَدِّى وهو كسرت، لكنَّه يُقال لفعل يدلُّ عليه مطاوع بفتح الواو تسمية للشيء باسم متعلَّقه.

(1726) المطالعة (5): توفيقات الحَقّ للعارفين القائمين بحمل أعباء الخلافة ابتداء: أى من غير طلب ولا سؤال منهم أيضًا.

(1727) المُطَرِّف (6): هو السجع الذي اختلفت فيه الفاصلتان في الوزن نحو: ﴿ مَالَكُورُ لَا نُرْجُونَ لِللّهِ وَقَالًا ﴿ أَلَى وَقَالًا وَأَطُوارًا خَتَلَفَانَ (رَبّع: 13، 14) ، فوقارًا وأطوارًا مختلفان وزنًا.

⁽¹⁾ عند النحاة : انظر : «الوسيط» (1/ 559) .

^(2 ، 3) عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 165) .

⁽⁴⁾ عند أهل العربية والنحاة: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 154).

⁽⁵⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (164).

⁽⁶⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (4/82).

الميم مع الظاء

(1728) المَظْنُونات (1): هي القضايا التي يُحكم فيها حُكمًا راجحًا مع تجويز نقيضه ، كقولنا : فلان يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق ، والقِيَاس المركب من المَقْبُولات والمظنونات يُسَمّى خطابة .

الميم مع العين

(1729) المُعَلَّق من الحديث: ما حُذِف من مبدأ إسناده واحد أو أكثر ، فالحذف إما أن يكون في أوَّل الإسناد وهو المُعَلَّق ، أو في وسطه وهو المنقطع ، أو في آخره وهو المرسل .

(1730) المُعْجِزة: أمر خَارق للعَادة داعية إلى الخَيْر والسّعادة مقرونة بدعوى النُّبُوة قصد به إظهار صدق من ادَّعى أنه رسول من الله .

(1731) المعدات: عبارة عما يتوقَّف عليه الشيء ولا يجامعه في الوجود كالخطوات الموصِّلة إلى المقاصد، فإنها لا تجامع المقصود.

(1732) المَعُونة: ما يظهر من قِبَلِ العوام تخليصًا لهم عن المِحن والبلايا .

(1733) المُعَارضة: لغة: هي المقابلة على سبيل الممانعة ، واصطلاحًا: هي إقامة

الدليل على خلاف ما أقام الدليل عليه الخَصْم ، ودليل المعارض إن كان عين دليل المعلل يُسَمَّى قلبًا ، وَإِلا فإن كانت صورته كصورته يُسمّى معارضة بالمثل، وإلا فمعارضة بالغبر وتقديرها إذا استدل على المطلوب بدليل فالخصم إن منع مقدمة من مقدماته أو كل واحدة منها على التعسن فذلك يُسمّى منعًا مجردًا ومناقضة ونقضًا تفصيليًا ، ولا يحتاج في ذلك إلى شاهد ؛ فإن ذكر شبئًا يتقوى به يُسمّى سَندًا للمنع ، وإنْ مُنِع مقدمة غير معينة بأن يقول: ليس دليلك بجميع مقدماته صحيحًا ، ومعناه أن فيها خَلَلًا ، فذلك يُسمى نقضًا إجماليًا ولابد هاهنا من شاهد على الاختلال ، وإن لم يمنع شيئًا من المقدِّمات لا معينة ولا غير معينة بأن أورد دليلًا على نقض مدعاه ، فذلك يُسمّى معارضة .

اكتساب تصوُّر الشّيء بكُنْهه أو بامتيازه عن كل ما عداه ، فيتناول التعريفُ الحدَّ الناقص والرسم ، فإن تصوُّرهما لا يستلزم تصوُّر حقيقة الشيء بل امتيازه عن جميع الأغيار ، فقوله : «ما يستلزم تصوُّره» يخرج التصديقات ، وقوله : «اكتساب» يُخرج الملزوم بالنسبة إلى لوازمه البينة .

⁽¹⁾ عند المنطقيين: انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 189) .

⁽²⁾ عند أهل المعاني والنحاة : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 380) .

حيث إنه وضع بإزائها الألفاظ والصور الحاصلة في العقل ، فمن حيث إنها تقصد باللفظ سُميت معنى ، ومن حيث إنها تحصل من اللفظ في العقل سُمّيت مفهومًا ، ومن حيث إنه مقول في جواب ما هو سُميت ماهية ، ومن حيث ثبوته في الخارج سُمّيت حقيقة ، ومن حيث أمتيازه عن الأغيار سُمّيت هوية .

(1736) المعلِّل: هو الذي ينصب نفسه لإثبات الحُكم بالدليل.

(1737) المَعْنى: ما يُقصد بشيء .

(1738) المَعْنُوعَ: هو الذي لا يكون للسان فيه حظ، وإنما هو معنى يُعرف بالقلب.

(1739) المَعْدُولة (1): هي القَضِيّة التي يكون حرف السَّلْب جزءًا للشيء سواء كانت مُوجبة أو سالبة ، إما من الموضوع فيُسمّى مَعْدُولة الموضوع كقولنا: اللَّاحَيّ جماد ، أو من المحمول فَيُسمّى معدولة المحمول كقولنا: الجماد لا عالم ، أو منهما جميعًا فيُسمّى مَعْدُولة الطرفين كقولنا: اللَّاحَيّ لا عالم .

(1740) المُعَاندة: هي المنازعة في المسألة العلمية مع عدم العلم من كلامه وكلام صاحبه.

(1741) المَعْرفة: ما وضع ليدلَّ على شيء بعينه وهي المضمرات والأعلام والمُبهمات وما عُرِّف باللام والمضاف إلى أحدهما ، والمعرفة أيضًا إدراك الشيء على ما هو عليه وهي مسبوقة بِجَهْل بخلاف العلم ؛ ولذلك يُسَمِّى الحَقِّ تعالى بالعالم دون العارف .

(1742) المُعْرب (2): هو ما فى آخره إحدى الحركات أو إحدى الحروف لفظًا أو تقديرًا بواسطة العامل صورة أو معنى ، وقيل : هو ما اختلف آخره باختلاف العوامل .

(1743) المَعْرُوف: هو كل ما يحسن في الشّرع.

(1744) المُعْتَلِّ (3): هو ما كان أحد أُصوله حرف عِلّة وهي الواو والياء والألف، فإذا كان في الفاء يُسمى مُعْتَلِّ الفاء (4)، وإذا كان في العين يُسَمّى معتل العين (5)، وإذا كان في اللام يُسَمّى معتل اللام (6).

(1745) المُعَمَّى (⁷⁾: هو تضمين اسم الحبيب أو شيء آخر في بيت شعر إما

⁽¹⁾ عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 291) .

⁽²⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 28) .

⁽³⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/83) .

⁽⁴⁾ ويُسَمَّى «المثال» .

⁽⁵⁾ ويُسَمّى (الأجوف) .

 ⁽⁶⁾ ويُسَمّى (الناقص) .
 (7) المُعَمّى : أي اللغز . انظر : «الوسيط» (عمى) (2/652) .

بتصحيف أو قلب أو حساب أو غير ذلك كقول الوطواط ⁽¹⁾ فى البرق :

خُذِ القربَ ثم اقلب جميعَ حروفه

فذاك اسمٌ من أقصى مُنى القلب قربهُ (1746) المعقولات الأُولى (2) : ما يكون بإزائه موجود فى الخارج كطبيعة الحيوان والإنسان فإنهما يحملان على الوجود الخارجى كقولنا : زيد إنسان والفرس حوان .

(1747) المعقولات الثانية (3): ما لا يكون بإزائه شيء فيه كالنّوع والجنس والفصل ؛ فإنها لا تحمل على شيء من الموجودات الخارجية .

(1748) المَعْقُول الكُلِّي (4): الذي يُطابق صورة في الخارج كالإنسان والحيوان والضّاحك .

(1749) المعتوه: هو مَنْ كان قَليل الفَهْم مُختلطَ الكلام فَاسد التَّدْبير.

(1750) المُعْتَزلة (5): أَصْحاب واصل بن عطاء الغَزالي ، اعتزل عن مجلس الحسن البصرى .

(1751) المَعْمرية (6): هم أَصْحاب مَعْمر ابن عباد السلمى (7). قالوا: الله تعالى لم يخلق شيئًا غير الأجسام ، وأما الأعراض فتخترعها الأجسام إما طبعًا كالنار للإحراق ، وإما اختيارًا كالحيوان للألوان ، وقالوا: لا يوصف الله تعالى بالقِدَم ؛ لأنه يدلُّ على التقدُّم الزمانى ، والله سبحانه وتعالى ليس بزمانى ولا يعلم والله سبحانه وتعالى ليس بزمانى ولا يعلم نفسه وإلا اتحد العالم والمعلوم وهو ممتنع .

⁽¹⁾ محمد الوَطُواط ، كاتب شاعر له ديوان بالعربية ، وشهرته فى شعر الفارسية أوسع ، توفى سنة 573 هجرية . انظر : «معجم المؤلفين» (3/ 649) .

^(2 ، 3 ، 4) عند المتكلمين والحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 315) .

⁽⁵⁾ المعتزلة فيما بينها عشرون فرقة كل فرقة منها تُكفِّر الأخرى ، عشرون فرقة منهم قدرية محضة ، واثنتان من الغُلاة فى الكفر هما الخابطية والحمارية . . ويجمعهم كلهم القول بنفى صفات الله الأزلية ، وأن الله ليس له علم ولا قدرة ولا حياة ولا سمع ولا بصر ، والقول بحدوث كلام الله ، وعدم رؤية الله وأنه غير خالق لأكساب الناس .

انظر : «الفرق بين الفرق » (131) .

 ⁽⁶⁾ فرقة ضالة من فرق المعتزلة ، قالوا : إن الله لم يخلق شيئًا من الأعراض : لون أو طعم أو رائحة أو حياة أو موت أو
 صمع أو بصر ، وأنكروا صفاتِ الله الأزلية كسائر المعتزلة ، ونفوا صفة الكلام عن الله .

انظر : «الفرق بين الفرق» (166) ، «الملل والنَّحل» (1/ 65) .

⁽⁷⁾ مُغمر بن عباد السّلمى ، معتزلى من الغلاة ، كان رأسًا للملحدة وذنبًا للقدرية له فضائح معروفة ، توفى سنة 215 هـ . انظر : «الأعلام» (7/ 272) ، «الفرق بين الفرق» (166) .

⁽⁸⁾ فرقة ضالة من فرق الخوارج الخازمية قيل: (الجازمية) ، خالفوا الخازمية فى شيئين: أحدهما: دعواهم أن من لم يعرف الله تعالى بهجوف الله تعالى به والجاهل به كافر ، والثانى: قالوا: إن أفعال العباد غير مخلوقة لله تعالى ، ولكنهم قالوا فى الاستطاعة والمشيئة بقول أهل السُّنة . انظر: «الفرق بين الفرق» (114) .

باب الميم

أن المؤمن عندهم من عَرَفَ الله بجميع أسمائه وصفاته ، ومن لم يعرفه كذلك فَهُو جاهل لا مؤمن .

(1753) المَعْلُول الأخير : هو ما لا يكون عِلْهَ لَشيء أصلًا .

(1754) المَعْصية: مخالفة الأمر قصدًا .

الميم مع الغين

(1755) المُغَالَظة (1): قياس فاسد إما من جِهة الصورة ، أو من جِهة المادة ، أما من جهة الصورة فبأن لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط بحسب الكيْفية أو الكِميّة أو الجهة ، كما إذا كان كبرى الشكل الأول جزئية أو صُغْراه سَالبة أو ممكنة .

وأما من جهة المادة فبأن يكون المطلوب وبعض مقدماته شيئًا واحدًا، وهو المصادرة على المطلوب كقولنا: كُلُّ إنسان بشر وكُلّ بشر ضحَّاك ، فكل إنسان ضحاك ، أو بأن يكون بعض المقدِّمات كاذبة شبيهة بالصادقة ، وهو إما من حيث الصورة أو من حَيْث المعنى ، أما من حيث الصورة فكقولنا : لصورة الفرس من حيث المجدار إنها فرس وكل فرس صهَّال ينتج أن تلك الصُّورة صهَّالة ، وأما

من حيث المعنى فلعدم رعاية وجود الموضوع فى الموجبة كقولنا: كُلّ إنسان وفرس فهو وفرس فهو إنسان ، وكُلّ إنسان وفرس فهو فرس ينتج أن بعض الإنسان فرس ، والغَلط فيه أن موضوع المقدمتين ليس بموجود ، إذ ليس شيء موجود يصدُق عليه إنسان وفرس ، وكوضع القضية الطبيعية مقام الكلية ، كقولنا : الإنسان حيوان ، والحيوان جنس ينتج أن الإنسان جنس .

وقيل المغالطة: مُرَكَّبة من مقدمات شبيهة بالحَق ولا يكون حَقًا ويُسَمَّى سَفْسَطة أو شبيهة بالمقدِّمات المشهورة وتُسَمَّى مشاغبة .

(1756) المُغَالطة: قول مُؤلَّف من قَضَايا شبيهة بالقَطْعية أو بالظَّنيّة أو بالمشهورة . (1757) المَغْفِرة (2) : هي أن يستر القادرُ القبيحَ الصّادر مِمَّن تحت قدرته حتى إنَّ العبد إن سَتْر عَيب سيِّده مخافة عتابه لا يقال غفر له .

(1758) المغْرُور (3): هو رَجُل وَطِئ امرأةً معتقدًا مِلْك يمين أو نكاح وولدت ثم استحقت ، وإنما شمّى مَغْرُورًا ؛ لأنَّ البائع غَرّه وباع له جارية لم تكن مِلْكًا له .

⁽¹⁾ عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 396) .

⁽²⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 322) .

⁽³⁾ عند الفقهاء: انظر: «التعريفات الفقهية» (212).

(1759) المُغيريَّة (1): أصحاب مغيرة بن سعيد العِجْلي (2) قالوا: الله تعالى جسم على صورة إنسان من نُور على رأسه تاج من نُور ، وقلبه مَنْبع الحِكْمة .

الميم مع الفاء

(1760) المُفرد: ما لا يدلُّ جزء لفظه على جزء معناه .

(1761) المُفرد (3): ما لا يدل جزء لفظه الموضوع على جزئه ، والفرق بين المفرد والواحد: أن المفرد قد يكون حَقِيقيًّا وقد يكون اعتباريًّا ، وأنه قد يقع على جميع الأجناس والواحد لا يقع إلا على الواحد الحقيقي .

(1762) المُفَارقات (4): هي الجَواهر المجردة عن المادة القائمة بأنفسها .

(1763) المُفَاوَضَة: هي شركة متساويين مالًا وتصر فًا ودينًا .

(1764) المُفَوِّضة (⁵⁾: هي التي نكحت بلا ذكر مهر أو على أن لا مهر لها . . .

(1765) المُفوضِيّة (6): قوم قالوا: فُوض خلق الدنيا إلى محمد صلىّ الله عليه وسلم. (1766) المفتى الماجن: هو الذى يعلّم الناس الحِيل، وقيل: الذى يُفتى عن جهل.

(1767) مَفْهُوم الموافقة (⁷⁾: هو ما يفهم من الكلام بطريق المطابقة .

(1768) مَفْهُوم المخالفة (8): هو ما يفهم منه بطريق الالتزام ، وقيل: هو أن يَشْت الحُكم في المسكوت على خلاف ما ثبت في المنطوق .

(1769) المُفَسَّر (9): ما ازداد وضوحًا على النَّص على وجه لا يبقى فيه احتمال التخصيص إن كان عامًّا ، والتأويل إن كان خاصًّا ، وفيه إشارة إلى أن النَّصّ

 ⁽¹⁾ فرقة ضالة من غلاة الشيعة ، قالوا بإلهية الأئمة وأباحوا محرمات الشريعة ، وأسقطوا وجوب فرائضها وليسوا من الإسلام في شيء . انظر : «الفرق بين الفرق» (253) .

⁽²⁾ المغيرة بن سعيد العجلى وقيل : (البجلى) كان ساحرًا ، ومجسّمًا لله وقال بتأليه علىّ بن أبى طالب (كرم الله وجهه) وتكفير أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، إليه تنسب «المغيريّة» ، أمسك به الأمير خالد القسرى وصلبه سنة 119 هجرية . انظر : «الأعلام» (7/ 276) .

⁽³⁾ عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (3/ 413) . (4) عند المنطقيين والحكماء : انظر : «الكشاف» (3/ 444) .

⁽⁵⁾ عند الفقهاء: انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 324) .

 ⁽⁶⁾ فرقة ضالة من غلاة الشيعة من الرافضة ، زعموا أن الله تعالى خلق محمدًا ، ثم فوّض إليه خلق العالم وتدبيره ، فهو الذي خلق العالم دون الله تعالى ، ثم فوض محمد تدبير العالم إلى على شيئه فهو المدبر الثانى . انظر : « الفرق بين الفرق » (270) .

^(7 ، 8) عند الأصوليين : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، (3/ 327) . . .

⁽⁹⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 325) .

يحتملهما كالظاهر، نحو قوله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ الْمَكَيِّكَةُ حَكُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ (الحبر: 30)، فإن الملائكة اسم عام يحتمل التخصيص كما في قوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَكَيِّكَةُ عَمَا في قوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَكَيِّكَةُ صِلَى الله عليه وسلم، فبقوله: ﴿ كُلّهم ﴾ انقطع احتمال التخصيص لكنه يحتمل التأويل والحمل على التفرق، فبقوله: التأويل والحمل على التفرق، فبقوله: ﴿ مُنْسَرًا .

(1770) المفقود (1): هو الغائب الذي لم يدر موضعه ولم يدر أحَيِّ هو أم مَيّتٌ ؟

(1771) مَفْعول ما لم يُسَمَّ فاعله (2): هو كل مفعول حذف فاعله وأُقيم هو مقامه .

(1772) المفعول المطلق (3): هو اسم ما صدر عن فاعله فعل مذكور بمعناه أي بمعنى الفعل ، احترز بقوله ما صدر عن فاعله فعل عمَّا لا يصدر عنه «كزيد وعمرو» وغيرهما ، وبقوله : مذكور عن غو: «أعجبني قيامك» فإن قيامك ليس

مما فعله فاعل فعل مذكور ، وبقوله: بمعناه عن «كرهت قيامى » فإن قيامى وإن كان صادرًا عن فاعل فعل مذكور إلا أنه ليس بمعناه .

(1773) المفعول به (4): هو ما وقع عليه فعل الفاعل بغير واسطة حرف الجر أو بهما أى بواسطة حرف الجر ، ويُسمى أيضًا ظرفًا لغوًا إذا كان عامله مذكورًا أو مستقرًّا إذا كان مع الاستقرار أو الحصول مقدرًا .

(1774) المفعول فيه (⁵⁾: ما فعل فيه فعل مذكور لفظًا أو تقديرًا .

(1775) المفعول له ⁽⁶⁾: هو علَّة الإقدام على الفعل نحو ضربته تأديبًا له .

(1776) المفعول معه (⁷⁾: هو المذكور بعد الواو لمصاحبة معمول فعل لفظًا نحو: «استوى الماء والخشبة» أو معنى نحو: «ما شأنك وزيدًا».

الميم مع القاف

(1777) المقدِّمة (⁽⁸⁾ : تُطلق تارة على ما

⁽¹⁾ عند الفقهاء: انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 326) .

⁽²⁾ عند النحاة : انظر : «شرح أبن عقيل» (2/ 101) .

⁽³⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (2/ 169) .

⁽⁴⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (2/ 145) .

⁽⁵⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (2/ 191) .

⁽⁶⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (2/ 180) .

⁽⁷⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (2/ 202) .

⁽⁸⁾ عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (3/ 557) .

يتوقُّف عليه الأبحاث الآتية ، وتارة تُطلق على قَضِيّة جعلت جُزْء القِياس ، وتارة تُطْلَق على ما يتوقُّف عليه صِحَّة الدَّليل . (1778) مُقدمة الكتاب: ما يَذْكر فيه قبل الشُّرُوع في المقصود لارتباطها ، ومُقَدمة العلم ما يتوقّف عليه الشروع ، فمقدمة الكتاب أعمّ من مقدمة العلم بينهما عموم وخصوص مطلق ، والفرق بين المقدمة والمبادئ أن المقدمة أعمّ من المبادئ ، وهو يتوقّف عليه المسائل بلا واسطة ، والمقدمة ما يتوقُّف عليه المسائل بواسطة أو لا واسطة . (1779) المُقَدِّمة الغريبة: هي التي لا تكون مذكورة في القِياس لا بالفعل ولا بالقوة ، كما إذا قلنا : (أ) مساوٍ لـ (ب) و (ب) مساوٍ لـ (ج) ينتج (أ) مساوٍ لـ (ج) بواسطة مُقَدِّمة غريبة وهي كل مساوِ لمساوِ لشيء مساو لذلك الشيء .

(1780) المُقَيّد: ما قُيد لبعض صفاته.

(1781) المُقاطِع: هي المقدمات التي تنتهي الأدلة والحُجَج إليها من الضروريات والمُسَلَّمات، ومثل الدور والتسلسل واجتماع النقيضين.

(1782) المَقْبُولات: هي قَضَايا تُؤخذ ممن يعتقد فيه إما لأمر سماوي من المعجزات والكرامات كالأنبياء والأولياء ، وإما لاختصاصه بمزيد عقل ودين كأهل العلم

والزهد ، وهي نافعة جدًّا في تعظيم أمر الله والشفقة على خلق الله .

(1783) المَقُولات التي تقع فيها الحركة أربع: الأولى الكَمُّ: ووقوع الحركة فيه على أربعة أوجه: الأول: التّخَلْخُل، والثانى: التكاثف، والثالث: النمو، والرابع: الذبول.

الثانية: من المقولات التي تقع فيها الحركة: الكيف.

الثالثة: من تلك المقولات: الوضع كحركة الفلك على نفسه ، فإنه لا يخرج بهذه الحركة من مكان إلى مكان لتكون حركته أبنية ، ولكن يتبدل بها وضعه .

الرابعة: من تلك المقولات: الأين: وهو النقلة التى يُسميها المتكلم حركة وباقى المقولات لا تقع فيها حركة ، والمقولات عشرة قد ضبطها هذا البيت:

قَمرٌ غَزِيرُ الحُسْنِ أَلْطَفَ مِصْرهُ

لو قام يكشف غُمَّتى لمَّا انثنى (1784) المِقْدار: هو الاتصال العرضى ، وهو غير الصورة الجسمية والنوعية ؛ فإن المقدار إما امتداد واحد وهو الخط أو اثنان وهو السطح ، أو ثلاثة وهو الجسم التعليمى ، فالمقدار لغة: هو الكمية ، واصطلاحًا: هو الكمية المتصلة التي تتناول الجسم والخط والسطح والثّخن (1)

⁽¹⁾ **النَّخن** : المقدار والكمية والسُّمك . انظر : «الوسيط» (ثخن) (1/ 98) .

بالاشتراك ، فالمقدار والهوية والشكل والجسم التعليمي ، كلها أعراض بمعنى واحد في اصطلاح الحُكماء .

(1785) مُقْتَضَى النّص: هو الذى لا يَدُلُ اللهظ عليه ولا يكون ملفوظًا ، ولكن يكون من ضرورة اللهظ أعمّ من أن يكون شرعيًا أو عقليًّا ، وقيل: هو عبارة عن جعل غير المنطوق منطوقًا لتصحيح المنطوق ، مثاله: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَكَةٍ ﴾ (النساء: 92) وهو مقتض شرعًا لكونها مملوكة إذ لا عتق فيما لا يملكه ابن آدم فيزاد عليه ليكون تقدير الكلام فتحرير رقبة مملوكة.

(1786) المُقرُّ له بالنسب على الغير: بيانه رجل أقرّ أن هذا الشخص أخى فهو إقرار على الغير وهو أبوه .

(1787) المُقايضة (1): بيع السَّلعة بالسلعة . (1788) المُقتَضَى : ما لا صحة له إلا بإدراج شيء آخر ضرورة صحة كلامه كقوله تعالى : ﴿ وَسَّئِلِ ٱلْقَرْبِيَةَ ﴾ (بوسف : 82) أي أهل القرية .

(1789) المقضى (2): هو الذي يطلب عين العبد باستعداده من الحضرة الإلهية .

(1790) المَقْطُوع من الحديث: ما جاء من التابعين موقوفًا عليهم من أقوالهم وأفعالهم.

(1791) الـمُقَام: في اصطلاح أهل الحقيقة: عبارة عما يُتوصَّل إليه بنوع تصرُّف ويتحقق به بضَرْب تطلب ومقاساة تكلّف، فمقام كل واحد موضع إقامته عند ذلك.

(1792) المقتدِى : هو الذى أدرك الإمام مع تكبيرة الافتتاح .

الميم مع الكاف

(1793) المَكَان: عند الحكماء: هو السطح الباطن من الجسم الحاوى المماسّ للسطح الظاهر من الجسم المحوى ، وعند المتكلمين: هو الفراغ المتوهّم الذي يشغله الجسم وينفذ فيه أبعاده .

المكان المُبْهم: عبارة عن مكان له اسم تسميته به بسبب أمر غير داخل فى مُسمَّاه كالخَلْف، فإن تسمية ذلك المكان بالخَلْف إنما هو بسبب كون الخَلْف فى جهة وهو غير داخل فى مُسمَّاه.

(1795) المَكَان المعَين: عبارة عن مكان له اسم تسميته به بسبب أمر داخل في مُسمَّاه كالدار فإن تسميته بها بسبب الحائط والسقف وغيرهما وكلها داخلة في مُسمَّاه. (1796) المَكْر: من جانب الحَقّ تعالى هو إرداف النّعم مع المخالفة وإبقاء الحال مع سوء الأدب وإظهار الكرامات من غير

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : " معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية " (3/ 331) .

⁽²⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (166).

جَهْد ، ومن جانب العبد إيصال المكروه إلى الإنسان من حيث لا يشعر .

(1797) المُكَعّب ⁽¹⁾ : هو الجسم الذي له سطوح ستة .

(1798) المكابرة: هي المنازعة في المسألة العلمية لا لإظهار الصواب بل لإلزام الخصم، وقيل المكابرة: هي مدافعة الحق بعد العلم به

(1799) المكاشفة (²⁾: هي خُضُور لا ينعت بالبيان .

(1800) المكافأة: هي مقابلة الإحسان بمثله أو بزيادة .

(1801) المُكرميّة (3): هم أصحاب مكرم العِجْلي (4) ، قالوا: تارك الصلاة كافر لا لترك الصلاة بل بليث تعالى .

(1802) المَكْروه (5): ما هو راجح الترك، فإن كان إلى الحرام أقرب تكون كراهته تحريمية، وإن كان إلى الحِلِّ أقرب تكون تنزيمية، ولا يُعَاقب على فعله.

(1803) المُكارى المفلس (6): هو الذى يُكارى الدابة ويأخذ الكراء ، فإذا جاء أوان السفر ظهر أنه لا دابة له ، وقيل : المكارى المفلس : هو الذى يتقبَّل الكراء ويُؤَاجر الإبل وليس له إبل ولا ظهر يحمل عليه ولا مال يشترى به الدواب .

الميم مع اللام

(1804) الملكوت ⁽⁷⁾: عامل الغيب المختص بالأرواح والنفوس .

(1805) الملأ المتشابه (8): هو الأفلاك والعناصر سوى السّطح المُحَدَّب من الفلك الأعظم وهو السطح الظاهر ، والتشابه في الملأ أن تكون أجزاؤه مُتَّفقة الطبائع .

(1806) المَلَال: فتور يعرض للإنسان من كثرة مزاولة شيء فيوجب الكلال والإعراض عنه .

(1807) المُلْك (9): عَالَمُ الشّهادة من المحسوسات الطبيعية كالعرش والكرسي ،

⁽¹⁾ عند أهل المساحة: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/6).

⁽²⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (166).

⁽³⁾ فرقة ضالة من الخوارج الثعالبة ، زعموا أن كل ذي ذنب جاهل بالله ، والجهل بالله كفر .

انظر : «الفرق بين الفرق» (119) ، «الملل والنَّحل» (1/ 133) .

⁽⁴⁾ في «الملل والنَّحل» (1/ 133) ، مكرم بن عبدالله العجلي ، وفي «الفرق بين الفرق» (119) أبو مكرم .

⁽⁵⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات الفقهية » (3/ 342) .

⁽⁶⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات الفقهية» (3/ 340).

⁽⁷⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (168).

⁽⁸⁾ عند الحكماء: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 101).

⁽⁹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (168).

وكل جسم يتميَّز بتصرُّف الخيال المُنْفصل من مجموع الحرارة والبرودة والرَّطُوبة واليُبوسة النزيهية والعنصرية ، وهي كل جسم يتركَّب من الأسطقسات .

(1808) الملك: بكسر الميم في اصطلاح المتكلِّمين: حالة تعرُض للشيء بسبب ما يحيط به ، وينتقل بانتقاله كالتعمَّم والتقمُّص ، فإن كلَّا منهما حالة لشيء بسبب إحاطة العمامة برأسه والقميص بيدنه ، والملك في اصطلاح الفُقهاء: اتصال شرعى بين الإنسان وبين شيء يكون مطلقًا لتصرُّفه فيه وحاجزًا عن تصرُّف غيره فيه ، فالشيء يكون مملوكًا تصرُّف غيره فيه ، فالشيء يكون مملوكًا ولا يكون مرقوقًا ، ولكن لا يكون مرقوقًا .

(1809) المَلَك (1): جسم لطيف نُوراني يتشكَّل بأشكال مختلفة .

(1810) الملك المطلق (2): هو المجرد عن بيان سبب معين بأن ادعى أن هذا مِلْكه ولا يزيد عليه ، فإن قال : أنا اشتريته أو ورثته لا يكون دعوى الملك المطلق .

(1811) المَلككة: هى صفة راسخة فى النَّفْس، وتحقيقه أنه تحصل للنفس هيئة بسبب فعل من الأفعال، ويُقال لتلك الهيئة كيفية نفسانية، وتُسمى حالة ما دامت سريعة الزوال، فإذا تكررت

ومارستها النفس حتى رسخت تلك الكيفية فيها وصارت بطيئة الزوال فتصير مَلَكة ، وبالقياس إلى ذلك الفعل عادة وخُلُقًا .

(1812) المُلازمة: لغة: امتناع انفكاك الشيء عن الشيء ، واللزوم والتلازم بمعناه ، واصطلاحًا : كون الحُكم مقتضيًا للآخر على معنى أن الحُكم بحيث لو وقع يقتضى وقوع حُكم آخر اقتضاء ضروريًا كالدخان للنار في النهار ، والنار للدخان في الليل .

(1813) المُلَازِمة العَقْليّة: ما لا يمكن للعقل تصوُّر خلاف اللازم كالبياض للأبيض ما دام أبيض .

(1814) المُلَازمة العاديّة: ما يمكن للعقل تصوُّر خلاف اللازم كفساد العالم على تقدير تعدُّد الآلهة بإمكان الاتفاق .

(1815) المُلازمة المُظلقة: هي كون الشيء مقتضيًا للآخر ، والشيء الأوّل: هو المُسَمّى بالملزوم ، والثانى: هو المُسَمّى باللازم كوجود النهار لطلوع الشمس ، فإن طلوع الشمس مقتض لوجود النهار وطلوع الشمس ملزوم ووجود النهار لازم .

(1816) المُلَازِمة الخارجية: هي كون الشيء مقتضيًا للآخر في الخارج أي في

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (168).

⁽²⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 351).

الميم مع الميم

(1819) المُمْتنع بالذات: ما يقتضى لذاته عدمه .

(1820) المُمْكن بالذات: ما يقتضى لذاته أن لا يقتضى شيئًا من الوجود والعدم كالعالم .

(1821) المُمكنة العامة (3): هي التي حُكم فيها بسلب الضَّرورة المطلقة عن الجانب المخالف للحكم ، فإن كان الحُكم في القضية بالإيجاب كان مفهوم الإمكان سلب ضرورة السّلب ، وإن كان الحُكم في القضية بالسّلب كان مفهومه سلب ضرورة الإيجاب؛ فإنه هو الجانب المخالف ضرورة الإيجاب؛ فإنه هو الجانب المخالف للسّلب ، فإذا قلنا: كل نار حارة بالإمكان العام كان معناه أن سلب الحرارة عن النار ليس بضروري ، وإذا قلنا: لا شيء من الحار ببارد بالإمكان العام فمعناه أن إيجاب البرودة للحار ليس بضروري .

(1822) المُمْكِنة الخاصَّة: هي التي حُكم فيها بسَلْب الضَّرورة المطلقة عن جانبي الإيجاب والسّلب، فإذا قلنا: كُلّ إنسان كاتب بالإمكان الخاص أو لا شيء من

نفس الأمر أى كُلَّما ثبت تصوُّر الملزُوم فى الخارج ثبت تصوُّر اللازم فيه ، كالمثال المذكور ، وكالزوجية للاثنين ؛ فإنه كلما ثبت ماهية الاثنين فى الخارج ثبت زوجيته فيه .

(1817) المُلَازِمة الذَّهْنيَّة : هي كون الشيء مقتضيًا للآخر في الذِّهْن أي متى ثبت تصوُّر اللازم تصوُّر اللازم فيه كلزوم البصر للعمي ، فإنه كلما ثبت تصوُّر العَمَى في الذَّهن ثبت تصوُّر البصر فيه .

(1818) المَلامِيَّة (1): هم الذين لم يَظهروا مما في بواطنهم على ظواهرهم ، وهم يجتهدون في تحقيق كمال الإخلاص ، ويضعون الأمور مواضعها حسبما تقرر في عَرْصَةِ الغَيْب فلا يُخالف إرادتهم وعلمهم إرادة الحَقّ تعالى وعلمه ، ولا ينفون الأسباب إلا في محل يقتضى نفيها ، ولا يثبتونها إلا في محل يقتضى نبوتها ؛ فإن من يثبتونها إلا في محل يقتضى ثبوتها ؛ فإن من رفع السبب من موضع أثبته واضعه فيه فقد موضع نفاه فقد أشرك وألحد ، وهؤلاء هم موضع نفاه فقد أشرك وألحد ، وهؤلاء هم الذين جاء في حقهم : «أوليائي تحت قبابي لا يعرفهم غيرى » (2)

⁽¹⁾ فرقة من فرق الصوفية ، شيخهم حَمْدون القَصّار النيسابورى ، توفى سنة 271 هجرية ، ومنه انتشر مذهب الملامة . انظر : «الأعلام» (2/ 274) ، «معجم المصطلحات الصوفية» (168) .

⁽²⁾ لم أعثر عليه فيما لدى من مراجع .

⁽³⁾ عند المنطقيين والحكماء: انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 157) .

الإنسان بكاتب بالإمكان الخاص كان معناه أن إيجاب الكتابة للإنسان وسلبها عنه ليسا بضروريين لكن سَلْب ضَرُورة الإيجاب إمكان عامِّ سالب ، وسَلْب ضرورة السَّلب إمكان عامٌّ موجب ، فالممكنة الخاصَّة سواء كانت موجبة أو سالبة يكون تركيبها من ممكنتين عامتين إحداهما موجبة والأخرى سالبة ، فلا فرق بين موجبتها وسالبتها في المعنى بل في اللفظ حتى إذا عبرت بعبارة في المعنى بل في اللفظ حتى إذا عبرت بعبارة ايجابية كانت موجبة وإذا عبرت بعبارة سلبية كانت موجبة وإذا عبرت بعبارة سلبية كانت سالبة .

(1823) المُمَوِّهة : هي التي يكون ظاهرها مخالفًا لباطنها .

(1824) المُمَانعة : امتناع السّائل عن قبول ما أَوْجبه المُعلّل من غير دليل .

(1825) الممدود (1): ما كان بعد الألف همزة «كَكسَاء» و «رداء».

الميم مع النون

(1826) المن**صوبات** ⁽²⁾ : هو ما اشتمل على علم المفعولية .

(1827) المنصوب بلا التي لنفى الجنس ⁽³⁾: هو المشند إليه بعد دُخُولها .

(1828) المنصرف ⁽⁴⁾: هو ما يدخله الجَرّ مع التنوين .

(1829) المُنَادى (5) : هو المطلوب إقباله بحرف نائب مناب أدعو ، لفظًا أو تقديرًا . (1830) المَنْدُوب : هو المتفجَّع عليه «بيا» أو «وا» (6) ، وعند الفقهاء : هو الفعل الذي يكون راجحًا على تركه في نظرالشارع ويكون تركه جائزًا .

(1831) المَنْقوص (7): هو الاسم الذي في آخره ياء قبلها كَسْرة نجو: «القاضي». (1832) المُناظَرة: لغة: من النظير أو من النظير بالبصيرة، واصطلاحًا: هي النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهارًا للصواب.

(1833) المناقضة: لغة: إبطال أحد القولين بالآخر، واصطلاحًا: هي منع مقدمة معينة من مقدمات الدليل وشرط في المناقضة أن لا تكون المقدمة من الأوليات، ولا من المُسَلّمات ولم يجزّ

⁽¹⁾ عند الصرفيين والنحاة : انظر : «الوسيط» (2/893) .

⁽²⁾ عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل » (2/ 145) .

⁽³⁾ عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل » (2/5) .

⁽⁴⁾ عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/ 77) .

⁽⁵⁾ عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 255) .

⁽⁶⁾ عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 282) .

⁽⁷⁾ عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (1/80) .

منعها ، وأما إذا كانت من التجربيات والحدسيات والمتواترات فيجوز منعها ؛ لأنه ليس بحُجَّة على الغبر .

(1834) المنطق: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذّهن عن الخطأ في الفكر ، فهو علم عملي آلي كما أن الجكمة علم نظري غير آلي فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية يخرج الآلات الجزئية لأرباب الصّنائع ، وقوله: «تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر» يخرج العلوم القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية .

(1835) المُنْفَصِلة (1): هي التي يُحْكم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصِّدْق والكَذِب معًا أي بأنهما لا يصدقان ولا يكذبان ، أو في الصدق فقط أي بأنهما لا يصدقان ولكنهما قد يكذبان ، أو في الكذب فقط أي بأنهما لا يكذبان وربما يصدقان أو سلب ذلك التنافي ، فإنّ حُكم فيها بالتنافي في منفصلة موجبة ، فإذا كان التنافي في الصِّدْق والكذب سُمِّيت حقيقية كقولنا: إما أن يكون هذا العدد زوج وهذا العدد فرد لا يصدقان معًا ولا يكذبان ، فإن كان المنافي فرد لا يصدقان معًا ولا يكذبان ، فإن كان المُحكم فيها بالتنافي في المُحكم فيها بالتنافي في المحدقان معًا ولا يكذبان ، فإن كان المُحكم فيها بالتنافي في الصدق فقط فهي

مانعة الجمع كقولنا: إما أن يكون هذا الشيء شجرًا أو حجرًا ، فإن قولنا: هذا الشيء شجر وهذا الشيء حجر لا بصدقان، وقد يكذبان بأن يكون هذا الشيء حبوانًا ، وإذا كان الحُكم بالتنافي في الكذب فقط فهي . مانعة الخُلُو كقولنا: إما أن يكون هذا الشيء لا حجرًا ولا شجرًا ؛ فإن قولنا : هذا الشيء لا شجر وهذا الشيء لا حجر لا يكذبان وإلا لكان الشيء شجرًا وحجرًا معًا، وقد يصدقان بأن يكون الشيء حيوانًا ، وإن كان الحُكم بسلب التنافي ، فهي منفصلة سالبة ؟ فإن كان الحُكم بسلب التنافي في الصدق والكذب كانت سالبة حقيقية كقولنا: ليس إما أن يكون هذا الإنسان أسود أو كاتبًا ، فإنه يجوز اجتماعهما ويجوز ارتفاعهما ، وإن كان الحُكم بسلب التنافي في الصدق فقط كانت سالبة مانعة الجمع كقولنا: ليس إما أن يكون هذا الإنسان حيوانًا أو أسود ، فإنه يجوز اجتماعهما ولا يجوز ارتفاعهما ، وإن كان الحُكم بسلب المنافاة في الكذب فقط كانت سالبة مانعة الخلو كقولنا: ليس إما أن يكون هذا الإنسان روميًّا أو زِنجيًّا ؛ فإنه يجوز ارتفاعهما ولا يجوز اجتماعهما .

(1836) المُنْتَشَرَة (2): هي التي حُكم فيها بضَرُورة ثبوتَ المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود

^(1 ، 2) عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 199) .

الموضوع لا دائمًا بحسب الذات ، فإن كانت موجبة كقولنا : بالضرورة كل إنسان متنفس فى وقت ما لا دائمًا كان تركيبها من موجبة منتشرة مطلقة ، وهى قولنا : وسالبة مطلقة عامة أى قولنا : لا شيء من الإنسان بمتنفس بالفعل الذى هو مفهوم اللادوام ، وإن كانت سالبة كقولنا : فل وقت ما بالضرورة لا شيء من الإنسان بمتنفس بالضرورة لا شيء من الإنسان بمتنفس بالضرورة لا شيء من الإنسان بمتنفس منتشرة هى الجزء الأول ، وموجبة مطلقة عامة هى اللادوام .

(1837) المَنْقُول (1): هو ما كان مشتركًا بين المَعَانى وتُرك استعماله فى المعنى الأول ، والناقل ويُسمى به لنقله من المعنى الأول ، والناقل إما الشرع فيكون منقولًا شرعيًّا كالصلاة والصوم ، فإنهما فى اللغة للدعاء ومطلق الإمساك ، ثم نقلهما الشرع إلى الأركان المخصوص مع النية .

وأما غير الشرع وهو إما العُرْف العام فهو المنقول العُرْف ويُسَمّى حقيقة عُرْفية كالدابة ، فإنها في أصل اللغة لكلّ ما يدبّ على الأرض ثم نقله العُرْف العام إلى ذات القوائم الأربع من : الخَيْل والبغال والحمير أو العُرْف الخاص ويُسَمّى

منقولًا اصطلاحيًّا كاصطلاح النُّحاة والنُّظَار .

أما اصطلاح النّحاة: فكالفعل فإنه كان موضوعًا لما صدر عن الفاعل كالأكل والشرب والضرب ، ثم نقله النّحويون إلى كلمة دلّت على معنى فى نفسها مقترنة بأحد الأزمنة الثلاثة .

وأما اصطلاح النّظّار: فكالدّوران فإنه في الأصل للحركة في السكك ثم نقله النّظّار إلى ترتّب الأثر على ما له صلوح العِلِية كالدخان؛ فإنه أثر يترتّب على النّار وهي تصلح أن تكون عِلّة للدخان، وإن لم يترك معناه للأوّل بل يُستعمل فيه أيضًا يُسمّى حقيقة إن استعمل في الأول وهو المنقول عنه، ومجازًا إن استعمل في الثاني وهو المنقول إليه كالأسد، فإنه وضع أولًا للحيوان المفترس، ثم نقل إلى الرجل الشجاع لعلاقة بينهما وهي الشجاعة.

(1838) المُنْقَطع من الحديث: ما سقط ذِكْر واحد من الرُّواة قبل الوصول إلى التابع، وهو مثل المرسل؛ لأن كل واحد منهما لا يتصل إسناده.

(1839) المُنْفَصل منه (2): ما سقط من الرُّواة قبل الوصول إلى التابع أكثر من واحد .

⁽¹⁾ عند أهل العربية : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 254) .

⁽²⁾ أي من الحديث .

(1840) المُنْكر منه (1): الحديث الذي يَنْفرد به الرجل ، ولا يتوقف متنه من غير رواية لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر .

والمنكر: ما ليس فيه رضا الله من قول أو فعل والمعروف ضده.

(1841) المَنّ : هو أن يترك الأمير الأسير الكافر من غير أن يأخذ منه شيئًا .

(1842) المَنْسوب (2): هو الاسم الملحق بآخره ياء مشددة مكسور ما قبلها علامة للنسبة إليه كما أُلحقت التاء علامة للتأنيث نحو: «بَصْريّ وهاشميّ».

(1843) المنافق: هو الذى يُضْمر الكفر اعتقادًا ويظهر الإيمان قولًا .

(1844) المَنْصوريّة (3): هم أصحاب أبي منصور العجلي (4) قالوا: الرسل لا تنقطع أبدًا ، والجَنّة رجل أمرنا بموالاته وهو الإمام ، والنّار رجل أمرنا بمُغْضه وهو ضِد الإمام وخصمه كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

(1845) المُنشَعِبة: الأبنية المتفرعة من أصل بإلحاق حرف أو تكريره «كأكرم وكرم».

(1846) المُنْصف: هو المطبوخ من ماء العنب حتى ذهب نصفه فحكمه حُكم الباذق.

(1847) المُنَاسَخة: مفاعلة من النسخ، وهو النَّقل والتبديل، وفي الاصطلاح: نقل نصيب بعض الورثة بموته قبل القسمة إلى من يَرث منه.

(1848) المُنَاولة (5): هي أن يُعطيه كتاب سماعه بيده ، ويقول: أجزت لك أن تروى عني هذا الكتاب ، ولا يكفى مجرد إعطاء الكتاب .

الميم مع الواو

(1849) المُوَفِّق : هو الذي يدلُّ على الطريق المستقيم بعد الضلالة .

(1850) الموجُود: هو مبدأ الآثار ومظهر الأحكام في الخارج ، وحدد الحُكماء

⁽¹⁾ أي من الحديث .

⁽²⁾ عند النحاة والصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (4/ 155) .

⁽³⁾ فرقة من غُلاة الشيعة ، كَفَرت هذه الفرقة بالقيامة والجنة والنار ، وتأوَّلوها ، وهى فرقة غير معدودة فى فرق الإسلام . انظر : «الفرق بين الفرق» (261) .

⁽⁴⁾ أبو منصور العِجْلى : زعم أن الله عرج به إلى السماء وأن الله مسح بيده على رأسه ، وقال له : يا بُنَىّ بلَّغ عنى ، ثم أنزله إلى الأرض واستمر فى فتنته إلى أن وقف يوسف بن عمر الثقفى والى العراق فى حدود سنة 121 هجرية فى زمانه على عورات المنصورية ، . فأخذ أبا منصور العجلى وصلبه . انظر : «الفرق بين الفرق» (261 ، 262) ، « الملل والنَّحل » (1/ 178) .

⁽⁵⁾ عند المحدثين : انظر : «قاموس مصطلحات الحديث » (134) .

الموجود بأنه الذى يمكن أن يخبر عنه والمعدوم بنقيضه ، وهو ما لا يمكن أن يخبر عنه .

(1851) المَوْت (أ): صفة وجودية خُلقت ضدًّا للحياة ، وباصطلاح أهل الحق: قمع هوى النّفس فمن مات عن هواه فقد حيى بهداه .

(1852) المَوْت الأحر⁽²⁾: مخالفة النَّفْس.

(1853) المَوْت الأبيض (3): الجُوع ؛ لأنه ينور الباطن ويبيض وجه القلب فمن ماتت بطنته حييت فطنته .

(1854) المَوْت الأَخْضِر (4): ليس المرقع من الخرق الملقاة التي لا قيمة لها لاخضرار عيشه بالقناعة .

(1855) المَوْت الأسود (5): هو احتمال أذى الخلق ، وهو الفناء فى الله لشهود الأذى منه برؤية فناء الأفعال فى فعل محبوبه . (1856) المَوَات : ما لا مالك له ، ولا ينتفع به من الأراضى لانقطاع الماء عنها أو لغلبته عليها أو لغيرهما مما يمنع الانتفاع بها .

(1857) المَوْعِظَة : هي التي تُلِين القلوب القاسية ، وتُدمع العيون الجامدة ، وتُصلح الأعمال الفاسدة .

(1858) المَوْقُوف من الحديث: ما روى عن الصّحابة من أحوالهم وأقوالهم ،

فيتوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ .

(1859) المُولى: من لا يمكن له قُربان امرأته إلا بشيء يلزمه .

(1860) المَوْضُوع: هو محلُّ العرض المختص به ، وقيل: هو الأمر الموجود فى الذهن.

(1861) مَوْضُوع كل علم: ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية كبدن الإنسان لعلم الطب، فإنه يبحث فيه عن أحواله من حيث الصّحة والمرض وكالكلمات لعلم النحو، فإنه يبحث فيه عن أحوالها من حيث الإعراب والبناء.

(1862) مَوْضُوع الكَلَام: هو المعلوم من حيث يتعلَّق به إثبات العقائد الدينية تعلُّقًا قريبًا أو بعيدًا ، وقيل: هو ذات الله تعالى إذ يبحث فيه عن صفاته وأفعاله .

(1863) المُواساة: أن يُنزل غيره منزلة نفسه في النفع له والدفع عنه ، والإيثار: أن يقدم غيره على نفسه فيهما ، وهو النهاية في الأخوة .

(1864) مَوْلَى الموالاة (6): بيانه أن شخصًا مجهول النسب آخى معروف النسب ووالى معه ، فقال: إن جَنَتْ يدى جناية فيجب ديتها على عاقلتك ، وإن حصل لى مال فهو

^(1 ، 2 ، 3 ، 4 ، 5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (170 - 171) .

⁽⁶⁾ شرعًا: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون » (4/ 389).

لك بعد موتى فقَبل المولى هذا القول ، ويُسَمَّى هذا القول موالاة، والشخص | ولا عبرة بالتاء؛ لأنها زائدة. المعروف مولى الموالاة.

> (1865) الموجب بالذات (1): هو الذي يجب أن يصدر عنه الفعل إن كان عِلَّة تامة له من غير قصد وإرادة كوجوب صدور الإشرق عن الشمس ، والإحراق عن النار.

(1866) المَوْصُول : ما لا يكون جزءًا تامًّا إلا بصلة وعائد .

(1867) المؤنث اللَّفْظي (2): ما فيه علامة التأنيث لفظًا نحو: ضاربة وحُيل وحمراء، أو تقديرًا وهو التاء نحو : «أرض » تردها في التَّصغير نحو: «أريضة».

(1868) المؤنث الحقيقي (3): ما بإزائه ذكر من الحيوان كامرأة وناقة ، وغير الحقيقي: ما لم يكن كذلك بل يتعلق بالوضع والاصطلاح كالظّلمة والأرض وغيرهما. (1869) الموازنة (⁴⁾: هو أن يتساوى الفاصلتان في الوزن دون التقفية نحو قوله تعالى : ﴿ وَمُمَّارِقُ مَصْفُونَةٌ ﴿ إِنَّكُ وَزَرَانِي مَبْثُونَةٌ ﴾ (الغاشية : 15 ، 16) ، فإن المَصْفُوفة

والمَبْثُوثة متساويان في الوزن دون التقفية

الميم مع الهاء

(1870) المَهْمُوز (5): ما كان أحد أصوله همزة سواء بقيت بحالها «كسأل» أو قلبت «كسال» أو حذفت «كسل».

(1871) المُهملات: هي الألفاظ الغير الدالَّة على معنى بالوضع .

(1872) المُهَايَأة: قسمة المنافع على التعاقب والتناوب .

الميم مع الياء

(1873) المَيْل (⁶⁾: حالة تعرض للجسم مغايرة للحركة تقتضيه الطبيعة بواسطتها لو لم يعقُّ عائق ، ويعلم مغايرته لها بوجوده بدونها في الحَجَر المدفوع باليد والزِّق المنفوخ المسكن تحت الماء ، وهو عند المتكلمين اعتماد الميل .

(1874) الميل: هو كيفية بها يكون الجسم موافقًا لما يمنعه .

(1875) المَيْمُونيّة (⁷⁾: هم أصحاب

⁽¹⁾ عند المتكلمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 277) .

^(2) ، 3) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (2/ 87) .

⁽⁴⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغية الإيضاح» (4/82).

⁽⁵⁾ عند الصرفيين: انظر: «شرح ابن عقيل » (4/ 191).

⁽⁶⁾ عند الحكماء والمتكلمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 149) .

⁽⁷⁾ فرقة ضالة من الخوارج العُجاردة ، استحلوا المحارم وقالوا بضلالات من دين المجوس . انظر: «الفرق بين الفرق» (303).

باب النون

ميمون بن عمران (1) قالوا: بالقدر فتكون الاستطاعة قبل الفعل ، وأن الله يريد الخير دون الشر وأطفال الكفار في الجنة ، ويروى عنهم تجويز نكاح البنات للبنين (2) وأنكروا سورة يوسف .

باب النون النون مع الألف

(1876) **النَّامُوس**: هو الشَّرع الذي شرعه الله .

(1877) **النَّار**: هي جوهر لطيف محرق . (1878) **النَّادِر** ⁽³⁾: ما قل وجوده وإنْ لم يخالف القياس .

(1879) الناقص: ما اعتلَّ لامه كدعا ورمى

النون مع الباء

(1880) النَّبِي: من أُوحى إليه بَمَلك أو أُنْهِم فى قلبه أو نبّه بالرؤيا الصَّالحة، فالرسول أفضل بالوحَى الخاص الذى فوق وحى النبوة ؛ لأن الرسول هو من أوحى

إليه جبرائيل خاصة بتنزيل الكتاب من الله . (1881) النَّبَات (4) : جسم مركَّب له صورة نَوْعيّة أثرها المتيقن الشّامل لأنواعها التنمية والتغذية مع حفظ التركيب .

(1882) النَّبَات: كمال أول لجسم طبيعى آلى من جهة ما يتولَّد ويزيد ويغتذى . (1883) النَّبْهرجة: من الدراهم ما يرده التُجَار.

النون مع الجيم

(1884) النُّجَبَاء (5) : هم الأربعون وهم المشغولون بحمل أثقال الخَلْق ، وهى من حيث الجملة كل حادث لا تفى القوة البشرية بحمله ، وذلك لاختصاصهم بوفُور الشفقة والرَّحمة الفطرية فلا يتصرفون إلا ف حَقّ الغير إذ لا مزية لهم فى ترقيتهم إلا من هذا الباب .

(1885) **النَّجش** (⁶⁾: هو أن تزيد في ثمن سِلْعة ولا رغبة لك في شرائها .

(1886) النَّجّارية (⁷⁾: أصحاب محمد بن

Click For More Books https://archive.org/details/@zohaibhasanattari

⁽¹⁾ ميمون بن عمران كان على مذهب العجاردة من الخوارج فخالفهم ، له ضلالات وبدع ، توفى فى حدود سنة 100 هجرية . انظر : «الأعلام» (7/ 341) ، و «الفرق بين الفرق» (303) .

⁽²⁾ أباحوا نكاح بنات الأولاد من الأجداد ، وبنات أولاد الإخوة والأخوات . انظر : «الفرق بين الفرق» (303) .

⁽³⁾ عند الصوفية : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون » (4/ 196) .

⁽⁴⁾ عند الحكماء : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (4/ 184) .

⁽⁵⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (172).

⁽⁶⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 399) .

⁽⁷⁾ فرقة من فرق الجبرية ، وافقوا أهل السُّنة فى أصول ، ووافقوا القدرية فى أصول ، وانفردوا بأصول لهم وهم ثلاث فرق : البرغوثية والزعفرانية ، والمستدركة . انظر : «الفرق بين الفرق» (217) .

النون مع السين

(1892) النَّسْخ : فى اللغة : الإزالة والنقل ، وفى الشرع : هو أن يَرِدَ دليل شرعى متراخيًا عن دليل شرعى مقتضيًا خلاف حُكمه ، فهو تبديل بالنظر إلى علمنا وبيان لمدة الحُكم بالنظر إلى علم الله تعالى .

التبديل والرفع والإزالة يقال: نَسَخَت التبديل والرفع والإزالة يقال: نَسَخَت الشّمس الظِلّ أزالته ، وفي الشريعة: هو بيان انتهاء الحُكم الشرعي في حقّ صاحب الشرع ، وكان انتهاؤه عند الله تعالى معلومًا إلا أن في علمنا كان استمراره ودوامه وبالناسخ علمنا انتهاءه ، وكان في حقنا تبديلًا وتغيرًا .

(1894) النِّسْبة: إيقاع التعلُّق بين الشيئين.

(1895) النِّسبة الثبوتية : ثبوت شيء لشيء على وجه هو هو .

(1896) النِّسْيان: هو الغَفْلة عن معلوم فى غير حالة السِّنَة ، فلا ينافى الوجوب أى نفس الوجوب ولا وجوب الأداء .

النون مع الصاد

(1897) النَّصِّ : ما ازداد وضوحًا على الظاهر لمعنى فى المتكلم وهو سوق الكلام لأجل ذلك المعنى ، فإذا قيل : «أحسنوا إلى فلان الذى يفرح بفرحى ويغتم بغمى »

الحسين النَّجَار (1) وهم موافقون لأهل السُّنة في خلق الأفعال ، وأن الاستطاعة مع الفعل ، وأن العبد يكتسب فعله ويوافقون المعتزلة في نفى الصّفات الوجودية وحدوث الكلام ونفى الرؤية .

النون مع الحاء

(1887) النَّحُو: هو علم بقوانين يعرف بها أحوال التراكيب العربية من الإعراب والبِنَاء وغيرهما، وقيل النَّحو: علم يُعْرف به أحوال الكلم من حيث الإعلال، وقيل: علم بأصول يعرف بها صحّة الكلام وفساده.

النون مع الدال

(1888) النَّدَم: هو غمّ يصيب الإنسان ويتمنى أن ما وقع منه لم يقع .

النون مع الذال

(1889) النَّذْر : إيجاب عين الفعل المباح على نفسه تعظيمًا لله تعالى .

النون مع الزاي

(1890) النُّزُل: رزق النزيل وهو الضَّيْف. (1891) النَّزاهة: هى عبارة عن اكتساب مال من غير مهانة ولا ظلم إلى الغير.

⁽¹⁾ كذا فى الأصل ، والصواب الحسين بن محمد النّجار ، رأس الفرقة النجارية ، له مع النّطّام عدة مناظرات له عدة مؤلفات ، توفى سنة 220 هجرية . انظر : «الأعلام» (2/ 253) .

كان نَصًّا في بيان محبته .

(1898) النَّصِّ: ما لا يحتمل إلا معنى واحدًا ، وقيل: ما لا يحتمل التأويل.

(1899) النُّصح: إخلاص العمل عن شوائب الفساد.

(1900) النَّصيحة: هي الدعاء إلى ما فيه الصلاح، والنهي عما فيه الفساد.

(1901) النُّصَيْريّة ⁽¹⁾ : قالوا : إن الله حَلّ في على رضي الله عنه .

النون مع الظاء

(1902) النَّظرى: هو الذى يتوقف حصوله على نظر وكسب ، كتصوَّر النَّفس والعقل وكالتصديق بأن العالم حادث .

(1903) النَّظُم: هي العبارات التي تشتمل عليها المصاحف صيغة ولغة ، وهو باعتبار وصفه أربعة أقسام: الخاص والعام والمشترك والمؤول ، ووجه الحَصْر أن اللفظ إن وضع لمعني واحد فخاص أو لأكثر ، فإن شمل الكُلِّ فهو العام وإلا فمشترك إن لم يترجح أحد معانيه ، وإن

ترجح فمؤول ، واللفظ إذا ظهر منه المراد يُسَمّى ظاهرًا بالنسبة إليه ، ثم إن زاد الوضوح بأن سيق الكلام له يُسَمّى نصًا ، ثم إن زاد الوضوح حتى سقط باب التأويل والتخصيص يُسَمّى مفسرًا ، ثم إن زاد حتى سقط باب احتمال النسخ أيضًا يُسَمى مُحْكمًا .

(1904) النَّظْم: في اللغة: جمع اللؤلؤ في السلك ، وفي الاصطلاح: تأليف الكلمات والجمل مترتبة المعاني متناسبة الدلالات على حَسْب ما يقتضيه العقل ، وقيل: الألفاظ المترتبة المسوقة المعتبرة دلالاتها على ما يقتضيه العقل .

(1905) النَّظْم الطَّبيعى: هو الانتقال من موضوع المطلوب إلى الحَدَّ الأُوْسط، ثم منه إلى محموله حتى يلزم منه النتيجة كما فى الشّكل الأول من الأشكال الأرْبعة.

(1906) النَّظَامِيّة (2): هم أصحاب إبراهيم النَظّام (3)، وهو من شياطين القَدَرِيّة طالع كتب الفلاسفة وخلط كلامهم بكلام

⁽¹⁾ فرقة من غلاة الشيعة ، أطلقوا اسم الإلهية على الأثمة من أهل البيت ، وقالوا : ظهور الروحاني بالجسد الجسماني أمر لا ينكره عاقل ، وقالوا : إن الله تعالى ظهر بصورة أشخاص في على وأولاده ؛ لأنهم أفضل الخلق .

انظر : «الملل والنّحل» (1/ 188) .

⁽²⁾ فرقة ضالة من المعتزلة ، أخذت من بدع الفلاسفة وشُبه الملحدة ، وقول البراهمة بإبطال النبوات ، وأنكروا إعجاز القرآن فى نظمه ومعجزات النبي ﷺ ، وأنكروا الأخبار والإجماع وحجة القياس .

انظر : «الفرق بين الفرق » (147) .

 ⁽³⁾ إبراهيم بن سيار النَّظّام من أغة المعتزلة رأس الفرقة النَّظامية سمى «نظّامًا» لأنه كان ينظم الخرز في سوق البصرة ،
 تبحر في علوم الفلسفة ، توفي سنة 231 هجرية . انظر : «الأعلام» (1/ 43) ، «الفرق بين الفرق» (147) .

المعتزلة ، قالوا: لا يقدر الله أن يفعل بعباده فى الدنيا ما لا صلاح لهم فيه ، ولا يقدر أن يزيد فى الآخرة أو ينقص من ثواب وعقاب لأهل الجنة والنّار .

النون مع العين

(1907) النَّعْت (1): تابع يدل على معنى فى متبوعه مطلقًا ، وبهذا القيد يخرج مثل: ضَرَبت زيدًا قائمًا ، وإن توهم أنه تابع يدلُّ على معنى لكن لا يدلُّ عليه مطلقًا بل حال صُدُور الفعل عنه .

(1908) النُّعْمة : هي ما قصد به الإحسان والنفع لا لغرض ولا لِعَوض .

(1909) نَعَم : هو لتقرير ما سبق من النَّفْي .

اعلم أن نعم لتقرير الكلام السابق وتصديقه موجبًا كان أو منفيًا طلبًا كان أو خبرًا من غير رفع وإبطال ؛ ولهذا قالوا: ﴿ أَلَسَتُ إِذَا قَيْلُ فَى جواب قوله تعالى : ﴿ أَلَسَتُ كُونَ مِرْكِكُمُ ﴾ (الاعراف : ١٧٦) ، نعم يكون كفرًا ، وأما بلى فلنقض المتقدم المنفى لفظًا كان أو معنى مع حرف الاستفهام أم لا .

النون مع الفاء

(1910) النَّفْس: هي الجَوْهر البُخَاري اللطيف الحامل لقوة الحياة والحسّ والحركة الإراديّة وسماها الحكيم: الروح

الحيوانية ، فهو جوهر مشرق للبدن ، فعند الموت ينقطع ضوؤه عن ظاهر البدن وباطنه ، وأما في وقت النّوم فينقطع عن ظاهر البدن دون باطنه ، فثبت أن النوم والموت من جنس واحد ؛ لأن الموت هو الانقطاع الكُلّي ، والنوم هو الانقطاع الناقص فثبت أن القادر الحكيم دَبّر تعلق الناقص فثبت أن القادر الحكيم دَبّر تعلق جوهر النفس بالبدن على ثلاثة أضرب : الأول : إن بلغ ضوء النفس إلى جميع أجزاء البدن ظاهره وباطنه فهو اليقظة ، وإن انقطع ضوؤها عن ظاهره دُون باطنه فهو النوم ، أو بالكُلية فهو الموت .

(1911) النَّفْس الأمّارة (2): هي التي تميل إلى الطَّبيعة البدنية وتأمر باللذات والشّهوات الحسية وتجذب القلب إلى الجهة السفلية فهي مأوى الشرور ومنبع الأخلاق الذميمة.

(1912) النَّفْس اللّوامة (3): هي التي تنوَّرت بنور القلب قدر ما تنبهت به عن سِنَة الغَفْلة كلما صدرت عنها سيئة بحكم جبلتها الظلمانية أخذت تلوم نفسها وتتوب عنها.

(1913) النَّفْس المُطْمئنة (4): هي التي تم تنورها بنور القلب حتى انخلعت عن صفاتها الذميمة وتخلَّقت بالأخلاق الحميدة.

⁽¹⁾ عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل » (3/ 190) .

^{(2) ، (3) ، (4)} عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (174) .

(1914) النَّفْس النَّبات (1): هو كمال أول لجسم طبيعى آلى من جهة ما يتولَّد ويزيد ويغتذى ، والمراد بالكمال ما يكمل به النوع فى ذاته ، ويسمى كمالًا أولًا كهيئة السيف للحديدة أو فى صفاته ويُسَمى كمالًا ثانيًا كسائر ما يتبع النَّوع من العوارض مثل القَطْع للسيف ، والحركة للجسم ، والعلم للإنسان .

(1915) النَّفْس الحَيوان (2): هو كمال أول لجسم طبيعى آلى من جهة ما يُدرك الجزئيات ويتحرك بالإرادة .

(1916) النَّفْس الإِنْسان (3): هو كمال أول الحسم طبيعى آلى من جهة ما يُدرك الأمور الكليات ، ويفعل الأفعال الفكرية .

الكليات ، ويفعل الافعال الفكرية . (1917) النَّفْس النَّاطقة (4) : هي الجوهر المجرد عن المادة في ذواتها مقارنة لها في أفعالها ، وكذا النفوس الفلكية ، فإذا سكنت النفس تحت الأمر وزايلها الاضطراب بسبب معارضة الشهوات شميت مطمئنة ، وإذا لم يتم سكونها ولكنها صارت موافقة للنَّفْس الشهوانية ومتعرِّضة لها سُميت لوَّامة ؛ لأنها تلوم صاحبها عن تقصيرها في عبادة مولاها ، وإن تركت الاعتراض وأذعنت وأطاعت لمقتضى الشهوات ودواعي الشيطان شميت أمَّارة .

(1918) النَّفْس القُدْسِيّة: هي التي لها مَلَكة استحضار جميع ما يمكن للنوع أو قريبًا من ذلك على وجه يقيني وهذا نهاية الحدس . (1919) النَّفْس الرِّحماني: عبارة عن الوحود العام المنبسط على الأعمان عبنًا ، وعن الهَبُولي الحاملة لصور الموجودات، والأول مرتب على الثاني شمي به تشبيهًا لنفس الإنسان المختلف بصور الحروف مع كونه هواء ساذجًا في نفسه وعبر عنه بالطّبيعة عند الحُكماء ، وسُمت الأعمان كلمات تشبيها بالكلمات اللفظية الواقعة على النفس الإنساني بحسب المحارج وأيضًا كما تدلُّ الكلمات على المعاني العقلية ، كذلك تدلُّ أعيان الموجودات على موجدها وأسمائه وصفاته وجميع كمالاته الثانية له بحسب ذاته ومراتبه ، وأيضًا كل منها موجود بكلمة كن فأطلق الكلمة عليها إطلاق اسم السبب على المسبب.

(1920) نفس الأمر: هو عبارة عن العلم الذاتى الحاوى لصور الأشياء كلها كلياتها وجزئياتها وصغيرها وكبيرها جملة وتفصيلًا عينية كانت أو علمية .

(1921) النَّفَاس ⁽⁵⁾: هو دم يعقب الولد . (1922) النَّفْي ⁽⁶⁾: هو ما لا ينجزم بلا ،

^{(1) ، (2) ، (3) ، (4)} عند المتكلمين والفلاسفة : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 215) .

⁽⁵⁾ في الشرع: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 225).

⁽⁶⁾ عند أهل العربية: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 269).

وهو عبارة عن الإخبار عن ترك الفعل . (1923) النَّفْل : لُغة : اسم للزيادة ، ولهذا شُمِيت الغنيمة نفلًا ؛ لأنه زيادة على ما هو المقصود من شرعية الجهاد وهو إعلاء كلمة الله وقهر أعدائه ، وفي الشرع : اسم لما شُرع زيادة على الفرائض والواجبات وهو المُسمّى بالمندوب والمستحب والتطوع . (1924) النّفاق : إظهار الإيمان باللسان ،

النون مع القاف

وكتمان الكفر بالقلب .

(1925) النَّقْضُ: لغة: هو الكسر، وفي الاصطلاح: هو بيان تخلف الحُكم المدَّعَى ثُبُوته أو نفيه عن دليل المعلل الدال عليه في بعض من الصُّور، فإن وقع بمنع شيء من مقدمات الدليل على الإجمال سُمّى نقضًا إجماليًا ؟ لأن حاصله يرجع إلى منع شيء من مقدمات الدليل على الإجمال، وإن وقع بالمنع المجرد أو مع السند سُمى نقضًا تفصيليًا ؟ لأنه منع مقدمة معينة.

(1928) النَّقْض : وجود العِلّة بلا حُكم . (1927) نَقِيض كُلِّ شَيء : رفع تلك القضية ، فإذا قلنا كل إنْسان حيوان بالضّرورة فنقيضها أنه ليس كذلك .

(1932) النَّقْض : في العروض : هو حذْف تشهير . (1928) النَّقْض : في العروض : هو حذْف

الحرف السابع الساكن من «مُفَاعَلَتُنْ» وتسكين الخامس كحذف نونه ، وإسكان لامه ، ليبقى «مُفَاعَلَتُ» فينقل إلى «مَفَاعِيلُ» ويُسَمّى منقوضًا .

(1929) النقباء (1): هم الذين تحققُوا بالاسم الباطن فأشرفوا على بواطن الناس فاستخرجوا خفايا الضَّمائر لانكشاف الستائر لهم عن وجوه السرائر، وهم ثلاثة أقسام: نفوس عُلُوية: وهى الحقائق الأمريَّة، ونفوس وسطية: وهى الحقائق الإنسانية، وللحقّ تعالى فى كلِّ نفس منها أمانة منطوية على أسرار إلهية وكونية وهم ثلثمائة.

النون مع الكاف

(1930) النَّكرة: ما وضع لشيء لا بعينه كرجل وفرس .

(1931) النّكاح: هو في اللغة: الضّم والجمع ، وفي الشرع: عقد يَرِدُ على عليك منفعة البُضع قصدًا ، وفي القيد الأخير احتراز عن البيع ونحوه ؛ لأن المقصود فيه تمليك الرقبة ومِلْك المنفعة داخل فيه ضمنًا .

(1932)نِكَاحُ السِّر (2): هو أن يكون بلا تشهر .

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم مصطلحات الصوفية» (175).

⁽²⁾ عند الفقهاء: انظر: «التعريفات الفقهية» (232).

(1933) نِكَاحِ المُتعة (1): هو أن يَقُول الرجل لامرأة خُذِي هذه العشرة وأتمتع بك مدّة مَعْلومة فقبلته .

(1934) النُّكْتة : هي مسألة لطيفة أخرجت بدقة نظر وإمعان فِكْر من نَكَتَ رُمْحه بأرض إذا أثَّر فيها ، وسُمِّيت المسألة الدقيقة نكتة لتأثير الخواطر في استنباطها .

النون مع الميم

(1935) النّمو: هو ازدياد حجم الجسم بما ينضمُّ إليه ويُداخله في جميع الأقطار نسبة طبيعية بخلاف السّمن والورم، أما السّمن فإنه ليس في جميع الأقطار إذ لا يزداد به الطول، وأما الورم فليس على نسبة طبيعية.

(1936) النَّمَّام: هو الذي يتحدَّث مع القوم فينم عليهم، فيكشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو الثالث، وسواء كان الكشف بالعبارة أو بالإشارة أو بغيرهما.

النون مع الواو

(1937) النُّور: كيفيةُ تُدْركها الباصِرة أولًا وبواسطتها سائر المبصرات .

(1938) نُور النُّور (2): هو الحَقّ تعالى . (1938) النون (3): هو العلم الإجمالي يريد به الدواة فإن الحروف التي هي صور العلم موجودة في مدادها إجمالًا ، وفي قوله تعالى : ﴿ نَ وَالْقَلَمِ ﴾ (القلم: 1) ، هو العلم الإجمالي في الحضرة الأحدية ، والقلم حضرة التفصيل .

(1940) النَّوع الحقيقى (4) : كُلّ مقول على واحد أو على كثيرين متفقين بالحقائق فى جواب ما هو ، فالكُلّ جنس ، والمقول على واحد إشارة إلى النوع المنحصر فى الشخص ، وقوله : «على كثيرين» ليدخل النوع المتعدد الأشخاص ، وقوله : «متفقين بالحقائق» ليخرج الجنس فإنه مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق ، وقوله : «فى جواب ما هو » يخرج الثلاث وقوله : «فى جواب ما هو » يخرج الثلاث الباقية أعنى الفصل والخاصة والعَرض وسمتى به ؛ لأن نوعيته إنما هى بالنظر إلى وسمتى به ؛ لأن نوعيته إنما هى بالنظر إلى حقيقة واحدة فى أفراده .

(1941) النَّوْع الإِضَافى (5): هي ماهية يُقال عليها وعلى غَيرها الجنس قولًا أوليًا: أي بلا واسطة كالإنسان بالقياس إلى الحيوان، فإنه ماهية يقال عليها وعلى غيرها كالفرس

⁽¹⁾ عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية » (232) .

^{(2) ، (3)} عند الصوفية : انظر : «معجم مصطلحات الصوفية» (176) .

⁽⁴⁾ عند الأصوليين: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 240).

⁽⁵⁾ عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 240) .

باب الواو الواو مع الألف

(1946) الوَاجِب لذاته (2): هو الموجود الذي يمتنع عدمه امتناعًا ليس الوجود له من غيره ؛ بل من نفس ذاته ، فإن كان وجوب الوجود لذاته سُمّى واجبًا لذاته ، وإنْ كان لغيره سُمّى واجبًا لغيره .

(1947) الواجب في العَمَل: اسم لما لزم علينا بدليل فيه شُبهة كخبر الواحد والقياس والعام المخصوص ، والآية المؤولة كصَدَقة الفِطْر والأُضحية .

(1948) الواجب: في اللغة: عبارة عن السُقوط، قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا وَجَبَتُ جُنُوبُهَا ﴾ (الحج: ٣٦) أى سقطت، وهو في عُرف الفقهاء: عبارة عما ثبت وجوبه بدليل فيه شُبهة العدم كخبر الواحد، وهو ما يُثاب بفعله، ويستحقُّ بتركه عقوبة لولا العُذْر حتى يضلل جاحده ولا يكفر به. الوُجُود (٤) واجب الوُجُود (٤): هو الذي يكون وجوده من ذاته، ولا يحتاج إلى شيء أصلًا.

(1950) الواقع: عند المتكلمين: هو اللوح المحفوظ، وعند الحُكماء: هو العقل الفعَّال.

الجنس وهو الحيوان، حتى إذا قيل ما الإنسان والفرس? فالجواب: إنه حيوان، وهذا المعنى يُسمى نوعًا إضافيًا؛ لأن نوعيته بالإضافة إلى ما فوقه وهو الحيوان والجسم عن الصنف فإنه كُلِّي يُقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو حتى إذا سُئل عن الترك والفرس بما هما كان الجواب الحيوان لكن قول الجنس على الصنف ليس بأولى، بل بواسطة حمل النوع عليه فباعتبار الأولية في بيواسطة حمل النوع عليه فباعتبار الأولية في يُسمّى نوعًا إضافيًا.

(1942) النَّوع: اسم دالٌ على أشياء كثيرة مختلفة بالأشخاص.

(1943) النَّوْم: حالة طبيعية تَتَعطَّل معها القُوى بسبب ترقِّى البخارات إلى الدِّماغ.

النون مع الهاء

(1944) النّهى : ضِدّ الأمر ، وهو قول القائل لمن دونه « لا تفعل » .

(1945) النَّهك (1): حَذْف ثلثى البيت فالجزء الأخير أو ما بقى بعده يُسَمّى مَنْهوكًا .

⁽¹⁾ عند العروضيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 250) .

^{(2) ، (3)} عند الحكماء والمتكلمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 278) .

(1951) الوارد (1): كُلّ ما يَرِدُ على القَلْب من المعانى الغَيْبية من غير تعمُّد من العبد. (1952) الواصلية (2): أصحاب أبى حذيفة واصل بن عطاء ، قالوا: بنفى الصفات عن الله تعالى وبإسناد القُدْرة إلى العباد.

الواو مع التاء

(1953) الوَتَدُ المَجْمُوع (3): هو الحرفان المتحركان بعدهما ساكن نحو: لكم وبها. (1954) الوَتَدُ المفرُوق (4): هو حرفان متحركان بينهما ساكن نحو: قال وكيف.

الواو مع الجيم

(1955) الوَجد (5): ما يُضادف القلب ويَرِد عليه بلا تكلّف وتصنّع ، وقيل: هو بُرُوق تلمع ، ثم تخمد سريعًا .

(1958) الوُجُود (6): فقدان العَبْد بِمُحاق أَوْصاف البشرية ووجود الحقّ؛ لأنه لا بقاء للبشرية عند ظُهُور سلطان الحقيقة ، وهذا معنى قول أبى الحسين النُّوري (7):

أنا منذ عشرين سنة بين الوَجْد والفَقْد إذا وجدت رَبى فقدت قَلْبى ، وهذا معنى قول الجُنيْد (8): علم التَّوحيد مُباين لوجوده ، ووجود التوحيد مباين لعلمه ، فالتوحيد بداية ، والوجد واسطة بينهما .

(1957) الوّجدانيات: ما يكونُ مدركه بالحواس الباطنة.

(1958) الوُجُوب: هو ضَرورة اقتضاء الذات عينها وتحقُّقها فى الخارج ، وعند الفقهاء: عبارة عن شُغْل الذّمّة .

(1959) الوُجُوبِ الشّرعى : هو ما يكون تاركه مستحقًا للذّم والعقاب .

(1960) الوجوب العقلى (9): ما لزم صدوره عن الفاعل بحيث لا يتمكَّن من الترك بناء على استلزامه مُحالًا .

(1961) وُجُوبِ الأَّداء: عبارة عن طلب تفريغ الذَّمّة.

(1962) وَجُه الحَقِّ (10⁾ : هو ما به الشيء

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: « معجم المصطلحات الصوفية » (181).

 ⁽²⁾ فرقة من المعتزلة ، قالوا : بنفى صفات البارئ من العلم والقدرة والإرادة والحياة ، والقول بالقدر والقول بالمنزلة
 بين المنزلتين ، والقول في أصحاب الجمل وأصحاب صفين إن أحدهما مخطئ لا بعينه . انظر : «الملل والنّحل» (1/ 46) .

^{(3) ، (4)} عند العروضيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 290) .

⁽⁵⁾ عند الصوفية: انظر: ﴿ فِهُعُجم المصطلحات الصوفية » (182) .

⁽⁶⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (184).

⁽⁷⁾ أبو الحسين أحمد بن محمد النورى من كبار المتصوفة ، كان كبير الشأن حسن المعاملة واللسان ، توفى سنة 295 هجرية . انظر : «الرسالة القشيرية» (1/ 123) .

⁽⁸⁾ الجنيد بن محمد ، صوفى من العلماء بالدِّين ، توفى ببغداد سنة 296 هجرية . انظر : «الأعلام» (2/ 141) .

⁽⁹⁾ عند المتكلِّمين والحكماء: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 275).

⁽¹⁰⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (223).

حقًا إذ لا حقيقة لشيء إلا به تعالى ، وهو المشار إليه بقوله تعالى : ﴿ فَأَيْنَمَا تُولُواْ فَثَمَّ وَجُهُ اللّهِ ﴾ البقرة : ١١٥) ، وهو عَين الحق المقيم لجميع الأشياء ، فمن رأى قيومية الحق للأشياء فهو الذي يرى وجه الحق في كل شيء .

(1963) الوَجِيه: مَنْ فيه خصال حميدة من شأنه أن يعرف ولا ينكر .

(1964) الوُجُودية اللاضرورية (1): هي المُطْلقة العامة مع قيد اللاضرُورية بحسب الذات ، وهي إن كانت موجبة كقولنا: كل إنسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من موجبة مُطلقة عامة وسالبة ممكنة عامة .

أما الموجبة المطلقة العامة: فهى الجزء الأول ، وأما السالبة الممكنة: أى قولنا: لا شيء من الإنسان بضاحك بالإمكان فهى معنى اللاضرورة ؛ لأن الإيجاب إذا لم يكن ضروريًا كان هناك سلب ضرورة الإيجاب ممكن عام سالب ، وإن كانت سالبة كقولنا: لا شيء من الإنسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة عامة بالضرورة وهى الجزء الأول ، وموجبة ممكنة عامة : وهى معنى اللاضرورة ؛ فإن السّلب إذا لم

يكن ضروريًّا كان هناك سلب ضرورة السّلب وهو الممكن العام الموجب .

(1965) الوُجُودية اللادائمة (2): هي المُطْلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات، وهي سواء كانت موجبة أو سالبة يكون تركيبها من مطلقتين عامتين إحداهما موجبة والأخرى سالبة ؛ لأن الجزء الأول مطلقة عامة ، والجزء الثاني هو اللادوام، وقد عرفت أن مفهومه مطلقة عامة ومثالها إيجابًا وسلبًا ما مرَّ من قولنا: كل إنسان ضاحك بالفعل لا دائمًا ، ولا شيء من الإنسان بضاحك بالفعل لا دائمًا .

الواو مع الدال

(1966) الوَدِيعة (3): هي أمانة تُرِكَت عند الغير للحفظ قصدًا ، واحترز بالقيد الأخير من الأمانة ، وهي ما وقع في يده من غير قصد كإلقاء الريح ثوبًا في حِجْر غيره ، وكالعبد الآبق في يد آخذه ، والله في يد واجدها وغير ذلك ، والفرق بَيْنهما بالعموم والخصوص ، فالوَديعة خاصَّة ، والأمانة عامة وحمل فالوَديعة خاصَّة ، والأمانة عامة وحمل العام على الخاص صحيح دون عكسه ، ويبرأ في الوَديعة عن الضّمان إذا عاد إلى الوفاق ، ولا يبرأ في الأمانة .

^{(1) ، (2)} عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 302) .

⁽³⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 469) .

باب الواو

الواو مع الراء

(1967) الورع (1): هو اجتناب الشُّبهات خوفًا من الوقوع في المحرمات ، وقيل: هي ملازمة الأعمال الجميلة .

(1968) الوَرْقاء (2): النَّفْسِ الكُلَّية ، وهو اللوح المحفوظ، ولوح القدر، والروح المنفوخ في الصور المُسَوّاة بعد كمال تسويتها ، وهو أول موجود وجد عن سب وهذا السب هو العقل الأوَّل الذي وُجد لا عن سبب غير العناية والامتنان الإلهي فله وجْه خاصٌّ إلى الحَقّ قبل به من الحَقّ الوجود . وللنَّفْس وجهان : وجه خاصٌّ إلى الحَقّ ، ووجه إلى العقل الذي هو سبب وجودها ، ولكل موجود وجه خاصٌّ به قبل الوجود سواء كان لوجوده سبب أو لا ، ولما كان للنَّفْس لُطْف التَّنْزل من حضائر قُدسها إلى الأشباح المُسوّاة سُميت بالوَرْقاء خُسن تنزُّلها من الحَقّ ، ولُطْف بسطوتها إلى الأرض ، وقد سماها بعض الحُكماء النَّفوس الجزئية .

الواو مع السين

(1969) الوَسْط (3): ما يقترن بقولنا: « لأنه » حيث يُقال: « لأنه كذا » مثلًا

إذا قُلنا: «العالم تُحْدث لأنه متغير»، فالمقارن لقولنا: «لأنه متغير» وسط. (1970) الوَسيلة: هي ما يُتقرَّب به إلى الغير.

الواو مع الصاد

(1971) الوصف: عبارة عما دَلَّ على الذات باعتبار معنى هو المقصود من جوهر حروفه أى يدلُّ على الذات بصفة «كأحمر» فإنه بجوهر حروفه يدلُّ على معنى مقصود وهو «الحُمْرة» فالوصف والصفة مصدران كالوعد والعدّة، والمتكلّمون فرقوا بينهما ، فقالوا : الوَصْف يقوم بالموصوف، بالوصوف ، وقيل : الوصف هو القائم بالفاعل .

(1972) الوصيَّة: تمليك مضاف إلى ما بعد الموت .

(1973) الوصل ⁽⁴⁾: عَطْف بعض الجمل على البعض .

الواو مع الضاد

(1974) الوَضْع: في اللغة: جعل اللفظ بإزاء المعنى ، وفي الاصطلاح: تخصيص شيء بشيء متى أُطْلق أو أُحسّ الشيء الثانى ، والمراد بالإطلاق استعمال اللفظ وإرادة المعنى ،

^{(1) ، (2)} عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (184) .

⁽³⁾ عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 320) .

⁽⁴⁾ عند البلاغيين: انظر: «بغبة الإيضاح» (2/ 55).

باب الواو

الواو مع الفاء

(1980) الوَفَاء: هو مُلازمة طريق المواساة ومحافظة عهود الخُلطاء.

الواو مع القاف

(1981) الوَقْف : في اللغة : الحَبْس ، وفي الشرع : حَبْس العَيْن على مِلك الواقف والتصدُّق بالمنفعة عند أبي حنيفة ، فيجوز رجوعه ، وعندهما حبس العين عن التمليك مع التصدُّق بمنفعتها ، فتكون العين زائلة إلى ملك الله تعالى من وجه .

والوقف في القراءة: قطع الكلمة عما بعدها

الوَقْف في العروض: إسكان الحرف السابع المتحرك كإسكان تاء «مَفْعُولَاتُ » ليبقى «مَفْعُولَات » ويُسمى مَوْقوفًا .

(1982) الوَقْص (2): هو حَذْف التاء من « مُتَفَاعِلُنْ » ويُسمى « مُتَفَاعِلُنْ » ويُسمى أوقص .

(1983) الوَقْفَة: هو الحَبْس بين المقامين ، وذلك لعدم استيفاء حقوق المقام الذى خرج عنه وعدم استحقاق دخوله في المقام الأعلى ، فكأنه في التجاذب بينهما .

(1984) الوَقْت : عبارة عن حالك ، وهو ما يقتضيه استعدادك الغير المجعول . والإحساس استعمال اللفظ أعمّ من أن يكون فيه إرادة المعنى أو لا .

وفي اصطلاح الحُكماء: هو هيئة عارضة للشيء بسبب نسبتين نسبة أجزاء بعضها إلى بعض، ونسبة أجزائه إلى الأمور الخارجية عنه كالقيام والقعود؛ فإن كلّا منهما هيئة عارضة للشخص بسبب نسبة أعضائه بعضها إلى بعض وإلى الأمور الخارجية عنه.

(1975) الوضيعة ⁽¹⁾: هي بيع بنقيصة عن الثمن الأول .

(1976) الوُضُوء: من الوضاءة وهو الحُسْنُ وفي الشرع: الغَسْل والمسح على أعضاء مخصوصة ، وقيل: إيصال الماء إلى الأعضاء الأربعة مع النيّة .

الواو مع الطاء

(1977) الوَطَن الأَصْلى : هو مولد الرجل والبلد الذي هو فيه .

(1978) وَطَن الإقامة: موضع ينوى أن يستقر فيه خمسة عشر يومًا أو أكثر من غير أن يتخذه مسكنًا .

الواو مع العين

(1979) الوَعْظ: هو التّذكير بالخير فيما يرقّ له القلب .

⁽¹⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 486).

⁽²⁾ عند العروضيين: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 320).

باب الواو

الواو مع اللام

(1988) الوَلت : فعيل بمعنى الفاعل ، وهو من توالت طاعته من غير أن يتخللها عصيان ، أو بمعنى المفعول ، فهو من يتوالى عليه إحسان الله وإفضاله . والوالى (3): هو العارف بالله وصفاته بحسب ما يُمَكِّن المواظب على الطاعات المجتنب عن المعاصى المعرض عن الانهماك في اللَّذات والشّهوات .

(1989) الولاية: من الوليّ وهو القُرْب، فهي قرابة حكمية حاصلة من العتق، أو من المُوالاة.

(1990) الولاية: هي قيام العبد بالحقّ عند الفناء عن نفسه (4) ، والولاية في الشرع: تنفيذ القول على الغير شاء الغير أو أبى . (1991) الولاء (5): هو ميراث يستحقُّه المرء بسبب عِثق شخص في ملكه ، أو سبب عقد الموالاة .

الواو مع الهاء

(1992) الوَهُم (6): هو قوة جسمانية للإنسان محلّها آخر التجويف الأوسط من

(1985) الوقتية (1): هي التي يُحكم فيها بضرورة ثُبُوت المحمول للموضوع ، أو يض ورة سَلْه عنه في وقت معين من أوقات وجود الموضوع مقيدًا باللادوام بحسب الذات ، فإن كانت موجبة كقولنا : كُلِّ قم منحسف وقت حيلولة الأرض سنه وبين الشمس لا داعًا فتركيبها من موجبة وقتية مُطلقة وهي الجزء الأول أعني قولنا: كل قمر منخسف وقت الحيلولة وسالبة مطلقة عامة وهي مفهوم اللادوام أعني قولنا: لا شيء من القمر بمنخسف بالإطلاق العام ، فإن كانت سالية كقولنا: بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع ⁽²⁾ لا دائمًا ، فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة عامة وهو لا شيء من القمر بمنخسف وقت التَّرْبيع وموجبة مطلقة عامة هي كل قمر منخسف بالإطلاق العام .

(1986) الوَقَار : هو التأنى فى التوجُّه نحو المطالب .

الواو مع الكاف

(1987) الوَكِيل: هو الذي يتصرف لغيره لعجز مُوكله .

⁽¹⁾ عند المتكلِّمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 286) .

⁽²⁾ التربيع: عند المنجمين يطلق على قسم من أقسام النظر وهو أن يكون البُعْد بينهما من فلك البروج ربع الفلك أى تسعين درجة . انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 200) .

^{(3) ، (4)} عند الصوفية: انظر: «معجم اصطلحلات الصوفية» (188).

⁽⁵⁾ عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلاحات والألفاظ الفقهية» (3/ 500) .

⁽⁶⁾ عند الحكماء: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 369).

باب الهاء

باب الهاء

الهاء مع الباء

(1996) الهَبة: في اللغة: التبرُّع، وفي الشرع: تمليك العَيْن بلا عِوض.

(1997) الهَبَاء (4): هو الذي فتح الله فيه أجساد العالم مع أنه لا عَيْن له في الوجود إلا بالصُّور التي فتحت فيه ، ويُسَمى بالعَنْقَاء (5) من حيث إنه يُسْمع ، ولا وجود له في عينه ، ويُسَمى أيضًا بالهَيُولى (6) ، ولما كان الهَبَاء نظرًا إلى بالهَيُولى (6) ، ولما كان الهَبَاء نظرًا إلى تتيب مراتب الوجود في المرتبة الرابعة بعد العقل الأول والنَّفْس الكُلية والطبيعية الكلية خصَّه بكونه جوهرًا فتحت فيه صور الأجسام إذ دُون مرتبته مرتبة الجسم الكُليّ ، ولا تتعقَّل هذه المرتبة الهَبَائية إلا كتعقُّل البياض والسواد في الأبيض والأسود ، فالسواد والبياض في المعقولية والحسّ متعلّق بالأبيض والأسود .

الهاء مع الجيم

(1998) الهِجْرة : هي ترك الوَطن الذي بين الكُفّار والانتقال إلى دار الإسلام .

الدماغ من شأنها إدراك المعانى الجُزئية المتعلِّقة بالمحسوسات «كشجاعة زيد وسخاوته»، وهذه القوة هى التى تُحكم بها الشاة أن الذئب مهروب عنه، وأن الولد معطوف عليه، وهذه القوة حاكمة على القُوى الجسمانية كلها مستخدمة إياها استخدام العقل للقُوى العقلية بأسرها. (1993) الوهم (1): هو إدراك المعنى الجزئ المتعلِّق بالمعنى المحسوس.

(1994) الوهمى المتخيل (2): هى الصُّورة التى تخترعها المتخيلة باستعمال الوَهْم إياها كصُورة النَّاب أو المخلب فى المنيَّة المشبهة بالسبع .

(1995) الوَهْمِيّات (3): هي قضايا كاذبة يُحكم بها الوهم في أمور غير محسوسة كالحُكم بأن ما وراء العالم فضاء لا يتناهى ، والقياس المركّب منها يُسَمى سَفْسَطة .

* * *

^{(1) ، (2) ، (3)} عند الحكماء : أنظر : «كشاف اصطلاحات الفنون » (4/ 369) .

⁽⁴⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (178).

⁽⁵⁾ العَنْقاء : طائر متوهم لا وجود له . انظر : «الوسيط» (عنق) (2/ 655) .

⁽⁶⁾ عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 404) .

باب الهاء

الهاء مع الزاي

(2003) الهَزْل (5): هو أن لا يراد باللفظ معناه لا الحَقِيقى ولا الجازى ، وهو ضِدّ الجَدّ.

الهاء مع الشين

(2004) الهِشَامِيَّة (6): هم أصحاب هشام ابن عمرو الفُوَطِيِّ (7) قالوا: الجنة والنار لم تخلقا بعد ، وقالوا: لا دلالة في القرآن على حلال وحرام والإمامة لم تنعقد مع الاختلاف .

الهاء مع الميم

(2005) الهَمّ ⁽⁸⁾: هو عَقْد القلب على فعل شيء قبل أن يفعل من خير أو شر . (2006) الهِمّة ⁽⁹⁾: توجُّه القلب وقصده

الهاء مع الدال

(1999) الهِدَاية ⁽¹⁾: الدلالة على ما يوصِّل إلى المطلوب ، وقد **يُقال**: هى سلوك طريق يوصِّل إلى المطلوب .

(**2000) الهَدْي** (²⁾ : هو ما ينقل للذبح من النَّعم إلى الحرم .

(2001) الهَدَيَّة: ما يُؤخذ بلا شرط الإعادة.

الهاء مع الذال

(2002) المُدُلية (3): أصحاب أبى الهُذَيْل (4) شيخ المعتزلة قالوا: بفناء مقدُورات الله تعالى ، وأن أهل الخُلْد تنقطع حركاتهم ويصيرون إلى خُمود دائم وسكون .

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «الكليات» (952).

⁽²⁾ عند الفقهاء: انظر: «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 448).

⁽³⁾ ويقال لها: الهُذَيْلية وهى فرقة ضالة من فرق المعتزلة ، قالوا : بفناء مقدورات الله ، حتى لا يكون بعد فناء مقدوراته قادرًا على شيء ، وقالوا : بفناء نعيم الجنة وعذاب النار ، ويصبح أهل النار والجنة خامدين ، والله تعالى غير قادر على إحياء الموتى أو إماتة الأحياء . انظر : «الفرق بين الفرق» (139) ، «الملل والنّحل» (1/49) .

⁽⁴⁾ محمد بن هذيل العلَّاف من أثمة المعتزلة ، كُف بصره آخر عمره ، توفى سنة 235 هجرية . انظر : «الأعلام» (7/ 131) .

⁽⁵⁾ عند الأصوليين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 397) .

⁽⁶⁾ فرقة ضالة من المعتزلة ، ولها فضائح منها : قولهم : إن الله لا يؤلف بين قلوب المؤمنين ، وأن الأعراض لا تدل على أن الله خالق ، وأن الجنة والنار ليستا مخلوقتين الآن ، وأن الإمامة لا تنعقد في الفتنة . انظر : «الفرق بين الفرق » (173) ، «الملل والنّحل» (1/ 72) .

⁽⁷⁾ هشام بن عمرو الفُوطيّ ، إليه تنسب الهشامية ، من أعلام المعتزلة ، توفى سنة 226 هجرية .

انظر : «الفرق بين الفرق» (173) ، «الملل والنَّحل» (1/ 72) .

^{(8) ، (9)} عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (178 ، 179).

بجميع قواه الروحانية إلى جانب الحَقّ لحصول الكمال له أو لغره.

الهاء مع الواو

(2007) الهوى : مَيَلان النفس إلى ما تستلذه من الشهوات من غير داعية الشرع .

(2008) الهوية (1): الحَقِيقة المطلقة المشتملة على الحقائق اشتمال النَّواة على الشّجرة في الغيب المطلق .

(2008) الهوية السَّارية في جميع الموجودات (2) ما إذا أخذ حقيقة الوجود لا بشرط شيء ولا بشرط لا شيء.

(2010) الهُوَ : الغَيْب الذي لا يصحّ شهوده للغير كغيب الهُويّة المعبَّر عنه كُنْهًا باللّاتَعيُّن وهو أَبْطَن البواطن .

الهاء مع الياء

(2011) الهيبة والأُنْس⁽³⁾: هما حالتان فوق القَبْض والبسط كما أن القبض والبسط فوق الخوف والرجاء ، فالهَيْبة مقتضاها العَيبة ، والأُنْس مقتضاه الصَّحو والافاقة .

(2012) الهَيُولى (4): لفظ يُونانى بمعنى الأصل والمادة ، وفى الاصطلاح: هى جوهر فى الجسم قابل لما يعرض لذلك الجسم من الاتصال والانفصال محل للصورتين الجسميّة والنّوعيّة .

باب الياء

باب الياء

الياء مع الألف

(2013) اليَاقُوتة الحَمْراء (5): هي النَّفْس الكلية لامتزاج نُورانيتها بظُلمة التعلَّق بالجسم بخلاف العقل المفارق المعبَّر عنه بالدُّرة البيضاء .

الياء مع الباء

(2014) **النُبُوسِيّة** (6): كيفية تقتضى صعوبة التّشكُّل والتفرُّق والاتّصال .

الياء مع التاء

(2015) اليَتيم: هو المنفرد عن الأب ؛ لأن نفقته عليه لا على الأم ، وفي البهائم اليتيم هو المنفرد عن الأم ؛ لأن اللبن والأطعمة

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (180).

⁽²⁾ عند الحكماء والمتكلِّمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 405) ."

⁽³⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (180).

⁽⁴⁾ عند الحكماء: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 399).

⁽⁵⁾ عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية » (190) .

⁽⁶⁾ عند الحكماء: انظر: «كشاف اصطلاحات الفنون» (4/ 411).

الياء مع الدال

(2016) اليَدَان (1): هما أسماء الله تعالى المتقابلة كالفاعلية والقابلية ، ولهذا وُبِّخ إبليس بقوله تعالى : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَن تَسَجُدَ لِمَا مَلَقَتُ بِيدَيِّ ﴾ (٢) (سورة ص : ٧٥) ولما كانت الحضرة الأسمائية مجمع الحضرتين الوجوب والإمكان ، اليَدَين هما حَضْرة الوجوب والإمكان ، والحَق أن التقابل أعم من ذلك فإن الفاعلية قد تتقابل كالجميل والجليل والحليل واللطيف والقهّار والنافع والضّار ، وكذا القابلية كالأنيس والهائب والراجي والخائف والمتضرر .

الياء مع الزاي

(2017) اليَزِيدِيّة (3) : هم أصحاب يزيد بن أنيسة زادوا على الإباضية أن قالوا: سيبعث نبى من العَجَم بكتاب سيكتب فى السماء وينزل عليه جملة واحدة وتترك شريعة محمد صلى الله عليه وسلم إلى مِلة الصّابئة المذكورة فى القرآن ، وقالوا:

أصحاب الحُدُود مشركون ، وكل ذَنْب شرك كبيرة كانت أو صغيرة .

الياء مع القاف

(2018) الْيَقَظَة ⁽⁴⁾: الفَهْم عن الله تعالى ما هو المقصود في زَجْره .

(2019) اليَقِين: في اللغة: العلم الذي لا شكَّ معه ، وفي الاصطلاح: اعتقاد الشيء بأنه كذا مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا مطابقًا للواقع غير ممكن الزوال ، والقيد الأول: جنس يشتمل على الظَّن أيضًا ، والثانى: يخرج الظَّن ، والثالث: يخرج الظَّن ، والثالث: يخرج الجهل ، والرابع: يخرج اعتقاد المصيب .

وعند أهل الحقيقة: رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحُجَّة والبرهان، وقيل: مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظة الأفكار. وقيل: هو طُمأنينة القلب على حقيقة الشيء يُقال: يَقَن الماء في الحوض إذا استقر فيه.

وقيل: اليقين: رؤية العيان ، وقيل:

⁽¹⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (190).

وأسماء الله عز وجل توقيفية ، فلا يسمى الله عز وجل إلا بالأسماء التي سَمّى بها نفسه أو سَمَّاه بها الأنبياء فيما صح في الآثار والأخبار .

 ⁽²⁾ فى هذه الآية أثبت الله عز وجل أن له « يد » فلابد أن نثبت له ما أثبت عز وجل لنفسه دون كيف ، قال أبو حنيفة : له يد ووجه ونفس كما ذكر تعالى فى القرآن من ذكر اليد والوجه والنفس ، فهو له صفة بلا كيف .
 انظر : «شرح العقيدة الطحاوية » (219) .

⁽³⁾ فرقة ضالة من غلاة الخوارج ، قالوا بنسخ شريعة الإسلام في آخر الزمان . أنظر : «الفرق بين الفرق» (301) .

⁽⁴⁾ عند الصوفية: انظر: «معجم المصطلحات الصوفية» (190).

تحقيق التصديق بالغيب بإزالة كل شك وريب ، وقيل اليقين : نقيض الشكّ، فعل أو ترك آتٍ . وقيل اليقين : رؤية العيان بنور الإيمان ، وقيل اليقين : ارتفاع الريب في مشهد الرجل فيها متع الغيب ، وقيل اليقين : العلم الحاصل بعد الذي الشكّ .

الياء مع الميم

(2020) اليَمِين: في اللغة: القوة، وفي الشرع: تقوية أحد طرفي الخبر بذكر الله تعالى أو التعليق؛ فإن اليمين بغير الله ذكر الشرط والجزاء حتى لو حلف أن لا يحلف، وقال: إن دخلت الدار فعبدى حُرّ يحنث فتحريم الحلال يمين كقوله تعالى: ﴿لِمَ يُحُرِمُ مَا أَصَلَ اللّهُ لَكُم فَرَضَ اللّهُ لَكُم فَحِلّةً أَيْمَنِكُم فَم تعالى: ﴿ فَرَضَ اللّهُ لَكُم فَحِلّةً أَيْمَنِكُم فَم تعالى: ﴿ التحريم: ١) إلى قوله تعالى: ﴿ قَدْ فَرَضَ اللّهُ لَكُم فَحِلّةً أَيْمَنِكُم فَم النحريم: ٢).

(2021) اليمين الغَمُوس (1): هو الحلف على فعل أو ترك ماض كاذبًا .
(2022) اليمين اللّغو (2): ما يحلف ظانًا أنه كذا وهو خلافه ، وقال الشافعي رحمه الله: ما لا يعقد الرجل قلبه عليه كقوله: لا والله ، وبلى والله .

(2023) اليمين المُنْعَقِدة (3): الحَلِف على فعل أو ترك آتٍ .

(2024) يَمين الصَّبر (4): هي التي يكون الرجل فيها متعمدًا الكذب قاصدًا لإذهاب مال مسلم ، شميت به لصبر صاحبه على الإقدام عليها مع وجود الزّواجر من قلبه .

الياء مع الواو

(2025)يَوْم الجَمْع (5): وقت اللّقاء والوصُول إلى عَيْن الجَمْع .

(2026) اليُونُسية (6): هم أصحاب يُونُس ابن عبد الرحمن قالوا: الله تعالى على العرش تحمله الملائكة .

* * *

^{(1) ، (2) ، (3)} عند الفقهاء: انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 517) ، «التعريفات الفقهية » (3/ 247) . «التعريفات الفقهية »

⁽⁴⁾ عند الفقهاء: انظر: «التعريفات الفقهية » (245).

⁽⁵⁾ في معجم اصطلحات الصوفية للكاشي (87) : يوم الجمعة .

⁽⁶⁾ فرقة من غُلاة الشيعة ، أفرطوا فى التشبيه ، فزعموا أن الله يجمله حملة عرشه ، وهو أقوى منهم ، كما أن الكرسى يحمله رجلاه وهو أقوى من رجليه . انظر : « الفرق بين الفرق» (88) .

أهم المصن وروالمراجع

- التعريفات الفقهية للسيد محمد عميم دار الكتب العلمية بيروت 2003 م .
- التوقيف على مهمات التعاريف للمناوى دار الفكر المعاصر بيروت 1990 م .
 - الجامع الصحيح للترمذي طبع مكتبة مصطفى البابي الحلبي 1390 ه.
 - سُنن أبي داود دار إحياء السُّنة النبوية القاهرة .
 - سُنن ابن ماجه دار الحديث القاهرة .
 - شرح صحيح مسلم للنووي دار القلم 1407 ه .
 - شرح الطحاوية المكتب الإسلامي 1404 ه.
- فتح البارى بشرح صحيح البخارى لابن حجر المكتبة السلفية 1407 ه.
 - الفرق بين الفرق للبغدادي دار التراث .
- قاموس مصطلحات الحديث النبوى محمد صديق المنشاوى دار الفضيلة -1996 م .
 - الكليات لأبي البقاء مؤسسة الرسالة 1993 م ..
 - معجم اصطلاحات الصوفية للكاشي دار المنار .
 - معجم المصطلحات الصوفية للدكتور أنور فؤاد 1993 م .
- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية د. محمود عبد الرحمن دار الفضيلة 1999 م .
 - المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة 1405 ه .

- الملل والنّحل للشهرستاني دار المعرفة بيروت .
- موسوعة الأديان والمذاهب للعميد عبد الرزاق محمد الدار العربية للموسوعات 2000 م .
 - الوافى فى العروض والقوافى للتبريزى دار الفكر دمشق 1986 م.



فهر المصطلحات مرتبة على حروف العجاء

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
11	22	الأثر			حرف الألف
11	25	الإثم	9	10	الآبق
12	36	الإجارة	11	23	الآثار
11	28	الاجتماع	16	80	آداب البحث
11	29	اجتماع الساكنين	31	257	الآلة
		على حدة	35	292	الآن
11	30	اجتماع الساكنين	35	293	ا الآنية
		على غير حدة الم	38	228	الآيية
12	35،34	الاجتهاد	38	322	الآيسة
12	40	الأجرام الفلكية	9	8	الأب
12	39	أجزاء الشعر	10	15	الإباحة
12	41	الأجسام الطبيعية	10	14	الإباضية
12	42	الأجسام العنصرية الأجانة	9	1	الابتداء
12	43	الأجسام المختلفة	9	2	الابتداء العرفي
	22.24	الطبائع الإجماع	9	11	الابتلاع
12,11	32,31	الرجماع الإجماع المركب	9	6,5,4	الأبد
12	33	الرجماع المركب الإجمال	10	13	الإبداع
11، 13	44،27	١٠٠١	9	12	الإبداع والابتداع
	45	الأجوف	9	3	الإبدال
11	26	الأجير الخاص الأجير الخاص	9	9	الأبدى
12	37	الأجير المشترك	9	7	الابن
12	38 48	أخ المسارك	10	17،16ء	الاتحاد
13	48 46	الإحاطة		18	-ti-ti-
13	50	الأحتباك	11	21	اتصال التربيع
14	65	الاحتراس	10	. 20	الاتفاقية
13	47	الاحتكار	10	19	الإتقان
14	59,58	الاحتمال	11	24	الإثبات

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
17 17 17 17	97 92 96 94,93	الإرتثاث الإرسال في الحديث الأرش الإرهاص	13 14 13 14	49 61 51 62	الاحتياط أحد الإحداث أحدية الجمع
17 18 17	95 98 102 99	الأرين الأزارقة الأزل	14 14 14 13	64 63 57 56,55	أحدية العين أحدية الكثرة الإحساس الإحسان
17 18 21 22	101،100 106 136 151	الأزلى الاستئناف الاستتباع الاستثناء	14 13 13 15	60 53,52 54 69	أحسن الطلاق الإحصار الإحصان الاختبار
19 19 19	112 117 111، 110	الاستحاضة الاستحالة الاستحسان	15 15،14 16،15	68 67,66 75,74	اختصاص الناعت الإخلاص الأداء الأداء الكامل
21 20 20	137 122 124،123ء 126،125ء	الاستخدام الاستدارة الاستدراج	16 16 16 16	76 77 78 79	الأداء الناقص أداء يشبه القضاء الأدب
21 18 18	127 135 105 104	الاستدراك الاستدلال الاستسقاء	16 15 16	81 72،71, 73 82	أدب القاضى الإدراك الأدعية المأثورة
22 19 19	142،141 113 115	الاستصحاب الاستطاعة الاستطاعة الحقيقية	15 16 16 16	70 84 . 83 88 85	الإدغام الإدماج الإذالة الأذان
19 19	116 114		16 16 17،16	86 87 90،89 91	الإذعان الإذن الإرادة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
25	178	اسم الآلة	20	128	الاستطراد
25	179	اسم الإشارة	20	129	الاستعارة
23	163		21	132	الاستعارة بالكناية
24	169	اسم إن وأخواٰتها	20	130	الاستعارة التبعية
24	166	الاسم التام	21		الاستعارة التخييلية
25	176	اسم التفضيل	21	134	الاستعارة الترشيحية
24	165		21	133	الاستعارة المكنية
25	177	اسم الزمان والمكان	22	138	الاستعانة
25	174	, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	22	140	الاستعجال
24	171، 170	اسم لا لنفي إلجنس	22	139	الاستعداد
24	164	الاسم المتمكِّن ا	23	157	الاستغراق
25	175	اسم المفعول	18	107	الاستغفار
25	180	الاسم المنسوب	18	108	الاستفهام
24	172	أسماء الأفعال	19، 20	119،118،	الاستقامة
24	173			121،120	
24	167	1 - 3	18	103	الاستقبال
24	168	الأسماء المنقوصة	18	109	الاستقراء
25	184	الإسماعيلية	22	144،143	الاستنباط
22	147	الإسناد	22	146	الاستهلال
22	150	الإسناد الخبرى	22	145	الاستيلاد
22	149	الإسناد في الحديث	25	183	الإسحاقية
22	148	الإسناد في عرف	23	155 ، 154	ا الإسراف
	,	النحاة	ļ	156	\$11
25	181	الأسوارية	23	160،159	الأسطقس
26	188		23	161	الأسطقسات
26	189	إشارة النَّصّ	23	158	الأسطوانة
26	190		25	182	الإسكافية
26	193	l '	23	153	الإسلام
26	191	الاشتقاق الصَّغير	22	152	1
26	192	الاشتقاق الكبير	23	162	الاسم

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
29	233	الأعراف	26	186	الاشتياق
29	234	الإعلال	26	187	الأشربة
28	218	الأغمال	26	185	الإشمام
30	236	الإعنات	26	194	الأشهرُ الحُرم
28	219	الأعيان	27	204	الأصحاب
28	220	الأعيان الثابتة	27	202	أصحاب الفرائض
28	. 221	الأعيان المضمونة	27	199	الإصرار
		بأنفسها	27	201 ، 200	الاصطلاح
28	222	الأعيان المضمونة	26	19 _. 7،195	الأصل
		بغيرها	27	203	الأصوات
30	237	الإغماء	26	196	الأصول
30	238	الإفتاء	26	198	أصول الفقه
30	246	الافتراق	27	206، 205،	الإضافة 💉
30	239	الإفراط		207	
30	244	أفعال التعجب	27	212	الأضحية
30	245	أفعال المدح والذم	27	213	الإضراب
30	242	أفعال المُقاربة	27	209،208،	الإضمار
30	243	الأفعال الناقصة		211 ، 210	
31	247	أفعِل التفضيل	28	216	الاطراد
30	240	الأفق الأعلى	28	217	الأطرافية
30	241	الأفق المبين	28	215،214	الإطناب
31	251	الاقتباس	29	227	الإعارة
31	252	الاقتضاء	28	223	الإعتاق
31	253	اقتضاء النص	29,28	225,224	الاعتبار
31	248	الإقدام	29	226	الاعتذار
31	250،249	الإقرار	29	228	الاعتراض
31	255،254	الإكراه	29	230,229	الاعتكاف
31	256	الأكل	30	235	الإعجاز
32	267	الالتفات	29	231	الإعراب
32	262	الالتماس	29	232	الأعرابي

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
34	288	الإنابة	32	259	الإلحاق
35	291	الانتباه	32	260	الأُلفة
35	298	الانحناء	. 32	263	الله
35	289	الانزعاج	32	258	الألم
35	295	الإنسان	32	261	الإلهام
35	296	الإنسان الكامل	32	264	الإلهية
35	297	الإنشاء	32	266	أولوا الألباب
35	290	الانصداع	32	265	الإلياس
35	299	الانعطاف	33	268	أم الكتاب
36	303	الإنفاق	33	271	الأمارة
35	300	الانفعال وأن يفعل	34	284	الإمالة
36	301	الانقسام العقلي	33	270	الإمام
36	301	الانقسام الفردي	33	269	الإمامان
36	301	الانقسام الوهمي	34	286	الإمامية
35	294	الأنين	33	277	الامتناع
37	313	الإهاب	34	279	الأمر
36	312	أهل الأهواء	34	281	الأمر الاعتباري
36	310	أهل الحق	34	280	الأمر الحاضر
36	311	أهل الذوق	33	278	الأمر بالمعروف
36	309	الأهلية	33	272	الإمكان
36	306	الأواسط	33	274	الإمكان
36	308	الأوتاد			الاستعدادي
36	307	الأوساط	33	275	الإمكان الخاص
36	304	الأول	33	273	الإمكان الذاتي
36	305	الأولى	33	276	الإمكان العام
37	318	الإيثار	34	285	الأملاك المرسلة
38	324	الإيجاب	34	283	الأمن
38	327	الإيجاب في البيع	34	282	الأمور العامة
38	325	الإيجاز	34	287	الأمي
37	316	الإيحاء	36	302	ا أن يفعل

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المطلح
41	348	البرودة	38	321	الإيداع
41	355	البستان	38	326	الإيغال
41	356	البسيط	37	317	الإيقان بالشيء
42	3.57	البشارة	37	320	الإيلاء
42	358	البشرية	37	315،314	الإيمان
42	359	البصر	37	319	الإيهام
42	360	البصيرة	38	323	الأين
42	361	البضع			ا الله
42	364	البعد			حرف الباء
42	362	البعض	38	329	باب الأبواب
42	365	البلاغة في المتكلم	38	330	البارقة
43	366	البلاغة في الكلام	38	332،331،	الباطل
44	374	بيان التبديل		333	
43	372	بيان التغيير	39	334	البتر
43	371	بيان التفسير	39	335	البترية
43	370	بيأن التقرير	39	336	البحث
43	373	بيان الضرورة	39	337	البخل
43	367	بلی	39	338	البُد
44 ، 43	375،369،	البيان	39	339	البداء
	376		39	340	البدائية
43	368	البيانية	40	343,342	البدعة البدل
45	384	البيضاء	39 40	341 344	اببدن. البدلاء
44	378	البيع	40	345	البديهي
44	380	البيع بالرقم	41	353,352	براعة الاستهلال
45	383	بيع التلجئة	41	350.349	البرزخ
44	382	بيع العينة	41	351	البرزخ الجامع
44	381	بيع الغَرَر	41	354	البرغوثية
44	379	بيع الوفاء	42	363	البرق
44	377	بين بين المشهور	40	346	البرهان
45	385	البيهسية	40	347	البرهان التطبيقي

رقم الصفحة	زقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
48	411	التحقيق			حرف التاء
48	418	التخارج	45	386	تاء التأنيث
48	419	التخصيص	45	388	التابع
48	420	تخصيص العلة	46	391	التأسيس التأسيس
49	421	التخصيص عند	45	389	التأكيد التأكيد
		النحاة	45	390	التأكيد اللفظى
48	417	التخلخل	45	387	التألف والتأليف
48	416	التخلي	46	392	التأويل
49	422	التداخُل	46	393	التباين التباين
49	423	تداخل العَدَدين	46	394	تباين العدد
49	429	التداني	46	398	التبذير
49	427	التدبر	46	395	التبسم
49	426،425	التدبير	46	397	التبشير التبشير
49	424	التدقيق	46	396	. ير التبوئة
49	431 ، 430	التدليس من	46	399	التتميم
		الحديث	48	410	التجارة
49	428	التدلي	48	409	تجاهل العارف
50	433	التذنيب	47	403	التجريد
50	432	التذييل	47	404	التجريد في البلاغة
50	442،441	الترادف	46	400	التجلي
50	434	الترتيب	47	401	التجلي الذاتي
50	436،435	الترتيل	47	402	التجلي الصفاتي
51	443	الترجي	48	407	تجنيس التحريف
51	445	الترجيح	48	408	تجنيس التصحيف
51	444	الترجيع	47	406	تجنيس التصريف
50	440	الترخيم	47	405	التجنيس المضارع
50	439،438	الترصيع	48	415	التحذير
50	437	الترفيل	48	412	التحري
51	447	التركة	48	413	التحريف
51	. 446	تركة الميت	48	414	التحفة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
55	485	التطوع	51	449،448	التركيب
55	486	التطويل	51	455،454	التسامح
56	497	التعجب	51	450	التساهل في العبارة
56	501،500	التعدية	52	456	التسبيح
56	494	التعريف	52	458	التسبيغ
56	495	التعريف الحقيقي	52	459	التسرى
56	496	التعريف اللفظي	51	451	التسلسل
56	499	التعريض في	51	453 ، 452	التسليم
		الكلام	52	457	التسميط
56	502	التعزير	53	467	تشبيب البنات
55	491،490	التعسف	52	460	التشبيه
56 ، 55	493،492	التعقيد	52	462،461	التشخص
55	489،487	التعليل	53	466	التشعيث
55	488	التعليل في معرض	53	463	التشكيك بالأولوية
		النص	53	464	التشكيك بالتقدم
56	498	التعين			ا والتأخر
56	503	التغليب	53	465	التشكيك بالشدة
56	504	التغيير			والضعف
56	505	التغير	53	470	التصحيح
57	513,512	التفرقة	53	471	التصحيف
57	509	التفريد	54	474	التصديق
57	508	التفريع	53	469،468	التصريف
57	507	التفسير	54	477	التصغير
57	511، 510	التفكر	53	473،472	التصور
57	514	التفكيك	54	476،475	التصوف
57	506	التفهيم	55	483	التضاد
58	518	التقدم الزماني	55	481 ، 480	التضايف
57	517	التقدم الطبعي	54	478	التضمين في الشعر
58	524	التقدير .	54	479	التضمين المزدوج
58	526،525	التقديس	55	484،482	التطبيق

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
60	550	التنقيح	58	520,519	التقريب
60	551	التنوين	58	521	التقرير
61	555،552	تنوين الترنم	57	516,515	التقسيم
61	554	تنوين التمكين	58	523,522	التقليد
61	556	تنوين التنكير	58	528،527	التقوى
61	557	تنوين العوض	59	529	التكاثف
61	558	تنوين الغالي	59	531	التكرار
61	553	تنوين المقابلة	59	530	التكليف
63	584,583	التوابع	59	532	التكوين
63	582	التواتر	59	536	التلبيس
62	576	التواجد	59	537	التلحين
62	575	توافق العددين	59	534	التلطف
63	581	التوأمان	59	535	التلميح
63	579	التوبة	59	533	التلوين
63	580	التوبة النصوح	59	540	تماثل العددين
62	571،570	التوجيه	60	542	التمتع
62	573،572	التوحيد	59	539	التمثيل
63	585	التودد	60	543	التمكين
63	586	التورية	60	544	عليك الدين
62	569	التوشيع	59	538	التمني
62	567	التوضيح	59	541	التمييز
62	568	التوفيق	61	563	التناسخ
62	574	توقف الشيء	61	560	التنافر
		على الشيء	60	545	التنافى
63	577	التوكل	61	559	التناقض
63	578	التوكيل	60	546	التناهد
61	566	التولد	60	548,547	التنبيه
61	565	التوليد	61	562,561	التنزيل
64	589	التهور	60	549	التنزيه
63	587	التولية	61	564	تنسيق الصفات

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
67	616	الجوس	64	588	التوهم
68,67	622,618	الجزء	64	590	التيمم
67	619	الجزء الذي لا			حرف الثاء
67	621	يتجزأ الجزئ الإضافي	64	591	الثرم
67	620	الجزئي الحقيقي	64	592	الثقة
68	625	. رق یکی الجسد	64	594	الثلاثي
68	623	الجسم	64	593	الثلم
68	624	الجسم التعليمي	64	595	الثمامية
68	627	۱۰۰۰ الجعفرية	64	596	الثناء للشيء
68	626	الجعل	64	597	الثواب
69	630	الجلال من الصفات			حرف الجيم
69	628	الجلد	65	598	الجاحظية
69	629	الجلوة	65	599	الجارودية الجارودية
70	641	الجمال من	65	600	الجازمية
		الصفات	65	601	الجاري من الماء
69	632	جمع الجمع	65	602	ب ولى جامع الكلم
70	636	الجمع الصحيح	66	605	الجبائية
70	639	جمع القلة	65	604	الجبروت الجبروت
70	640	جمع الكثرة	66	606	الجبرية
69	635	جمع المذكر	65	603	الجبن
70	638	أجمع المكسر	66	607	الجحد
70	637	جمع المؤنث	67	612	الجد
69	631	الجمع والتفريق	66	608	الجد الصحيح
69	634	الجمعية	66	609	الجد الفاسد
70	643	ا الجملة	67	615	الجدال
70	644	الجملة المعترضة	67	614،613	الجدل
70	642	الجمم	66	610	الجدة الصحيحة
69	633	الجمود	67	611	الجدة الفاسدة
71	649	الجناحية	67	617	الجرح المجرد

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
74	674	الحدث	71	648	الجناية
74	675	الحدس	70	646،645	الجنس
74	676	ا الحدسيات	70	647	الجنون
74	671	الحدوث	72	653	الجهاد
74	672	الحدوث الذاتي	72	654	الجهل
74	673	الحدوث الزماني	72	655	الجهل البسيط
74	682	الحدود	72	656	الجهل المركب
74	684	الحديث الصحيح	72	657	الجهمية
75	685	الحديث القدسي	71	651	الجود
75	687	الحذذ	71	652	جودة الفهم
75	686	الحذف	71	650	الجوهر '
76	702	الحرارة			(1)
76	710	الحرص	:	000	حرف الحاء
76	703	الحرف	73	663	الحائطية
76	704	الحرف الأصلي	72	659	الحادث
76	705	الحرف الزائد	73	664	الحارثية
77	712	الحرق	72	658	الحافظة
75	688	الحركة	72	660	الحال
76	698	الحركة الإرادية	73	662	الحال المنتقلة
76	700	الحركة بمعنى	73	661	الحال المؤكدة
		التوسط	73	665	الحج
76	701	الحركة بمعنى	73	669	الحجاب
		القطع	73 73	670 668	حجاب الغرة
75	696	الحركة الذاتية	73	667	الحجب الحجر
76	699	الحركة الطبيعية	73	666	المحجر الحجة المحجة
75	695	الحركة العرضية	74	678,677	الحد
75	692	الحرّكة في الأين	74	683	حد الإعجاز
75	689	الحركة في الكم	74	680	الحد التام
75	691،690	الحرّكة في الكيف	74	679	الحد المشترك
75	694,693	الحرّكة في الوضع	74	681	الحد الناقص

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
79	733	الحظر	76	697	الحركة القسرية
79	734	الحفصية	76	706	ا الحروف
79	735	الحفظ	76	709	حروف الجر
79	737،736	الحق	76	707	الحروف العاليات
80	743	حق اليقين	76	708	حروف اللين
80	745	حقائق الأسماء	76	711	الحرية
80	748،747	الحقد	77	713	الحزم
80,79	739،738	الحقيقة	77	714	الحزن
	740		77	716	الحس المشترك
80	744	حقيقة الحقائق	77	715	الحسب
80	741	حقيقة الشيء	77	723	الحسد
80	742	الحقيقة العقلية	77	722	الحسرة
80	746	الحقيقة المحمدية	77	718,717	الحسن
80	750،749	الحكاية	77	720	الحسن لمعنى فى
81	757،756	الحكم			غيره
82	758	الحكم الشرعي	77	719	الحسن لمعنى فى
82	759	الحكماء			نفسه
82	760	الحكماء	77	721	الحسن من الحديث
		الإشراقيون	77	724	الحشو
82	761	الحكماء المشاءون	78	725	الحشو في العروض
81	752،751	الحكمة	78	730,726	الحصر
81	753	الحكمة الإلهية	78	729	الحصر على
81	755	الحكمة المسكوت			ثلاثة أقسام
:		عنها	78	727	حصر الكل في
81	754			*	ا اجزائه
82	764,763	الحلال	78	728	حصر الكلى في
82	762	الحلم			جزئياته الحضانة
82	766	الحلول الجواري	78	731	
82	765	الحلول السرياني	78	732	الحضرات الخمس
82	767	الحمد الحمد			الإلهية

رقم	رقم	الصطلح	رقم	رقم	المصطلح
الصفحة	المصطلح		الصفحة	المصطلح)
85	795	خبر لا التي لنفي	82	770	الحمد الحالي
		الجنس	82	772	الحمد العرفي
85	796	خبر ما ولا	82	769	الحمد الفعلي
		المشبهتين بليس	82	768	الحمد القولي
85	799،798	الخبر المتواتر	82	771	الحمد اللغوي
85	801	الخبر نوعان	83	776	ا الحمزية
85	797	خبر الواحد	82	773	احمل المواطأة
86	803	الخبرة	83	774	الحملة
86	805	الخبل	83	775	الحمية
86	804	الخبن	83	777	الحوالة
86	808	خراج المقاسمة	83	784	الحياء
86	807	الخراج الموظف	83	781	الحياة
86	810	الخرب	83	782	الحياة الدنيا
86	806	الخرق الفاحش	83	779	الحيز الطبيعي
		في الثوب	83	778	الحيز عند المتكلمين
86	809	الخرم	83	780	الحيض
86	811	الحزل	83	783	الحيلة
87	813	الخشوع والخضوع	84	785	الحيوان
		والتواضع			حرف الخاء
86	812	الخشية	84	789	الخاشع
87	814	الخصوص	87 . 84	788، 815	الخاص
87	816	الحفضر	. 84	786	الخاصة
87	818،817	الخط	84	` 787	خاصة الشيء
88	821	الخطأ	84	790	الخاطر
87	819	الخطابة	. 84	792،791	الخبر
87	820	الخطابية	85	800	الخبر على ثلاثة
88	822	الحفى			أقسام
88	823	الحلاء	86	802	خبر الكاذب
89	826	الحلاف	84	794	خبر إن وأخواتها
89	829	الخلع	84	793	خبر كان وأخواتها

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
92	856	الدهر	89	830	الخلفية
92	855	الدور	89	827	الخُلق
92	854	الدوران	89	828	الخَلق
92	857	الدين	89	824	الخلوة
93	859	الدين الصحيح	89	825	الخلوة الصحيحة
92	858	الدِّين والملة	89	831	الخماس
93	860	الدية	89	832	الخنثى
		1(11)	90	834	الخوارج
		حرف الذال	90	833	الخوف
93	861	الذاتی لکل شیء	90	838	خيار التعيين
93	862	الذبول	90	837	خيار الرؤية
93	863	الذمة	90	836	خيار الشرط
93	864	الذنب	90	839	خيار العيب
94	871 6870	الذهن	90	835	الخيال
93	867	ذو العقل	90	840	الخياطية
94	869	ذو العقل والعين			ti . ti ·
94	868	ذو العين			حرف الدال
93	866	ذوو الأرحام	90	841	الداء
93	865	الذوق	91	844	الدائرة
		حرف الراء	90	843	الدائمة المطلقة
94	873	الران	90	842	الداخل
94	872	الران الراهب	91	845	الدباغة
94	876	الربا الربا	91	846	الدرك
94	875	. الرباع <i>ي</i>	91 91	847 849	الدستور الدِّعة
95	879	الرجاء	91	848	الدعه الدعوي
95		الرجعة في الطلاق	91	852	الدلالة الدلالة
95	877	ر ب ق - الرجل	92	853	الدلالة اللفظية
95	880	ر بي الرجوع			الوضعية
95	881	الرحمة	91	850	الدليل الدليل
95	882	الرحمة · الرخصة	91	851	الدليل الإلزامي

رقم الصفحة	رقم المصطلح	الصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
			95	883	الرد
,		حرف الزای	95	884	الرداء
98	913	الزاجر	95	887	الرزامية
98	914	الزحاف	95	885	الرزق
99	915	الزّرارية	95	886	الرزق الحَسن
99	916	الزعفرانية	95	888	الرسالة
99	917	الزعم	96	891	الرسم
99	918	الزكاة	96	892	الرسم التام
99	919	الزمان	96	893	الرسم الناقص
99	920	الزمرد	96	890 ، 889	الرسول
99	921	الزنا	96	894	الرشوة ا
99	922	الزنار .	96	895	الرضا
99	923	الزهد	96	896	الرضاع
100	924	الزوج	96	897	الرطوبة
100	926	الزيت	96	898	الرعونة
100	925	الزيتون	96	899	الرق
100	927	الزيف	97	900	الرقبي
		حرف السين	97	901	الرقيقة
100	004	السادة	97	902	الركاز
100	931		97	903	ركن الشيء
100	930	الساكن السالك	97	904	الرِمل
100	929		98	910	الرَّهن إ
100	928	السالم السائمة	97	908	الروح الأعظم
100	932	l e	97	906	الروح الإنساني
101	940	السبئية	97	907	الروح الحيواني
101	935	السبب	97	905	الروم
101	936	السبب التام	98	909	الرَّوى
101	939	السبب الثقيل	94	874	الرؤية
101	938	السبب الخفيف	98	912	الرياء
101	937	السبب الغير التام	98	911	الرياضة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
105	971	السماعي	101	941	السبخة
105	970	السمت	100	934،933	السبر والتقسيم
105	973	السمسمة	101	942	الستوفة
104	969	السمع	101	943	السجع
105	974	السَّند	101	945	السجع المتوازي
105	976،975	السُّنة	101	944	السجع المطرف
105	977	السنة الشمسية	102	946	السداسي
105	978	السنة القمرية	102	947	الشر
106	981	السواء	102	948	سر السر
106	982	سواد الوجه في	102	949	السرقة
		الدارين	102	950	السرمدي
106	979	السؤال	102	952	السطح الحقيقي
106	984	السور في القضية	102	951	السطح المستوي
106	983	السّوم	103	956	السفاتج
106	980	السوى	103	954	السفر
106	985	السير	102	953	السفسطة
		حرف الشين	103	955	السفه
400	007	-	103	957	السقيم في الحديث
106	987	الشاذ	103	959	السُّكَر
106	989	الشاذ على نوعين	103	960	الشُّكْر
106	988	الشاذ من الحديث	104	962	السكوت
106	986	الشاهد	104	961	السكون
107	990	الشبهة	103	958	السكينة
107	994	الشبهة العمد في	104	964	السلام
107	004	القتل الفيا	104	965	السلامة
107	991	الشبهة في الفعل	104	967	السّلب
107	992	الشبهة في المحل	104	966	السلخ
107	993	شبهة الملك	104	963	السلم
107	995	الشتم	104	968	السليمانية
107	997	الشجاعة	105	972	السماحة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
111	1030	الشهود	107	996	الشجرة
111	1031	الشهوة	109	1007	الشر الشِّرب
111	1028	الشهيد	108	1005	الشِّرب
111	1027	شوأهد الحق	108	1006	الشُّرب
110	1026	الشوق	108	999،998	الشرط
111	1036	الشيء	108	1000	الشرطية
111	1035	الشيبانية	108	1004	الشرع
111	1033	. الشيطنة	108	1001	الشركة
111	1034	الشيعة	108	1003	شركة العقد
		حرف الصاد	108	1002	شركة الملك
112	1038	الصاعقة	109	1008	الشريعة
112	1037	الصالح	109	1009	الشطح
112	1039	الصالحية	109	1010	الشطر
112	1040	الصير	109	1011	الشعر
113	1047	الصحابي	109	1012	الشعور
112	1041	الصحة	109	1013	الشعيبية
112	1042	الصحوة	109	1017	الشفاء
,112	1043ء	الصحيح	109	1015	الشفاعة
113	1045		109	1014	الشّفعة
113	1044	1 : 11	109	1016	الشفقة
		العبادات	110	1022	الشك
		والمعاملات	109	1018	الشكر
113	1046	الصحيح من	110	1020	الشكر العرفي
		الحديث	110	1019	الشكر اللغوى
113	1051	الصدر	110	1021	الشكل
113	i .	1	110	1023	t1
113		11	110	1024	.11
113	II.		110	1025	- 1 - 11
113			111	1029	- 1 - 11
	1053	l .	111	1032	الشهامة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	الصطلح
116	1084	الضبط	113	1054	الصريح
116	1085	الضحك	113	1055	الصعق
116	1086	الضحكة	114	1064	صفاء الذهن
117	1087	الضدان	114	1061	الصفات الجلالية
117	1088	الضرب في	114	1060	الصفات الجمالية
}		العروض	114	1058	الصفات الذاتية
117	1089	الضرب في العدد	114	1059	الصفات الفعلية
117	1091	الضرورة	114	1063	الصفقة
117	1090	الضرورية المطلقة	114	،1056	الصفة
117	1093	ضعفٌ التأليف	1 111	1062	الصفة المشبهة
117	1092	الضعيف	114	1057	
1,17	1094	الضعيف من	114	1065 1066	الصفوة الصفوة المالك
		الحديث	114	1068	الصلاة
117	1095	الضلالة	114	1070	ا الصلتية
117	1096	الضمار	114	1067	الصلح
117	1097	ضمان الدرك	114	1069	الصلم
118	1099	ضمان الرهن	115	1071	الصناعة
118	1098	ضمان الغصب	115	1072	صنعة التسميط
118	1100	ضمان المبيع	115	1073	الصهر
118	1101	الضنائن الضياء	115ء	1075	الصواب
118	1102	الصياء	116	1076	. 5
		حرف الطاء	115	1074	الصوت
118	1108	الطاعة	116	1078	الصورة الجسمية
118	1103	الطاهر		1079	
118	1105	طاهر الباطن	116	1077	صورة الشيء
118	1106	طاهر السر	116	1080	الصورة النوعية
118	1107	طاهر السر	116	1081	الصوم
		والعلانية	116	1082	الصوم الصيد
118	1104	طاهر الظاهر		ł	حرف الضاد
118	1109	الطبّ الروحاني	116	1083	الضال

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
121	1140	الظل	119	1111	الطبع
121	1142	ظل الإله	118	1110	الطبيب الروحاني
121	1141	الظل الأول	119	1112	الطبيعية
121	1139	الظلم	119	1117	الطرب
121	1138	الظلمة	119	1118	الطرد
	1143		119	1113	الطريق
122	1144	الظن	119	1115	الطريق الإني
122	1145	الظهار	119	1114	الطريق اللمي
			119	1116	الطريقة
		حرف العين	119	1119	الطغيان
123	1156	العادة	119	1124	الطلاء
123	1157	العاذرية	119	1120	الطلاق
122	1146	العارض للشيء	119	1123	طلاق الأحسن
123	1154	العارية	119	1121	اطلاق البدعة
122	1153	العاشر	119	1122	طلاق السُّنة
123	1155	العاقلة	120	1125	الطمس
122	1147	العالم	120	1127	الطهارة
122	1148	العام	120	1126	الطوالع
122	1149	العامل	120	1128	الطي
122	1151		120	1129	الطيرة
122	1150		}		11:11 : -
122	1152	•			حرف الظاء
123	1158		120	1130،	الظاهر
123	k.	1		1131	
123		I	120	1132	ظاهر العلم
123		1	120	1134	
123		1	120	1133	
123		⁻ l , ,,	121	1136	الظرف اللغوي
124		1 21	121	1137	الظرف المستقر
123	1		121	1135	1

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم	المطلح
	الصطبح		الصفحة	المصطلح	
127	1198	العصمة المقولة	123	1164	العجمة
127	1199	العصيان	124	1173	العد
127	1200	العضب	124	1168	العدالة
127	1201	العطف		1172	العداوة
127	1202ء	عطف البيان	124	1174	العدد
	1203		124	1169	العدل
127	1205	العفة	124	1170	العدل التحقيقي
128	1214	العقاب	124	1171	العدل التقديري
129	1217	العقار	125	1175	العدة
128	1213	العقائد	125	1176	العذر
129	1216	العقد	126	1188	العرش
129	1215	العقر	125	1182	العَرْضِ
127ء	1204	العقل	125	1177ء	العَرض
128	1206	_		1183	
[1207ء		125	1180	العَرض العام
	1209		125	1178	العرض اللازم
128	1212	العقل المستفاد	125	1179	العرض المفارق
128	1208	العقل الهيولاني	125	1184	العرف
128	1211	العقل بالفعل	125	1185	العرفي
128	1210	العقل بالملكة	126	1187	العرفية الخاصة
129	1218ء	العكس العكس	125	1186	العرفية العامة
	1219	<u> </u>	125	1181	العروض
129	1220	العكس المستوي	126	1190	العزل
129	،1221	عكس النقيض	126	1191	العزلة
	1222		126	1189	العزيمة
ر130	ر1230	العلاقة	126	1195	العصب
132	1249		126	1193	العصبة بغيره
،130	،1231	العلم	126	1192	العصبة بنفسه
،131	1232	\ 	126	1194	العصبة مع غيره
132	1247		127 127	1196 1197	العصمة المؤثمة المؤثمة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
133	1260	العندية	131	1245	العلم الاستدلالي
133	1256	العنصر	132	1246	العلم الاكتسابي
133	1258	العنصر الثقيل	131	1235ء	العلم الإلهي
133	1157	العنصر الخفيف		1236	
133	1263	العنقاء	131	1237	العلم الانطباعي
133	1261	العِنِّين	131	1234	العلم الانفعالي
134	1,271	العهد	131	1241	علم البديع
134	1273	العهد الخارجي	131	1240	علم البيان
134	1272	العهد الذهني	132	1248	علم الجنس
134	1270	العهدة	131	1238	العلم الحضوري
133	1265		131	1244	العلم الطبيعي
134	1268	العوارض السماوية	131	1233	العلم الفعلي
134	1266	_	131	1243	علم الكلام
134	1267	العوارض المكتسبة	131	1239	علم المعاني
133	1264	عود الشيء على	131	1242	علم اليقين
}		موضوعه	129،	1223،	العلة
134	1269	العول	130	1224	
135	1277	عيال الرجل	130	1226	العلة التامة
135	1279	العيب الفاحش	130	1225	علة الشيء
135	1278	العيب اليسير	130	1229	العلة الصورية
134	1276	العين الثابتة	130	1228	العلة المعدة
134	1275	1	130	1227	العلة الناقصة
134	1274	العينة	132	1250	العلى لنفسه
		حية الفيد	133	1255	العماء
		حرف الغين	132	1253	العمرية
135	1280	الغاية	132	1251	العُمْري
135	1283	الغبطة	132	1252	العمق
135	1282	الغبن الفاحش	132	1254	العموم
135	1281	الغبن اليسير	133	1259ء	العنادية
135	1285	الغُراب		1263	

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
138	1310ء	الفاسد	135	1284	الغرابة
	1311		135	1290	الغرابية الغرابية
138	1312	الفاسق	135	1287	الغرر
138	1316	الفاصلة الصغرى	135	1288	الغرة من العبيد
138	1317	الفاصلة الكبرى	135	1286	الغرور
138	1313	الفاعل	135	1289	الغريب من
138	1314	الفاعل المختار			الحديث .
138	1319	الفترة	136	1291	الغشاوة
138	1320	الفتنة	136	1292،	الغصب
138	1321	الفتوح		1293	
138	1318	الفتوة	136	1294	الغَضَب
139	1322	الفجور	136	1295	الغفلة
139	1323	الفحشاء	136	1296،	الغلة
139	1324	الفخر		1297	
139	1325	الفداء	136	1298	الغنيمة
139	1329	الفرائض	137	1300	الغوث
139	1330	الفراسة	136	1299	الغول
139	1332	الفراش	137	1306	الغيب المكنون
139	1331	الفرح			والغيب المصون
139	1333	الفرد	137	1305	غيب الهوية
139	1327	الفرض			ا وغيب المطلق
139	1334	الفرع	137	1304	الغيبة
139	1335	الفرق الأول	137	1302	الغّيبة
139	1336	الفرق الثاني	137	1303	الغِيبة
140	1338	فرق الجمع	137	1301	غير المنصرف
140	1337	فرق الوصف	137	1308	الغيرة
140	1339	الفرقان	137	1307	الغين دون الرين
139	1328	الفريضة			حرف الفاء
140	1340	الفساد	138	1309	الفئة
140	1341	فساد الوضع	138	1315	الفاحشة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المطلح
143	1369	القاعدة	141	1344	الفصاحة
143	1371	القافية	140	1342	الفصل
143	1372	القانت	140	1343	الفصل المقوم
143	1368	القانون	141	1346	الفضل
144	1375	القبض في العروض	141	1345	الفضولي
144	1374	القبض والبسط	141	1347	الفضيخ
144	1376	القبيح القتَّات	141	1348	الفطرة
144	1377	القتَّات	141	1349	الفعل
144	1378	القتل	141	1352	الفعل الاصطلاحي
144	1379	القتل العمد	141	1350	الفعل العلاجي
144	1380	القتل بالسبب	141	1351	الفعل غير
146	1389ء	القدر			العلاجي
	1391	ı	142	1354	الفقر
145	1385ء	القدرة	142	1355	الفقرة
	1386		141	1353	الفقه
145	1388	القدرة الميسرة	142	1358	الفلسفة
145	1387	القدرة الممكنة	142	1356	الفكر
146	1390	القدرية	142	1357	الفلك
145	1384	القَدَم	142	1359	الفناء
145	1382	القدم الذاتي	142	1360	فناء المصر
145	1383	القدم الزماني	142	1362	الفهم
144	1381	القديم	142	1363	الفهوانية
146	1392	القرآن	142	1361	الفور
146	1393	القِران	143	1366	الفيء
146	1394	القرب	143	1364	الفيض الأقدس
146	1395ء	القرينة	143	1365	الفيض المقدس
	1396،				حرف القاف
	1397		143	1370	القائف
147	1403	القسامة	143	1373	قاب قوسين
147	1402	القَسْم	143	1367	القادر

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
150	1426	القلب	147	1400	قسم الشيء
150	1427	القِلِب	147	1398	القسمة
150	1428	القَلَم	147	1404	القسمة الأولية
150	1429	القمار	147	1405	القسمة الثانية
150	1430	القمار فى لعب زماننا	147	1399	قسمة الدين قبل
150	1431	الْقِن	1 4 7	1 404	قبض الدين قسيم الشيء
150	1432	القناعة	147	1401	القصاص
150	1433	القنطرة	148	1409	القصر
152	1443	القهقهة	147	1406	القصر القصر الحقيقي
152	1442	القوامع	147	1407	
151	1440	القول	147	1408	القصم
151	1441	القول بموجب	149	1417	القضاء
		العلة	149	1418	القضاء على الغير
151	1434	القوة	149	1419	القضاء في
151	1435	القوة الباعثة			الخصومة
151	1439	القوة الحافظة	149	1420	القضاء يشبه
151	1437	القوة العاقلة			الأداء
151	1436	القوة الفاعلة	148	1416	القضايا التي
151	1438	القوة المفكرة			قياساتها معها
152	1444	القياس	148	1410	القضية
	1445	التا الاستا	148	1411،	القضية البسيطة
152	1446	القياس الاستثنائي التيار الاقتيان		1412	
153	1447	القياس الاقتراني قياس المساواة	148	1414	القضية الحقيقية
153	1448		149	1415	القضية الطبيعية
153	1449	القياسي	148	1413	القضية المركبة
153	1450	القيام بالله	149	1421	القطب
153	1451	القيام لله	149	1422	القطبية (الكبرى)
		حرف الكاف	150	1425	قطر الدائرة
153	1453	الكاملية	149	1423	القطع
153	1452	الكاهن	150	1424	القطف

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
156	1482	الكلى الحقيقي	153	1454	الكبيرة
157	1485	الكم	154	1457	الكتاب المبين
157	1484	الكمال	154	1455ء	الكتابة
157	1488،	الكناية		1456	·
	1489		154	1458	كذب الخبر
157	1490	الكنز	154	1462	الكرامة
157	1491	الكنز المخفى	154	1460	الكرم
157	1492	الكنود	154	1459	الكرة
157	1487	الكنية	154	1461	الكريم
158	1494	الكواكب	154	1463	الكسب
158	1493	الكون	154	1464	الكتسيج
159	1499	الكيد	154	1466	الكسر
158	1495	الكيف	154	1465	الكسفّ
159	1498	كيمياء الخواص	154	1467	الكشف
158	1496	كيمياء السعادة	155	1468	الكعبية
159	1497	كيمياء العوام	155	1471	 الكف
		حرف اللام	155	1470	الكفاءة
100	4507	اللاأدرية	155	1472	الكفاف
160	1507		155	1469	الكفالة
159	1500	اللازم	155	1473	الكفران
159	1501	لازم البين اللا: ﴿ اللهِ	155	1474،	الكلام
159	1502	اللازم غير البين		1475	,
159	1505	اللازم من الفعل		1476	
159	1503	لازم الماهية	156	1481	الكل
159	1504	لازم الوجود اللانه في الاستعمال	156	1480	الكلمات الإلهية
159	1505 1508	اللازم في الاستعمال لام الأمر	156	1479	الكلمات القولية
160	1500	دم برسر لا الناهية			والوجودية
160	1510	اللّب	155	1477	الكلمة
160	1511	اللحن في القرآن	155	1478	كلمة الحضرة
		والأذان	156	1483	الكلى الإضاف

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
			160	1512	اللذة
		حرف الميم	160	1515	اللزوم الخارجي
163	1541	الماء المستعمل	160	1514	اللزوم الذهني
163	1540	الماء المطلق	160	1516	لزوم ألوقف
164	1549	ما أضمر عامله	160	1513	اللزومية
		على شريطة التفسير	160	1518	لسِان الحق
165	1560	الماجن	160	1517	اللَّسَن
163	1542	مادة الشيء	161	1519	اللطيفة
164	1548	الماضي	161	1520	اللطيفة الإنسانية
164	1553	المانع من الإرث	161	1523	اللعان
163	1544	الماهية	161	1521	اللعب
164	1547	الماهية الاعتبارية	161	1522	اللعن من الله
164	1546	الماهية الجنسية	161	1525	اللغز
163	1543	ماهية الشيء	161	1524	اللغة
164	1545	الماهية النوعية	161	1527	اللغو
165	1554	المباح	161	1526	اللغو من اليمين
165	ر 1558	المبادئ	161	1528	اللفظ
165	1559	" 1.11	162	1531	اللف والنشر
165 165	1557 1555	المبارأة المباشرة	161	1530	اللفيف المفروق
165	1556	المباشرة الفاحشة	161	1529	اللفيف المقرون
165	1563	المبتدأ	162	1532	اللقب
165	1561	المبحث	162	1534	اللقطة
165	1562	المبدعات	162	1533	اللقيط
165	1564	المبنى	162	1535	اللمس
165	1565	المبنى اللازم	163	1538	اللهو
167	1577	المتباين المتخيلة	i		
167	1580	المتخيلة	162	1537	اللوامع
167	1576	المترادف	162	1536	اللوح
167	1578	ٔ المتشابه	163	1539	ليلة القدر

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
171	1605	المجتهد	157	1486	المتصل
169	1593	المجذوب	165	1566	المتصرفة
169	1592	المجحربات	166	1573	المتصلة .
169	1590	المجرد	182	1717	المتضايفان
169	1591	المجرورات	168	1586	المتعدى
171	1603	المجلة	166	1567	المتقابلان
169	1595	مجمع الأضداد	166	1569	المتقابلان بالإيجاب
169	1594	مجمع البحرين			والسلب
170	1602	المجمل	166	1568	المتقابلان بالعدم
169	1596	المجموع			والملكة
171	1608	المجنون	166	1570	المتقابلة
171	1607	المجهولية	168	1584	المتقدم بالرتبة
172	1615	المحادثة	168	1581	المتقدم بالزمان
172	1614	المحاضرة	168	1583	المتقدم بالشرف
172	1616	المحاقلة	168	1582	المتقدم بالطبع
171	1612	المحال	168	1585	ألمتقدم بالعلية
172	1621	المحدث	166	1571	المتقى
172	1619	المحرز	167	1574	المتواتر
171	1613	المحرم	167	1579	المتوازى
172	1622	المحصلة	167	1575	المتواطئ
172	1618	المحصن	166	1572	المتى
172	1623	المَحْضر	168	1587	المثال
171	1609	المحق	168	1589	المثلث
172	1620	المحكم	168	1588	المثنى
173	1624	المحمول	169،	1597ء	المجاز
172	1617	المَحو	170	1598	المجاز العقلي
171	1610	محو الجمع والمحو	170 170	1599 1600	اجحار العقلي المجاز اللغوي
		الحقيقي	170	1600	المجاز المركب
171	1611	محو العبودية	171	1604	المجانسة
	·	ومحو عين العبد	171	1606	المجاهدة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	الصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
175	1649	المرسلة من الأملاك	173	1631	المخابرة
174	1644	المرشد	173	1626	المخالفة
176	1663	المرض	173	1630	المختط له
176	1662	المرفوع من الحديث	173	1628	المِخْدع
176	1661	المرفوعات	173	1627	المخروط والمستدير
176	1658	المركب	173	1629	المُخْلَص
176	1659	المركب التام	173	1625	المخيلات
176	1660	المركب غير التام	174	1639	المداهنة
176	1655	المروءة	173	1633	المدَبّر
174	1643	المريد	173	1632	المدح
177	1666	المزابنة	173	1636	المدرك
177	1665	المزاج	173	1634	المدعِي
177	1667	المزدارية	173	1635	المدعَى عليه
176	1664	المزدوج	174	1637	المدلول
178	1680	المس بشهوة	174	1638	المدمن للخمر
177	1669	المسائل	174	1640	المذكر
178	1676	المسافر	174	1641	المذهب الكلامي
178	1677	المساقاة	175	1650	المراء
178	1673	المسامحة	176	1656	المرابحة
178	1675	المسامرة	174	1645	المراد
178	1683	المسبوق	175	1648	المرادف
178	1686	المستثنى المتصل	176	1654	المراقبة
179	1688	المستثنى المفرغ	174	1646	المراهق
179	1687	المستثنى المنقطع	175	1652	المرتبة الأحدية
178	1681	المستحاضة	175	1653	المرتبة الإلهية
178	1685	المستحب	175	1651	مرتبة الإنسان
177	1668	المستريح من العباد			الكامل
178	1684	المستقبل	176	1657	المرتجل
177	1670	المستند	174	1647	المرجئة
177	1671	المستند من الحديث	174	1642	المرسل من الحديث

رقم الصفحة	رقم المصطلح	الصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
182	1718	المُضَاعف من	178	1672	المستور
}		الثلاثى والمزيد	178	1682	المستولدة
182	1715	المضاف	178	1679	المسح
182	1716	المضاف إليه	178	1678	المسخ
182	1711،	المضمر	178	1674	المسرف
	1.712	_	179	1689	المسلمات
182	1713	المضمر المتصل	177	1671 1703	المسند من الحديث مشابه المضاف
182	1714	المضمر المنفصل	181 180	1696	مسابه المصاف المشاغية
183	1724	المطابقة .	180	1695	المشاهدات
183	1726	المطالعة	180	1694	المشاهدة
183	1725	المطاوعة	181	1702	المشبهة
183	1727	المُطرّف	180	1697	 المشترك
183	1721	المطلق	179	1691	المشروطة الخاصة
183	1723	المطلقة الاعتبارية	179	1690	المشروطة العامة
183	1722	المطلقة العامة	180	1692	المشروع
184	1728	المظنونات	181	1700	المشكك .
184	1733	المعارضة	181	1698ء	المشكل
185	1740	المعاندة		1699	'
184	1735	المعاني	180	1693	المشهور من الحديث
186	1750	المعتزلة	181	1701	مشيئة الله
185	1744	المعتل :	181	1704	المصُّ
186	1749	المعتوه	182	1708	المصادرة على
184	1730	المعجزة			المطلوب
184	1731	المعدات	182	1709	مصداق الشيء
185	1739	المعدولة	181	1707	المصدر
185	1742		181	1705	المصر
184	1734	المعرُّف	181	1706	المصغر
185	1741	المعرفة	182	1710	المصيبة
185	1743	المعروف	183	1720	المضاربة
187	1754	المعصية	183	1719	المضارع

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
189	1776	المفعول معه	186	1746	المعقولات الأولى
189	1770	المفقود	186	1747	المعقولات الثانية
188	1768	مفهوم المخالفة	186	1748	المعقول الكلي
188	1767	مفهوم الموافقة	184	1729	المعلق من الحديث
188	1764	المفوضة	185	1736	المعلل
188	1765	المفوضية	187	1753	المعلول الأخير
190	1781	المقاطع	186	1752	المعلومية
191	1791	المقام	186	1751	المعمرية
191	1787	المقايضة	185	1745	المعمى
190	1782	المقبولات	185	1738	المعنوي
191	1792	المقتدى	185	1737	المعنى
191	1788	المقتضي	184	1732	المعونة
191	1785	مقتضى النص	187	1755ء	المغالطة
190	1784	المقدار		1756	
189	1777	المقدمة	187	1758	المغرور
190	1779	المقدمة الغريبة	187	1757	المغفرة
190	1778	مقدمة الكتاب	188	1759	المغيرية
191	1786	المقر له بالنسب	188	1762	المفارقات
		على الغير	188	1763	المفاوضة
191	1789	المقضى	188	1766	المفتى الماجن
191	1790	المقطوع من الحديث	139	1326	المفدية والفداء
190	1783	المقولات التي تقع	188	1760ء	المفرد
		فيها الحركة أربع		1761	
190	1780	المقيد	188	1769	المفسر
192	1798	المكابرة	189	1773	المفعول به
192	1803	المكارى المفلس	189	1774	المفعول فيه
192	1799	المكاشفة	189	1775	المفعول له
192	1800	المكافأة	189	1771	مفعول ما لم يُسمَّ
191	1793	المكان			فاعله
191	1794	المكان المبهم	189	1772	المفعول المطلق

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
195	1832	المناظرة	191	1795	المكان المعين
198	1843	المنافق	191	1796	المكر
195	1833	المناقضة	192	1801	المكرمية
198	1848	المناولة	192	1802	المكروه
196	1836	المنتشرة	192	1797	المكعب
195	1830	المندوب :	192	1805	الملأ المتشابه
198	1842	المنسوب	193	1812	الملازمة
198	. 1845	المنشعبة	193	1816	الملازمة الخارجية
195	1828	المنصرف	194	1817	الملازمة الذهنية
198	1846	المنصف	193	1814	الملازمة العادية
195	1827	المنصوب بلا التي	193	1813	الملازمة العقلية
	÷	لنفي الجنس	193	1815	الملازمة المطلقة
195	1826	المنصوبات	192	1806	الملال
198	1844	المنصورية	194	1818	الملامية
196	1834	المنطق	192	1807	المُلْك
197	1839	المنفصل منه	193	1808	المِلك
196	1835	المنفصلة	193	1809	المَلك
197	1838	المنقطع من الحديث	193	1810	الملك المطلق
195	1831	المنقوص	193	1811	الملكة.
197	1837	المنقول	192	1804	الملكوت
198	1840	المنكر منه	195	1824	الممانعة
200	1872	المهايأة	194	1819	الممتنع بالذات
200	1871	المهملات	195	1825	الممدود
200	1870	المهموز .	194	1820	الممكن بالذات
164	1550	مؤنة	194	1822	المكنة الخاصة
164	1552	المؤمن .	194	1821	الممكنة العامة
200		المؤنث الحقيقى	195	1823	المموهة
200	1867	10 0111 0 0 0 11	198	1841	المن
164		t att	195	1829	المنادي
199	L	1 11	198	1847	المناسخة

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
201	1880	النبي	200	1869	الموازنة
201	1886	النجارية	199	1863	المواساة
201	1884	النجباء	199	1851	الموت
201	1885	النجش	199	1853	الموت الأبيض
202	1887	النحو	199	1852	الموت الأحمر
202	1888	الندم	199	1854	الموت الأخضر
202	1889	النذر	199	1855	الموت الأسود
202	1891	النزاهة	200	1865	الموجب بالذات
202	1890	النزل	198	1850	الموجود
202	1894	النسبة	200	1866	الموصول
202	1895	النسبة الثبوتية	199	1860	الموضوع
202	1892	النسخ	199	1861	موضوع كل علم
202	1893 1896	النسيان	199	1862	موضوع الكلام
	1898،1897	النسيان النص	199	1857	الموعظة
203	1000(1007)	النفس	198	1849	ر مو <u> </u>
203	1899	النصح	199	1858	الموقوف من
203	1900	النصيحة	100	1000	الحديث الحديث
203	1901	النصيرية	199	1859	المولى
203	1902	النظري	199	1864	مولى الموالاة
203	1904،1903	النظم	200	1873 ،	الميل الميل
203	1905	النظم الطبيعي	200	1874	المعين
203	1906	النظامية	200	1875	الميمونة
204	1907	النعت	200	, , , ,	
204	1909	نعم	}		حرف النون
204	1908	النعمة	201	1878	النادر
205	1921	النفاس	201	1877	النار
206	1924	النفاق	201	1879	الناقص
204	1910	النفس النفس	201	1876	الناموس
204	1911	النفس الأمارة	201	،1881	النبات
205	1920	نفس الأمر الأمر	204	1882	7
			201	1883	النبهرجة

رقم	رقم		رقم	رقم	11 11
الصفحة	المصطلح	المصطلح	الصفحة	المصطلح	المصطلح
		حرف الهاء	205	1916	النفس الإنساني
214	1997	الهباء	205	1915	النفس الحيواني
214	1996	الهبة	205	1919	النفس الرحماني
214	1998	الهجرة	205	1918	النفس القدسية
215	1999	الهداية	204	1912	النفس اللوامة
215	2000	۔ الهدی	204	1913	النفس المطمئنة
215	2001	. الهدية	205	1917	النفس الناطقة
215	2002	ِ * الهذلية	205	1914	النفس النباق
215	2002	۔ الهزل	206	1923	النفل
215	2004	الهشامية	205	1922	النفى
215	2004	الهم	206	1929	النقباء
215	2006	الهمة	206	1925،	ا النقض
216	1	الهو		1928	
216	1	الهوى	206	1927	ا نقیض کل شیء
216	1 1	الهوية	206	1931	النكاح
216	1	الهوية السارية في	206	1932	
1 210		جميع الموجودات	207	1933	
216	2011	الهيبة والأنس	207	1934	
216	1	الهيولي	206	1930	
210	2012		207	1936	
		حرف الواو	207	1935	
208	1948	الواجب	208	1945	1 .11
208	1947	الواجب في العمل	208	1944	
208	1946	الواجب لذاته	207	1937	
208	1949	واجب الوجود	207	1938	
209	1951	الوارد	208	1942	10 - 81110
209	1952	الواصلية	207	1941	النوع الإضافي
208	1950	الواقع	207	1940	النوع الحقيقي (
209	1953	الوتد المجموع	208	1943	
209	1954	الوتد المفروق	207	1939	النون و

					
رقم	رقم	الصطلح	رقم	رقم	المطلح
الصفحة	المصطلح		الصفحة	المصطلح	
212	1984	ِ	209	1955	الوجد
213	1985	الوقتية	209	1957	الو جدانيات
212	1982	الوقص	209	1962	وجه الحق
212	1981	الوقف	209	1958	ر با على الوجوب
212	1983	الوقفة	209		
213	1987	الوكيل		1961	وجوب الأداء
213	1991	الولاء	209	1959	الوجوب الشرعى
213	1989ء	الولاية	209	1960	الوجوب العقلي
	1990		209	1956	الوجود
213	1988	الولى	210	1965	الوجودية اللادائمة
،213	1992،	الوهم	210	1964	الوجودية
214	1993				اللاضر ورية
214	1994	الوهمى المتخيل	210	1963	الوجيه
214	1995	الوهميات	210	1966	الوديعة
		حرف الياء	211	1967	الورع .
216	204.2	- 1	211	1968	الورقاء
216	2013	الياقوتة الحمراء	211	1969	الوسط
216	2014	اليبوسية	211	1970	الوسيلة
217	2016	اليتيم	211	1971	الوصف
217	2017	اليدان	211	1973	ر ا الوصل
217	2018	اليزيدية اليقظة	211	1972	الوصية ·
217	2019	اليقين	211	1974	الوضع
218	2020	اليمين	212	1976	الوضوء
218	2024	اليمين يمين الصبر	212	1975	الوضيعة
218	2021	يمين العموس اليمين الغموس	212	1977	الوطن الأصلي
218	2022	اليمين اللغو	212	1978	وطن الإقامة
218	2023	اليمين المنعقدة	212	1979	الوعظ
218	2025	يوم الجمع	212	1980	الوفاء
218	2026	اليونسية	213	1986	الوقار

Click For More Books https://archive.org/details/@zohaibhasanattari

رقم الإيداع ١٣١٩٢ / ٢٠٠٤

Click For More Books https://archive.org/details/@zohaibhasanattari